جامعة قاصدي مرباح ورقلة

كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الإقتصادية

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الليسانس في العلوم الاقتصادية

تخصص : نقود مالية وبنوك

بعنوان:

البنوك الشاملة ودورها في تحفيز الاستثمار

دراسة حالـة : بنك البركة الجزائري

–وكالة غرداية–

من إعداد الطلبة: حمزة عبد الحليم

منير دحمان

محمود الأبيض

تحت اشراف: الدكتور محمد لحسن علاوي

السنة الجامعية 2013/2012

الإهـــــــــــــــداء

الحمد لله الذي وفقنا لهذا ولم نكن لنصل إليه لو لا فضل الله علينا

أما بعد أهدي هذا العمل إلى:

من ربتني وأنارت دربي وأعانتني بالصلوات والدعوات، إلى أغلى إنسان في هذا الوجود أمي الحبيبة

إلى من عمل بكد في سبيلي وعلمني معنى الكفاح وأوصلني إلى ما أنا عليه أبي الكريم أدامه الله لي

اللّذان سهرا وتعبا على تعليمي في إتمام هذا العمل من قريب أو من بعيد

وإلى أفراد أسرتي، سندي في الدنيا ولا أحصي لهم فضل

إلى كل أقاربي.

إلى كل الأصدقاء و الأحباب من دون استثناء

إلى أساتذتي الكرام و كل رفقاء الدراسة

وفي الأخير أرجوا من الله تعالى أن يجعل عملي هذا نفعا يستفيد منه جميع الطلبة المتربصين المقبلين على التخرّج

الشكـــــــــــر

الحمد لله الذي أنار لنا درب العلم والمعرفة وأعاننا على أداء هذا الواجب ووفقنا إلى انجاز هذا العمل

نتوجه بجزيل الشكر والامتنان إلى كل من ساعدنا من قريب أو من بعيد على انجاز هذا العمل وفي تذليل ما واجهناه من صعوبات، ونخص بالذكر الأستاذ المشرف الدكتور محمد لحسن علاوي الذي

لم يبخل علينا بتوجيهاته ونصائحه القيمة التي كانت عونا لنا في إتمام هذا المذكرة

الملاحق

المراجع

الفهرس

الملاحق

المراجع

الفهـــرس

العنوان	الصفحة
الاهداء	II
الشكر	III
الفهرس	VI
المقدمة	أ
الفصل الأول: ماهية البنوك الشاملة و نشأتها	1
تمهيد	3
المبحث الأول: مفاهيم عامة حول البنوك	4
المطلب الاول: ماهية البنوك	4
الفرع الأول: نشأة البنوك	4
الفرع الثاني: تعريف البنك	5
الفرع الثالث: طبيعة عمل البنوك	7
المطلب الثاني: أنواع البنوك ووظائفها	8
المطلب الثالث: موارد البنوك واستخداماتها	14
المبحث الثاني: الاستراتيجيات المالية المعاصرة	16
المطلب الأول: الإستراتيجية المعاصرة و انعكاساتها على الجهاز المصرفي	16
المطلب الثاني: التحديات الناتجة عن تحرير تجارة الخدمات المصرفية والمالية وأساليب مواجهتها.	18
المطلب الثالث : أنشطة غسيل الأموال من خلال البنوك	20
المبحث الثالث: التحول إلى البنوك الشاملة	22
المطلب الأول : تعريف البنوك الشاملة	22
المطلب الثاني : كيفية التحول نحو البنوك الشاملة	23
المطلب الثالث : دور البنوك الشاملة وأهم وظائفها	24

الفرع الأول : دور البنوك الشاملة	24
الفرع الثاني : وظائف البنوك الشاملة	25
خلاصة الفصل الأول	27
الفصـل الثاني : التنظيم وإدارة البنوك الشاملة	28
تمـهيــد	29
المبحث الأول: الاتجاهات الحديثة في مجالات التنظيم والإدارة للبنوك	30
المطلب الأول: اختصاصات الإدارة العليا	30
المطلب الثاني : نضام وأسلوب الإدارة والتنظيم	31
المطلب الثالث : أسلوب الرقابة الداخلية والخارجية في البنوك الشاملة	34
المبحث الثاني : إستراتيجية التنويع في البنوك الشاملة	35
المطلب الأول : تنويع الموارد	35
المطلب الثاني : تنويع النشاطات	36
المطلب الثالث : التنويع بدخول مجالات غير مصرفية	38
المبحث الثالث : إدارة الموارد والاستخدامات بالبنوك الشاملة	41
المطلب الأول :المخاطر التي يتعرض لها البنك	41
المطلب الثاني : أسلوب إدارة الموارد للبنك	42
المطلب الثالث : أسس إدارة الاستخدامات للبنك	44
المطلب الرابع :الأنشطة خارج الميزانية	45
المبحث الرابع : الأهمية الإستراتيجية التسويقية في إطار الإستراتيجية الشاملة للبنك	45
المطلب الأول : مفهوم التسويق المصرفي وعوامل انتشاره	45
المطلب الثاني: خطوات التسويق الإستراتيجي	47
المطلب الثالث: السياسات التسويقية في البنوك التجارية	48
الفرع الأول :تطوير وتنمية مزيج الخدمات المصرفية	48
الفرع الثاني: سياسة ترويج الخدمات المصرفية	50
الفرع الثالث :سياسة الانتشار الجغرافي	51
خلاصة الفصل الثاني	53

الفصل الثالث: آليات تحفيز الاستثمار في البنوك الشاملة	54
تمهيد	55
المبحث الأول : مفاهيم عامة حول الاستثمار	56
المطلب الأول : ماهية الاستثمار وأنواعه	56
الفرع الأول: تعريف الاستثمار	56
الفرع الثاني :أنواع الاستثمارات	57
الفرع الثالث: تصنيف الاستثمار	58
المطلب الثاني : المبادئ الاستثمارية	59
الفرع الأول : خطوات التخطيط الاستثماري	59
الفرع الثاني : أخطار الاستثمار	60
الفرع الثالث : تصنيف أخطار الاستثمار	61
المطلب الثاني : ماهية المشروع الاستثماري	62
الفرع الأول : تعريف المشروع الاستثماري	62
الفرع الثاني :أنواع المشاريع الاستثمارية	62
الفرع الثالث : خصائص المشروع الاستثماري	62
المبحث الثاني: إدارة محفظة الأوراق المالية للبنك الشامل	63
المطلب الأول: مخاطر الاستثمار في الأوراق المالية	63
المطلب الثاني : أساليب مواجهة مخاطر الاستثمار من طرف البنك التجاري الشامل	65
المطلب الثالث : خدمات البنوك التجارية الشاملة في مجال تنشيط الأوراق المالية	66
المبحث الثالث : البنوك الشاملة المزايا والانتقادات	67
المطلب الأول : مزايا البنوك الشاملة	67
المطلب الثاني : الانتقادات الموجهة للبنوك الشاملة	69
خلاصة الفصل الثالث	72
الفصل الرابع: دراسة تطبيقية لبنك البركة الجزائري- وكالة غرداية-	73
المبحث الأول : مكانة البنك الإسلامي في إطار البنوك الشاملة	74
المطلب الأول : لمحة عن البنوك الإسلامية	74

المطلب الثاني : البنوك الإسلامية ووظائف البنوك الشاملة	75
المطلب الثالث : دور البنوك الإسلامية في تدعيم الاستثمار	78
المبحث الثاني : تقديم بنك البركة الجزائري	79
المطلب الأول : التعريف و النشأة	79
المطلب الثاني : البنية التنظيمية و المحاسبية للبنك	82
المطلب الثالث : مكانة بنك البركة في إطار البنوك الشاملة	84
المطلب الرابع : تقييم تجربة بنك البركة الجزائري	95
الخاتمة	97
قائمة المراجع	100

المقـدمـة :

تلعب البنوك دورا كبيرا في الاقتصاد الوطني وقد زادت أهميتها في الآونة الأخيرة نتيجة التطور الاقتصادي وصدور قوانين مشجعة للاستثمار بشكل عام ، حيث لم يعد دور البنوك كمؤسسات اقتصادية منحصرا في العمليات الادخارية للأفراد ، وإنما أصبح لها دور في العمليات الائتمانية والاستشارية بمختلف أنواعها،كما كان للتغيرات الاقتصادية والمصرفية العالمية انعكاس واضح على تطورات أداء و أعمال البنوك،مما أدى إلى ظهور ونمو كيانات مالية جديدة تعتبر تطورات نمو واضحة في عالم البنوك،ومن خلال تعميق مبدأ التخصص أصبحت الفروق الأساسية بين كل بنك وبنك آخر تتمثل واضحة في إدارة نوع معين من الأصول المالية تكون متلائمة مع أنواع محددة من الموارد،بالإضافة إلى وجود قوانين حكومية تعمق التخصص الوظيفي للبنوك وبالتالي ظهرت التقسيمات التقليدية المعروفة في مجال إدارة البنوك وهي البنوك التجارية والبنوك المتخصصة وبنوك الاستثمار والأعمال.

إلا أن تزايد التوجه نحو العولمة المالية ساهم في إظهار الكيان الخاص بالبنوك الشاملة الذي جاء ترجمة لعملية توسع أعمال البنوك ودخولها في مجالات جديدة كانت من صميم أعمال الوساطة المالية الأخرى كقيام بنك مثلا بفتح شركة للتأمين أو ممارسة أعمال الاستثمار.

و بالتالي يتضح مدى أهمية التطرق لهذا الموضوع و ضرورة جعله كموضوع تتناوله هذه الدراسة.

طرح الإشكال:

و ضمن ما تقدم فإن الإشكالية التي يعمل هذا البحث على معالجتها تكون من خلال السؤال الرئيسي التالي:

ما مدى فعالية البنوك الشاملة في تحفيز الاستثمار؟

الأسئلة الفرعية:

و قبل الإجابة عن هذا السؤال المطروح هناك مجموعة من الأسئلة الجزئية :

ما مدى تأثر أعمال البنوك بالتطورات العالمية ؟

ما دور البنوك التجارية الشاملة في التقليل من المخاطر والأزمات المالية الناتجة عن تحرير التجارة والخدمات المصرفية ؟

ما مدى مساهمة البنوك الإسلامية في التنمية الاقتصادية في ظل اقتصاد نامي؟

فرضيات البحث:

بعد قيامنا بتحديد الإشكالية البحث يمكننا تقديم الفرضيات

الخاصة به على النحو التالي:

- إن العلاقة بين البنوك والاقتصاد هي علاقة كاملة ولا يمكن الفصل بينهما.
- ظهرت البنوك الشاملة لتجمع بين وظائف البنوك التقليدية وغير التقليدية تقوم على تنويع الأعمال والوظائف.
- تعد البنوك الإسلامية أكثر البنوك من حيث تعدد وظائفها قرب البنوك الشاملة.

تحديد إطار البحث:

يدرس هذا البحث الدور الذي تلعبه البنوك الشاملة في تشجيع الاستثمار والمراحل التي تمر بها هذه الأخيرة من حيث القدرة الإرادية والضمان بالأصول وترتيب المخاطر.

أسباب اختيار الموضوع:

الأسباب الموضوعية :

- ملائمة التخصص نقود مالية وبنوك.
- النقص في الإحاطة بالجوانب المختلفة التي يتناولها الموضوع من خلال الدراسات السابقة بشكل مفصل ودقيق.

الأسباب الذاتية :

- إن أول سبب لاختيارنا هذا الموضوع هو الرغبة الشخصية في معرفة كيفية سير هذا العمل.
- التشوق لدراسة والبحث في هذا الموضوع.
- إعطاء فكرة عن كيفية الاستثمار في البنوك التجارية الشاملة.

أهمية البحث:

ترجع أهمية البحث في هذا الموضوع إلى الدور الذي يلعبه الجهاز المصرفي الشامل كعنصر هام في تشجيع الاستثمارات وارتباط جهود النهوض بالاقتصاد والتنمية بالخدمات التي يقدمها البنك.

أهداف البحث:

نسعى من خلال هذا البحث للوصول إلى عدد من الأهداف التي يمكن توضيحها من خلال ما يلي:

-إلقاء نظرة شاملة وبناء فكرة معرفية جيدة عن التطورات العالمية.

-توضيح أهم التغيرات التي يفرضها العمل المصرفي الشامل.

-تحديد القواعد الأساسية لوضع سياسات واستراتيجيات الاستثمار من خلال البنوك التجارية الشاملة.

العوائق والصعوبات:

لقد واجهتنا صعوبات في جمع المراجع خاصة بالمكتبة الجامعية أو المكتبات الأخرى لكون الموضوع لم يتناول من قبل بالقدر الكافي.

المنهج والأدوات المستخدمة في البحث:

تبعا للمتطلبات التي تمليها دراسة هذا الموضوع وطبيعة المعلومات التي يتناولها كان من الواجب اللجوء إلى مناهج مختلفة في معالجة هذه الإشكالية حيث اعتمدنا في ذلك على:

* **المنهج التاريخي (ألاسترادي)**: تم الاستعانة به في تتبع مراحل نشأة وتطور المصارف.

* **المنهج الوصفي التحليلي**: كأسلوب مناسب لوصف واستعراض الإطار النظري.

* **منهج دراسة الحالة:** حتى يكوم هناك تطبيقي للدراسة ولا تبقى مجرد وصف نظري،استخدمنا هذا المنهج في إسقاط ما جاء سابقا لتتبع مراحل البنوك الشاملة وآلية تحفيزها للاستثمار .

هيكل البحث:

حيث قسمنا البحث إلى أربعة فصول منها ثلاثة نظرية والفصل الأخير تطبيقي.

سنتناول في الفصل الأول لمحو عن البنوك وأسباب ظهور البنوك الشاملة ووظائفها، أما الفصل الثاني فسنتعرف فيه على طبيعة وإدارة البنوك الشاملة. وفي الفصل الثالث سنبرز علاقة البنوك الشاملة بمستوى الاستثمار.

وأخيرا الفصل الرابع فقد خصص للجانب التطبيقي لهذا البحث والذي سنقدم فيه لمحة عامة حول البنوك الإسلامية وبنك البركة الجزائري – وكالة غرداية–

الفهرس

الفصـــل الأول : مـاهيـة البنوك الشاملة ونشأتها

I- مفاهيم عامة حول البنوك.

II- الاستراتيجيات المالية المعاصرة.

III- التحول إلى البنوك الشاملة.

الفصل الثاني: التنظيم وإدارة البنوك الشاملة

I- الاتجاهات الحديثة في مجالات التنظيم والإدارة للبنوك.

II- إستراتيجية التنويع في البنوك الشاملة.

III- إدارة الموارد والاستخدامات بالبنوك الشاملة.

IV- الأهمية الإستراتيجية التسويقية في إطار الإستراتيجية الشاملة للبنك.

الفصل الثالث: آليات تحفيز الاستثمار في البنوك الشاملة

I- مفاهيم عامة حول الاستثمار.

II- إدارة محفظة الأوراق المالية للبنك الشامل.

III- البنوك الشاملة المزايا والانتقادات.

خاتمة

الفصل الرابع:
دراسة تطبيقية لبنك البركة الجزائري
– وكالة غرداية –

I- مكانة البنك الإسلامي في إطار البنوك الشاملة.

II- تقديم بنك البركة الجزائري.

المراجع

تمهيد:

كان للتغيرات الاقتصادية والمصرفية العالمية انعكاسا واضحا على تطور أداء وأعمال البنوك، وقد تركزت هذه التغيرات العالمية في مجالات عديدة أهمها الاتجاه نحو الخصخصة وتطبيق برامج الإصلاح الاقتصادي وزيادة الاتجاه نحو العولمة المالي، تزايد دور البنوك في تحويل عمليات التجارة الدولية في ظل تطبيق اتفاقية الجات وحدوث طفرة في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات المصرفية بالإضافة إلى تعاظم دور الشركات المتعددة الجنسيات في نقل التكنولوجيا وتبعية الاستثمار من ثم فرضت كل هذه التغيرات العالمية وغيرها على البنوك التجارية ضرورة التحول نحو نظام البنوك الشاملة حتى تستطيع أن تتكيف مع أوضاع العولمة الجدية وتحقيق التوازن بين الربحية والسيولة والأمان والمخاطرة.

ولهذا خصصنا هذا الفصل لتوضيح مفاهيم عامة حول البنوك بصورة شاملة وتبيان وظائفها، مع التطرق إلى الاستراتيجيات المالية المعاصرة، وبعدها الدخول في الدراسة التي تخص البنوك الشاملة بإعطاء مفاهيم عامة حولها وأهم وظائفها.

المبحث الأول: مفاهيم عامة حول البنوك

بتطور العمليات التجارية اقتضت الضرورة وجود مكان يجتمع فيه العارضين والطالبين للنقود لتداولها عن طريق الإيداع والأخذ وأطلق على هذا المكان اسم بنك أو مصرف وهو الذي يستقبل رؤوس الأموال في شكل ودائع واستغلالها في عمليات القرض.

المطلب الأول: ماهية البنوك

الفرع الأول: نشأة البنوك

إنّ البدايات الأولى للعمليات المصرفية ترتقي إلى عهد بابل العراق القديم بلادنا بين الرافدين في الألف الرابع قبل الميلاد أما الإغريق فقد عرفوا قبل الميلاد بأربعة قرون بداية العمليات التي تزاولها البنوك المعاصرة كتبادل العملات و حفظ الودائع و منح القروض.

و فكرة الاتجار بالنقود فقد بدأت في العصور الوسطى بفكرة الصراف فالبنوك بشكلها المالي فقد ظهرت في الفترة الأخيرة من القرون الوسطى القرن الثالث عشر والقرن الرابع عشر بعد ازدهار المدن الايطالية خاصة جنوه و فلورنسا على اثر الحروب الصليبية فقد كانت تلك الحروب تتطلب نفقات طائلة لغرض تجهيز الجيوش كما العائدين منها من المحاربين قد جلبوا معهم خيرات كثيرة و ترتب على كل هذا النشاط تكدس في الثروات و نمو متزايد في العمليات المصرفية.

و كان التاجر و المصرفي من أكثر المستفيدين من هذا التحول الكبير و قد قضت ضرورة التعامل شيوع فكرة قبول الودائع للمحافظة عليها من الضياع مقابل شهادات اسمية ثم بدأ تحويل الودائع من اسم إلى اسم أي انتقل الحق في قيمتها إلى حضور الطرفين و فيما بعد بمجرد التظهير و أخيرا ظهرت شهادات الإيداع لحاملة "بدون تعيين اسم المستفيد " الذي انبثق منها الشيك و كذلك البنكنوت "النقود الورقية" بشكله الحديث.وحيث لم يكتفي الصيارفة بمجرد قبول الودائع فقد عملوا على استثمار أموالهم الخاصة بإقراضها بغير مقابل للغير مقابل فوائد التي يحصلون عليها منهم و في مرحلة لاحقة على استثمار الودائع التي لديهم أي مال الغير المودع عندهم بإقراضها للأفراد مقابل فائدة و قد حققوا مقابل ذلك أرباح طائلة.[1]

ولم تقف ممارسة الصيارفة عند هذا الحد فقد أخذوا يسمحون لعملائهم بسحب مبالغ تتجاوز أرصدة ودائعهم و هذا هو السحب على المكشوف.

وفى أواخر القرن السادس عشر أنشئت بيوت صارفة حكومية تقوم بحفظ الودائع و السهر على سلامتها و هكذا تطورت الممارسات المالية من صراف إلى بيت الصرف ثم إلى بنك يصعب تاريخيا أن نحدّد متى ظهر

[1]– شاكر القزويني، محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية،ص25.

أوّل مصـــرف لكـــن المتفـــق عليـــه أن أوّل مصـــرف هـــو مصـــرف البندقيـــة باســـم BANC DELJA PIZZA DI RIALTA–سنة 1587م، وفي عام 1609م أنشئ بنك أمستردام وكان غرضه الأساسي حفظ الودائع وتحويلها عند الطلب. [1]

قد ازدهرت الأعمال المصرفية نتيجة تدفق الخيرات و المعادن النفيسة في القرنين السادس والسابع عشر.

و منذ بداية القرن الثامن عشر زاد عدد البنوك في أوروبا و كان أكثرها صغيرا و عائليا و قد زادت وظائف البنوك بالإضافة إلى الخصم فقد توسعت في الإقراض و التسهيلات الانتمائية و خلق النقود.

وبمجيء الثورة الاقتصادية و الدخول في عصر الإنتاج الكبير و الذي يحتاج تسييره لأموال كبيرة أخذت البنوك تتوسع هي الأخرى.

وفي النصف الثاني من القرن الثامن عشر ازداد عدد البنوك المتخصصة في الاقتراض المتوسط و الطويل الأجل و هو ضروري لتكوين رأس المال الذي لا يؤتي ثماره إلا بعد فترة طويلة نسبيا و من تلك الثمار يفترض تسديد اقتصاد الدين و في أواخر القرن التاسع عشر بدأت حركة تركز البنوك بواسطة الاندماج أو عن طريق الشركة القابضة "أي شراء معظم أسهم البنوك الأخرى.[2]

وقد صاحب ذلك ازدياد تدخل البنوك في تنظيم أعمال البنوك و اقتصر إصدار الأوراق النقدية على بنوك معينة عرفت بالبنوك المركزية في حين قلت البنوك التجارية و خاصة خلق نقود الودائع.

و البنوك المركزية تأخر ظهورها نسبيا ففي السويد سنة 1694 و فى فرنسا سنة 1800، وقد تضمن نشاطها في البداية على إصدار النقود و تولى الأعمال المصرفية الحكومية و بدأت تباشر وظيفتها في الرقابة على الائتمان من حيث كميته و نوعيته و سعره و في استخدام سعر الخصم كأداة لتحديد الائتمان و في القرن العشرين استقرت مهمتها كبنك البنوك أي المقرض الأخير لها.[3]

الفرع الثاني: تعريف البنك

للبنك عدة تعاريف نذكر منها:

كلمة بنك أصلها كلمة ايطالية BANCO وتعني مصطبة وكان يقصد بها في البدء المصطبة التي يجلس عليها الصرافون لتحويل العملة ثم تطور المعنى فيما بعد ليقصد بالكلمة منضدة التي يتم فوقها تبادل العملات، ثم أصبحت في النهاية تعني المكان الذي توجد فيه تلك المنضدة وتجري فيه المتاجرة بالنقود.

البنك منشأة مالية تقوم بجمع الودائع وقبولها ثم إقراضها قصد توظيف المال وإمداد المشاريع الاقتصادية بمصادر التمويل.[4]

---

[1] د/اسماعيل محمد هاشم،مذكرات في النقود والبنوك،دار النهضة العربية للطباعة والنشر،بيروت، 1972.ص43

[2]– شاكر القز ويني، مرجع سبق ذكره، ص 26،27.

[3]– شاكر القزويني، مرجع سبق ذكره، ص25.

[4]– محمد باوني، العمل المصرفي وحكمه الشرعي، مجلة العلوم الإنسانية ، العدد 16 ديسمبر 2001، جامعة منتوري قسنطينة، ص 130.

ويعرف أيضا على أنه مكان لالتقاء عرض النقود بالطلب عليها، أي أن البنوك تعمل كأوعية تتجمع فيها المدخرات ومن ثم تتولى عملية ضخ هذه الأموال إلى الأفراد على شكل استثمارات أي أنها حلقة وصل بين المدخرين والمستثمرين.[1]

فمعظم التعريفات للبنك وظيفة تركز على وظائف البنك وتهمل هيكلته أو تنظيمه أو أهدافه وطريقة عمله.

فيمكن تلخيص عمل البنك بصفة عامة بما يلي:

هو يقبل أموال من الذين لديهم أموال فائضة عن حاجتهم (وبذلك يكون مدين لهم بقيمتها ويعيد تقديمها لآخرين ليستفيدوا منها وبذلك يكون دائن لهم بقيمتها).

وبعبارة أخرى فإن الأموال التي يقرضها البنك هي أموال الجمهور الذين أودعوها لديه، وهو عند إعادة تقديم هذه الأموال يكون قد تاجر بها وهكذا فإن البنك في الحقيقة وباختصار يسلم ويستلم الأموال ويستفيد من ذلك.

إذن البنك هو منشأة تنصب عملياتها الرئيسية على تجميع النقود الفائضة عند حاجة الجمهور، أو منشآت الأعمال أو الدولة بفرض اقتراضها للآخرين وفق أسس معيّنة أو استثمارها في أوراق مالية محدّدة.

وهي أيضا تلك المؤسسات المتخصصة في منح الائتمان في المؤسسة عن توفير الائتمان في المجتمع.

وبتعبير آخر فالمصارف هي المؤسسات التي تخلق الائتمان و تتعامل بالنقود بجميع أنواعها، فهي تبادل النقود الحاضرة بوعد بنقود في المستقبل.[2]

" البنك هو مؤسسة تمارس تجارة النقود، و تقوم بجمع الودائع و منح القروض وتلعب دور الوسيط في العمليات المالية "

" البنك هو المؤسسة أو الهيئة التي تمتهن، استقبال رؤوس الأموال من الأفراد على شكل ودائع لاستغلالها لحسابها الخاص في عمليات الخصم و القرض و العمليات المالية.

" البنك هو المؤسسة التي تتوّسط بين الطرفين لديهما إمكانيات أو حاجيات متقابلة مختلفة يوم البنك بتثميرها أو جمعها أو توصيلها أو تنميتها أو تنفيذها للوصول إلى هدف أفضل لقاء ربح مناسب."[3]

أمّا التعريف الذي نأخذ به فهو التعريف الذي أورده المشرع الجزائري في قانون 10/90 الصادر في 14 أفريل و المتعلق بالقرض و النّقد في مادته 114.

"البنك هو شخصية اعتبارية التي تمتهن بصفة دائمة كلّ وظائف البنوك من استقبال الودائع، منح القروض و توفير وسائل الدّفع و تسييرها".

---

[1]– فلاح حسن الحسيني ,مؤيد عبد الرحمان الدوري، إدارة البنوك، دار وائل للنشر، عمان، 2000، ص 13 .

[2]– شاكر القزويني، مرجع سبق ذكره، ص24.

[3]– جعفر الجزار، البنوك في العالم، دار النفائس للنشر، ص70.

الفرع الثالث: طبيعة عمل البنوك

لقد أوضحنا سابقا أنّ المصرف يتاجر بأموال الجمهور، و هذا معناه أنّ أمواله تساوى رأسماله عند التأسيس مضافا إليه الأرباح المتراكمة و التي لا تمثل إلاّ جزءا بسيطا من مجموع الأموال التي يتعامل بها، بل و أنّ هذا الجزء قد لا يتعامل به تقريبا لأنّه استهلك في بنيته ومجهوداته الثابتة، ويترتب على هذه الحقيقة أو المتاجرة بأموال الغير هذه النتائج:

أوّلا: الحرص (الأمان)

فالمصرف مؤتمن على أموال الجمهور أي المودعين الذين وضعوا ثقتهم فيه و أودعوه أموالهم، والبنك يسعى ليكون في مستوى الثقة الممنوحة له.

إذ أنه ملتزم بإعادة الحق إلى أصحابه خاصة و أنّ هناك حسب القانون إثبات خطى لهذا القانون بالتوقيع و التاريخ، هذا الحرس يتمثل في الضمانات التي يطلبها المصرف عند إقراضه الأموال للآخرين، فهو يسعى لضمان استعادة ما أقرضه لأنّ ما كان قد أقرضه إنّما هو مال الغير الذي لا بد أن يطلبونه منه يوما ما.[1]

ثانيا: السيولة

المصرف يتعامل بأموال الناس لذا فعليه أن يكون حاضر لطلبات المودعين إذا طلبوا سحب ما يرغبون فيه من ودائعهم، وهذا ما يفسّر مبدأ وجوب توّفر السيولة الكافية لدى المصارف لمواجهة طلبات السحب الآتية من قبل الزبائن.

فالمصارف التجارية هي أكثر المصارف انتشارا و أثرها خدمات، فهذه البنوك ملزمة بحكم الواقع بدفع جزء مهم من مطلوبات حين الطلب نقدا، و بذلك هو أكثر المصارف مخاطرة بعملياته إذ أراد إقراض المال للغير و هذا يجعله منخفض في ممارسة تلك العمليات، و قد زاد هذا التحفظ بعد تدخل الدولة بالتشريع لكي تلزم المصرف بأن يحافظ على جزء من أمواله بشكل سائل ضمانا لمصلحة المودعين، إضافة إلى أنّ ذلك فقد أصبح ملزم بحكم التشريع بأن يحتفظ بنسبة من أمواله بشكل سائل كضمان إضافي لتوفر السيولة.

ثالثا: الرّبحية

وهي محصلة العاملين السّابقين فالحرص على توظيف السّيولة المتاحة هو الأمر الوحيد الذي يضمن ويكفل تحقيق الأرباح و تغطيتهما، كما أنّ الرّبحية هي هدف أي مؤسسة اقتصادية تسعى إلى النمّو، وبالنسبة للبنك فزيادة حصة الأرباح تعنى توفير حجم إضافي لإمكانية الاقتراض وبالتالي إمكانيات أخرى للربح و منح الائتمان للزبائن وتغطية الأعمال المصرفية.

* البنك بين الرّبحية و السيّولة[2]:

---

[1] - شاكر القزويني، مرجع سبق ذكره، ص24.

[2]– شاكر القز ويني، مرجع سابق، ص26.

البنك هو مؤسسة تتعامل بالأموال وتحقق من وراء هذا التعامل الهدف الرئيسي والذي يتمثل في تحقيق الرّبح وهو الفرق بين الإيرادات والنفقات مع العلم أنّ مصدر الإيرادات هو:

* الفوائد المتحصّل عليها من القروض التي يمنحها المصرف، و يعتمد دخله من الفوائد على حجم الطلب عليها، أما سعر الفائدة فيخضع لعدّة اعتبارات كمدة القرض، درجة المخاطر الائتمانية، درجة الضمان، حجم القرض، المنطقة الجغرافية والمنافسة.

* الفوائد والأرباح الرأسمالية من الاستثمارات مثل:الأسهم والسندات.

* خدمات الأمانة والوصاية والجباية، وأجور خدمات الإيداع والسحب، وأجور من عملات تجارية، أجور وعملات التحويل الخارجي، أجور وعملات خطابات الضمان.

أمّا بالنسبة للمصارف والتّكاليف فهي تتألّف من:

* الفوائد المدفوعة على الودائع لأجل و على الاقتراض للغير.

* الرّواتب والأجور و مصروفات الضمان الاجتماع.

* المصاريف العقارية.

* مصاريف التشغيل الأخرى كمصاريف التأمين ضدّ السرقة والأخطار الحسابية مخصصات الدعاية و مصاريف الوراقة والطباعة.

*المصاريف والخسائر الاستثنائية كالخسائر من القروض الميئوس منها و الخسائر الناجمة عن تزويد الشيكات.

* ضريبة الدّخل غالبا ما يدفعها المصارف بسبب ارتفاع حجم أرباحها.

فالبنك عليه أن يفرق بين عامل الرّبحية الذي يعتبر إيراد عامل السيولة لتغطية النفقات عن طريق طبيعة عمل البنك في الحصول على أقصى قدر ممكن من الأرباح في ظلّ الاحتفاظ بسيولة تمكنه من دفع ما يطلب منه في أيّ وقت.

المطلب الثاني:أنواع البنوك ووظائفها

إن تطور البنوك قد أدى بها للانقسام إلى أنواع مختلفة تتخصص كل منها في أداء أعمال معينة يرجع ذلك إلى ما لا تخصص من مزايا تظهر في صورة أرباح أكبر، نتيجة اكتساب الخبرات المتخصصة، ونتيجة التناسق الذي أمكن إيجاده بين الأنواع المختلفة منها ويمكن حصر أنواع البنوك ووظائفها في ما يلي:

أولا: البنوك المركزية أو بنوك الإصدار

أ- نشأة البنوك المركزية[1] : إن نظام البنوك المركزية كأي نظام آخر وليد التطور فوظائفها نمت وتطورات وارتفعت مع الزمن فالبنوك المركزية العريقة نشأت في بادئ الأمر كبنوك تجارية بحتة ثم أضافت إلى وظائفها الأولى للبنك المركزي.

[1]- صبحي إدريس قريصة ، مدحت محمد العقاد، النقود والبنوك والعلاقات الاقتصادية الدولية، دار النهضة العربية، بيروت 1983 ، ص 142 – 143.

فبنك انجلترا مثلا نشأ كبنك تجاري عادي ولكن الحكومة قد ميزته منذ البداية حيث أودعت لديه حساباتها وفوق هذا منحته امتياز إصدار أوراق البنكنوت ومع مرور الزمن اكتسب البنك احترام وثقة البنوك الأخرى حيث أودعت لديه أرصدة نقدية لاستخدامها في تسوية حساباتها.

وفي تطور البنوك المركزية العريقة كانت وظيفتها الإصدار والقيام بخدمات مصرفية للحكومة هما الوظيفتين الأوليتين من وظائف البنك المركزي ومن هاتين الوظيفتين تفرعت الوظائف الأخرى التي يقوم بها البنك المركزي في وضعه الحديث، وأهم الوظائف الحديثة إلى جانب هاتين الوظيفتين هو اضطلاع البنك المركزي بمراقبة الائتمان وتوجيهه، ومختلف وسائل دوافع هذه الوظيفة في النظام الاقتصادي الرأسمالي عنها في النظام الاشتراكي.

ب- تعريف البنوك المركزية:

البنك المركزي هو المؤسسة التي تشغل مكانا رئيسيا في سوق النقد وهو الذي يقف على قمة النظام المصرفي وبعكس الحال بالنسبة للبنك التجاري فمن المسلم به أن الهدف الرئيسي لسياسة البنك المركزي حتى في البلاد الرأسمالية ليس هو تحقيق أقصى ربح ممكن بل خدمة للصالح الاقتصادي العام.[1]

يرى شو Shaw البنك المركزي بأنه ذلك البنك المسؤول عن تنظيم حركة الائتمان.

أما كيش Kitsch وألكن Elkin، فقد اعتبرا أن الوظيفة الأساسية للبنوك المركزية أنها مسؤولة عن تحقيق استقرار النظام النقدي.

وبصورة عامة يعتبر البنك المركزي على رأس التركيب النقدي والمصرفي في البلد أن يؤدي تواجده إلى تحقيق مصلحة الاقتصاد الوطني.[2]

البنك الجزائري حسب القانون 62 – 144 في مواده الثلاثة الأولى " هو مؤسسة عمومية تتمتع بشخصية معنوية واستقلالية مالية، كما يطبق القواعد التجارية في تعامله مع الغير، مقره بالجزائر العاصمة رأسماله مكتب وخصص كليا من الدولة، وقمته هي 40 مليون فرنك فرنسي.[3]

ج- خصائص البنك المركزي:

تتصف البنوك المركزية بمجموعة من الخصائص والسمات الفريدة والتي قد لا تتصف بها بقية المنشآت المالية والمصرفية ومن هذه الخصائص ما يلي:

تتم إدارة البنوك المركزية من قبل أفراد لهم صلة مباشرة بالهيئات الحكومية أي البنوك المركزية تعود ملكيتها للدولة.

لا تهدف هذه البنوك إلى الربح المادي بل أنها تتحمل مسؤولية اجتماعية واقتصادية في اتجاه القطاعات ونشاطات المجتمع.

---

[1]- مرجع سبق ذكره، ص 142.

[2] ضياء مجيد الموساوي، الاقتصاد النقدي ،دار الفكر للطباعة والنشر، الجزائر 2000، ص 244.

[3] المادة 20 من قانون النقد والقرض.

لهذه البنوك علاقة وثيقة بالمصارف التجارية والمتخصصة، إذ تمتلك السلطة أساليب مختلفة تمكنها من التأثير في أنشطة وفعالية هذه المصارف بهدف تحقيق السياسة الاقتصادية للدولة.

لذلك فإن وجود البنك المركزي ضمن إطار الهيكل المالي والنقدي للدولة ضروريا وذلك للسببين التاليين:

-تحقيق سياسة نقدية رشيدة يتطلب وجود سلطة نقدية مركزية.

-هو أداة لتحقيق التعاون الدولي في السياسة النقدية الدولية.

د- وظائف البنك المركزي :

تختلف وظائف البنك المركزي من دولة لأخرى وذلك وفقا لاختلاف الأوضاع والسياسات الاقتصادية الموجودة في تلك الدولة ومن أبرز هذه الوظائف:

1- بنك الإصدار:

فهو ينفرد بحق إصدار النقود الورقية، وله حق إصدار النقود المساعدة (المعدنية)، ويقوم بوضع خطة الإصدار وحجم النقد المتداول ويشرف على تنفيذ الخطة وهو المسؤول عن غطاء العملة الورقية من العملات الصعبة والذهب.[1]

2- بنك الحكومة:

فهو المصرف والمستشار المالي للبنك المركزي وتحتفظ لديه بودائعها وهو يقدم ما تحتاج إليه من قروض مختلفة الآجال وهو يمسك حسابات الحكومة وتنظم عن طريقة مدفوعاتها ويتولى خدمة الدين العام، حيث يصدر الشيكات والحوالات وينظم تصريفها ويشرف على الإيفاء بالدين ودفع الفوائد وهو الأداة الرئيسية لتنفيذ سياسة الدولة الاقتصادية، وذلك عن طريق الرقابة على الائتمان وتوجيهه عن طريق التحكم بسعر الفائدة و سعر الخصم.

3- بنك البنوك:

فهو يقف على رأس النظام المصرفي، حيث تلتزم البنوك التجارية بإيداع نسبة معينة من أموالها السائلة والفائضة عن الحاجة وهذا ما يساعده على إجراء التسويات الكتابية من حقوق وديون على البنوك فيما بينها عن طريق عملية المقاصة.[2]

بالإضافة إلى الوظائف التالية التي لا تقل أهمية على الوظائف الثلاثة السابقة الذكر:

- ❖ مراقبة المصارف و الضمان، تطبيق الشروط،تأسيس مصارف جديدة أو فتح فروع لها ومدى التزامها بالتشريعات المصرفية .
- ❖ يقوم البنك المركزي بالتنظيم للمحافظة على قيمة العملة المحلية داخليا،أي أنه يتولى مسؤولية صياغة السياسة النقدية.

[1]- شاكر قزويني، مرجع سبق ذكره، ص32 .

[2]- مصطفى رشيد شيخي، الاقتصاد النقدي والمصرفي، دار الجامعية، بيروت 1995، ص 188.

– وظيفته كمؤسسة للتنمية الاقتصادية ضمن إطار الدولة

ثانيا: البنوك التجارية أو بنوك الودائع:

أ– تعريف البنوك التجارية:

البنوك التجارية هي مؤسسات ائتمانية غير متخصصة تضطلع أساسا بتلقي ودائع الأفراد القابلة للسحب لدى الطلب أو بعد أجل قصير والتعامل بصفة أساسية في الائتمان قصير الأجل ويطلق على هذه البنوك اصطلاح بنوك الودائع.[1]

فلا يمكن أن تعتبر بنوكا تجارية ما لم تتوفر على قبول ودائع القابلة للسحب لدى الطلب من المؤسسات الائتمانية، أو ما ينحصر في النشاط الأساسي المتمثل في القيام بعمليات الائتمان ذي الأجل الطويل كبنوك الادخار وبنوك الرهن العقاري...الخ.

كما يمكن تعريف البنوك التجارية:

" أنها المؤسسات النقدية التي تقبل الودائع من طرف الأشخاص أو المؤسسات وتكون تحت تصرف المودع في أي وقت شاء، تبعا للمدة المتفق عليها ونظرا لهذه الميزة أصبح يطلق عليها بنوك الودائع وتأتي هاته البنوك في الدرجة الثانية بعد البنك المركزي، وهاذين النوعين من البنوك يشكلان عصب الجهاز المصرفي لأي بلد. "[2]

" ويعتبر البنك التجاري المؤسسة التي تمارس عمليات الائتمان (الإقراض والاقتراض) حيث يحصل البنك على أموال العملاء فيفتح لهم بها ودائع ويتعهد بتسديد مبالغها عند الطلب أو لأجل كما يقدم قروض لها."[3]

من هذه التعاريف يتضح أن دور البنوك التجارية ينحصر بصفة أساسية في قبول الودائع ومنح الائتمان وأداء بعض الخدمات المصرفية الأخرى وكذا دورها الأساسي في توفير الأموال لمتطلبات التنمية الاقتصادية والاجتماعية، كما أطلق عليها بنوك الودائع واعتبارها تتعامل بالائتمان (المباشر والغير مباشر) وأهم ما ميزها قبولها للودائع تحت الطلب و الحسابات الجارية.

ب – خصائص البنوك التجارية[4] :

تعمل البنوك التجارية على تحقيق قدر كبير من الأرباح كغيرها من المؤسسات المالية التجارية وتتميز بعدة خصائص.

1– تختص البنوك التجارية دون غيرها من المؤسسات من المؤسسات والمشاريع التجارية بان معظم أصولها تشكل حقوق على مؤسسات وأشخاص في شكل ودائع مختلفة وتعتبر هي الوحيدة القادرة على خلق خصوم قابلة للتحويل من شخص لآخر أو حتى من مؤسسة إلى أخرى باستخدام شيك، وتقوم بفتح حسابات جارية

1 - زينب عوض الله، أسامة محمد الفولي، أساسيات الاقتصاد النقدي والمصرفي، منشورات الحلبي الحقوقية، ص :99- 100.
2 - مجدي محمود شهاب، النقود والبنوك والاقتصاد، دار المريخ للنشر، الرياض 1987، ص 105.
3 - ضياء مجيد الموساوي، الاقتصاد النقدي، دار الفكر، الجزائر1993، ص:94 .
4 - خريف بشرى وآخرون، وظائف المصارف التجارية (مذكرة لنيل شهادة الدراسات الجامعية التطبيقية، محمد خيضر، بسكرة)، ص10.

لعملائها وتحويلها إلى نقود ورقية أو العكس، ويكون ذلك بناءا على طلبهم وإجراء عمليات المقاصة لحسابهم ويكون ذلك بأدنى سرعة وبأدنى جهد فتقوم بذلك البنوك التجارية بأهم وظيفة وهي إدارة عرض النقود في المجتمع.

2- من خصائصها أيضا أنها تختص بالقدرة على الإقراض، وهذا يتم بالوساطة بين المدخرين والمستثمرين (إيداع وإقراض) أو بخلق مصادر تمويل وإقراضها، ولهذا السبب تمارس البنوك أثرا فعالا على حجم الائتمان وتوزيعه بين مختلف القطاعات الاقتصادية في المجتمع.

3- تتعامل البنوك التجارية في الأصول النقدية والمالية فقط كالودائع والقروض والأوراق المالية ولا تدخل في مجالات استثمارات مباشرة في الأصول الحقيقية, بحيث أن قوانين البنوك في كثير من الدول العالم, تمنع البنوك من التدخل في استثمارات أصول حقيقية إلا بقدر الذي تحتمه طبيعة العمل مع البنك التجاري كامتلاك أصول ثابتة (مباني, أثاث).

4- وأهم ما تختص به البنوك التجارية هي قدرتها على خلق وتحطيم النقود, فعندما تقوم البنوك التجارية باقتناء أية أصول مالية تدر عائدا فإن ناتج بيع أو تحويل هذه الأصول ينعكس في شكل زيادة في ودائع البنوك التجارية, وتعتبر أهم مورد مباشر للتغيرات في عرض النقود من أجل أكبر عائد ممكن.

5-كما أن عملية ائتمان قصير الأجل هو ما ميز البنوك التجارية دون غيرها البنوك الأخرى.

ج- وظائف البنوك التجارية :

إن مباشرة البنوك التجارية لمختلف نشاطاتها يعود أساسا لما تمليه وظائفها, فقد عرفت هذه الأخيرة تطورات عديدة اختلفت باختلاف المراحل التاريخية التي مرت بها ولأن البنوك وجدت بغرض المحافظة على الأحوال، ونتيجة التطورات الحاصلة على مستوى البنوك فقد برزت وظائفها بشكل كبير وأعمق وتنوعت من القديمة منها إلى الحديثة ولهذا سنتطرق لهاته الوظائف بنوعيها ونذكر منها:

أولا: الوظائف التقليدية:

تقوم البنوك التجارية بثلاث وظائف تقليدية رئيسية وهي: قبول الودائع، منح الائتمان وأخيرا خصم الأوراق التجارية.

أ/ قبول الودائع:

فالوديعة لدى البنك هي بالأحرى نوع من الائتمان يمنحه المودع للبنك، ويعني قبول البنك لها التزامه أمام صاحبها بأن يدفع له أي مبلغ في شكل نوقد قانونية، ويترتب على عملية الإيداع فتح بما يسمى بالحساب المصرفي، وباعتبارها أبرز الوظائف فهي تحرص دائما على تنميتها.[1]

[1]- محمود يونس وآخرون، أساسيات علم الاقتصاد ، الدار الجامعية للنشر، مصر، الطبعة الأولى، ص 32.

ب/ منح الائتمان:

تعتبر هذه الوظيفة من الأساسيات في وقتنا الحاضر وهي المحرك الأساسي للعمليات الاستثمارية لهذا علينا إعطاء تعريف للائتمان فهو علاقة بين طرفين دائن ومدين وذلك من خلال مبادلة قيم آجلة بقيم عاجلة فهو بمثابة الثقة, يعني أن البنك يثق في مقدرة عميله فيعطيه رؤوس أموال أو يعطيه كفالة وضمانة قبل الغير.[1]

ج/ خصم الأوراق التجارية:

" وهي تمثل أساسا الكمبيالة التي تعتبر أداة مهمة للائتمان التجاري وتؤدي على تنشيط وتيسير المعاملات وقد تكون هذه الأوراق قابلة للدفع بعد فترة من الزمن في حين أن المستفيد يحتاج إلى نقود حاضرة لمباشرة أعماله فيتقدم بها إلى أحد البنوك التجارية يقوم بخصمها أي قيمتها بعد استنزال الخصم وهو يمثل الفوائد الباقية قبل استحقاقها بالإضافة إلى عمولة يحصلها البنك مقابل قيامه بهذه العملية. "[2]

ثانيا: الوظائف الحديثة:

نتيجة لمراحل تطورات النشاطات الاقتصادية والتحول الجذري من مرحلة القيام بعمليات الإقراض والإيداع على مستوى الدولة إلى الدخول إلى عالم الاستثمار وامتلاكها للعديد من المشروعات الصناعية والخدمة التجارية هذا ما أدى بظهور وظائف حديثة تتماشى مع التطورات الحاصلة على مستوى البنوك التجارية ونذكر منها:

1- الاستثمار في الأوراق المالية من خلال بيع وشراء الأسهم والسندات تبعا لارتفاع وانخفاض أسعارها ويسمى الاستثمار في هذه الحالة بالاستثمار الغير مباشر.

2- تمويل التجارة الخارجية إذ تقوم البنوك بدور الوسيط في المعاملات الخارجية، وهي عبارة عن بنوك أجنبية تتعامل معها بصفة منتظمة كما تقوم البنوك أيضا بعمليات بيع وشراء العملات الأجنبية وفقا للقانون.[3]

3- تحليل الشيكات المحلية عن طريق غرفة المقاصة وصرف الشيكات المسحوبة عليها.

4- المساهمة في إصدار أسهم وسندات الشركات المساهمة

5- شراء وبيع الأوراق المالية لحساب العملاء

6- تحصيل الأوراق التجارية لصالح العملاء

7- إصدار الشيكات السياحية

8- خدمات البطاقات الائتمانية

9- خدمات بطاقة الصراف الآلي

---

[1] مصطفى رشدي شيحة، النقود والمصارف والائتمان، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 1999، ص 222.

[2] عبد المطلب عبد المجيد، النظرية الاقتصادية وتحليل جزئي وكلي للمبادئ، الدار الجامعية للنشر والتوزيع، الإسكندرية، 2003 ص346.

[3] عبد المجيد عبد المطلب، مرجع سابق، ص 346.

10- تقديم الخدمات الأخرى كتأجير خزائن شخصية للعملاء وتسوية الحسابات بينهم وقبول مدخراتهم والقيام بدراسات الجدوى الاقتصادية للمشروعات لخدمة العملاء وغيرها من الخدمات الكثيرة التي أدخلت البنوك في مرحلة البنوك الشاملة.1

11- كفالات وخطابات الضمان للعملاء.

12- تحويل الأموال الضرورية للعملاء إلى الخارج.

13-إدارة عقارات العملاء أثناء حياتهم وبعد مماتهم بما في ذلك حل الشركة وسداد الأموال التي عليهم.

ثالثا: بنوك الاستثمار

وعملياتها موجهة لمن يسعى لتكوين أو تجديد رأس المال الثابت (مصنع ، عقار ، أرض صالحة للزراعة....الخ). لهذا فهي تحتاج لأموال غير قابلة للطلب متى شاء المودع، أي أنها تعتمد في إقراضها للغير على رأسمالها بالدرجة الأولى وعلى الودائع لأجل أي ودائع مرتبطة بتاريخ (أي غير مستحقة الأداء عند مجرد الطلب) وعلى الاقتراض من الغير لفترة محددة بتاريخ (أي السندات)، وهي تشبه تماما الودائع لأجل من حيث النتيجة، إلا أن الفرق هو أن البنك هنا هو الذي يسعى للاقتراض وجلب الوديعة تحت إغراء منح فائدة في حين أن الوديعة لأجل يأتي بها المودع من تلقاء نفسه طمعا في الفائدة، والرغبة منه في توظيف ماله.

وأخيرا تعتمد تلك البنوك أيضا على المنح الحكومية.

رابعا: منشآت الادخار والتوفير

وهي تختص بتجميع المدخرات للأفراد (صغار المدخرين بالدرجة الأولى) والتي تكون في الغالب مستحقة عند الطلب وتأخذ شكل دفتر ادخار وقد تكون تلك المدخرات لأجل (أي مرتبط سحبها بتاريخ)، وعندئذ تأخذ شكل أذونات أو سندات.

خامسا: بنوك الأعمال

وهي بنوك ذات طبيعة خاصة (ليس لها جمهور داخل وخارج) وتقتصر عملياتها على المساهمة في تمويل وادرة المنشآت الأخرى عن طريق إقراضها أو الاشتراك في رأسمالها أو الاستحواذ عليها، فهي تعمل إذن في سوق رأس المال.[2]

المطلب الثالث: موارد البنوك واستخداماتها[3]

المنشآت المالية هي مكان التقاء العرض والطلب على الأموال سواء كان هذا المكان بنوك أو شركات، تأمين أو بورصة، والنقود لا تطلب لذاتها وإنما لما يمكن أن تجلبه أو تحققه.

وهكذا فإن العمل الرئيسي للبنك هو جمع المدخرات العاطلة مؤقتا من الجمهور لغرض تقديمها للغير التي تعتبر موارده.

---

[1]- نفس المرجع السابق، ص .347.

[2]- شاكر القزويني، محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، 1989، ص 31 – 32.

[3] Pratique des techniques bancaires , ammour ben halima , 1995 , p 39 .

1- الموارد الخاصة أو رأسمالها الخاص: وهي تلك الأموال التي يتم جمعها عند إنشاء البنك.

2- موارد الزبائن: وتتمثل خاصة في الودائع وأذونات الخزينة، حسابات التوفير.

أ- الودائع: وتنقسم إلى ودائع جارية أي تحت الطلب وودائع لأجل.

1- ودائع جارية: وهي ودائع تحت الطلب ولا يسدد مقابلها فوائد وتوضع بواسطة الأفراد أو الشركات الأشخاص أو شركات الأموال، أو الحكومات ويحق لصاحبها سحبها في أي وقت دون إخطار سابق.

2- الودائع لأجل: وهي الوديعة التي تودع لدى البنك التجاري، ولا يجوز لصاحبها سحبها أو سحب جزء منها إلا بعد انقضاء المدة المتفق عليها مع البنك.

ودائع تحت الإشعار: وهي الوديعة التي لا يمكن لصاحبها السحب منها إلا بعد الاتفاق على فترة زمنية متفق عليها.

الودائع لدى المكاتب الأجنبية: وهي نفس الودائع تحت الطلب والودائع لأجل والتي سبق ذكرها ماعدا أنه يتم إصدارها عن طريق الفروق خارج البلاد.

أذونات الخزينة[1] :هي إثبات من قبل البنك لدَيْنِهِ اتجاه أصحابها الذين أقرضوه. هي إذا تمثل اعترافا باستلام ودائع لأجل، هي تعطى فوائدا تتصاعد تبعا لأجل السند.

حساب التوفير: وهذا الحساب خاص بالأشخاص الطبيعيين، وليس فيه دفتر صكوك وبمقتضاه تسجل حركات السحب والإيداع في الدفتر يعطى للزبون، وعلى الزبون أن يحضر شخصيا، أو وكيله، إلى البنك، ومعه الدفتر مع كل عملية إيداع أو سحب ومبلغ كل عملية له حد أدنى لا يجوز النزول أكثر منه، والرصيد الأدنى للحساب له حد مقررا أيضا وتعطى لقاء الحساب فائدة.

إعادة الخصم: تلجأ البنوك إلى البنك المركزي لتستفيد من سياسة إعادة الخصم والحصول على سيولة.

التوجه إلى السوق النقدية: أو سوق ما بين البنوك قصيرة الأجل، هناك تلتقي البنوك التي هي في حاجة للسيولة وتلك التي لها فائض في السيولة، وبذلك يتم إشباع الحاجيات المختلفة للبنوك.

[1] شاكر قزويني، مرجع سابق، ص 82.81.

المبحث الثاني: الاستراتيجيات المالية المعاصرة.

إن التطورات العالمية المتمثلة في تحرير تجارة الخدمات واتفاقية بازل تؤثر تأثيرا كبيرا على الأعمال المصرفية وهذا ما سنتناوله في هذا المبحث كما سنتطرق أيضا إلى أدوات غسيل الأموال من خلال استخدام الأساليب المصرفية المتنوعة.

المطلب الأول: الإستراتيجية المعاصرة و انعكاساتها على الجهاز المصرفي

يمكن الإشارة إلى الآثار الاقتصادية للعولمة على الجهاز المصرفي وذلك من خلال التحليل التالي:

1 – إعادة هيكلة صناعة الخدمات المصرفية:

حيث حدث تغيير كبير في أعمال البنوك وتوسعت مساحة ودائرة ونطاق أعمالها المصرفية سواء على المستوى المحلي أو على المستوى الدولي والعالمي وأخذت البنوك تتجه إلى أداء خدمات مصرفية ومالية لم تكن تقوم بها من قبل وانعكس ذلك بوضوح على ميزانيات البنوك وتكفي الإشارة إلى أن تلك الميزانيات في اكبر خمسين بنك.[1]

مصدر أرباحها لم يعد يتحقق من عمليات الائتمان المصرفي أي الإقراض، بل من الأصول الأخرى المدرة للدخل والعائد الكبير ومن عمليات إدارة الأصول التي سحبت الأعمال خارج الميزانية، ومن ناحية أخرى انخفض النصيب النسبي للودائع في إجمالي الخصوم للبنوك.

ومن الملفت للنظر أن أثر العولمة على الجهاز المصرفي في مجال إعادة هيكلة صناعة الخدمات المصرفية، قد امتد بشكل غير مباشر وتمثل في دخول المؤسسات المالية غير المصرفية مثل شركات التأمين وصناديق المعاشات وصناديق الاستثمار كمنافس قوي للبنوك التجارية في مجال الخدمات التمويلية مما أدى إلى تراجع دور البنوك التجارية على وجه الخصوص في مجال الوساطة المالية.

2 – تنويع النشاط المصرفي والاتجاه إلى التعامل في المشتقات المالية :

لقد شمل تنويع النشاط المصرفي على مستوى مصادر التمويل إصدار شهادات إيداع قابلة للتداول والاتجاه إلى الاقتراض طويل الأجل من خارج الجهاز المصرفي، وعلى مستوى الاستخدامات والتوظيفات المصرفية، ثم الاتجاه إلى تنويع القروض الممنوحة وإنشاء الشركات القابضة المصرفية، والتو ريق أي تحويل المديونيات المصرفية إلى مساهمات في شكل أوراق مالية قابلة للتداول والإقدام على مجالات استثمار جديدة واقتحامها مثل الإسناد وأداء أعمال الصيرفة الاستثمارية وتمويل عمليات الخصخصة وعلى مستوى الدخول في مجالات غير مصرفية.

ومن ناحية أخرى وصل اتجاه تنويع النشاط المصرفي أقصى مداه في ظل العولمة عندما أضافت البنوك إلى أنشطتها المشتقات المالية. [2]

---

[1] عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاديات البنوك،الدار الجامعية، الاسكندرية،2001، ص37 .

[2] عبد المطلب عبد الحميد،المرجع السابق،ص39 .

حيث أخذت تتعامل مع العقود المستقبلية وهي العقود التي تلزم صاحبها بشراء أصل من البائع بالسعر المتفق عليه في تاريخ لاحق محدد في المستقبل.

وكذلك التعامل في حقوق الشراء الاختيارية وهي الحقوق التي تعطي لصاحبها حق شرا ء أصل من البائع بسعر محدد في فترة لاحقة في المستقبل ويطلق عليها عقود الاختيار، وتحقق المشتقات المالية عدة مزايا أهمها: التحكم والسيطرة على المخاطرة وتحسين معدلات الاقتراض والإقراض واستكشاف الأسعار في السوق وسهلت للعمولات الوصول إلى الأسواق المالية المختلفة وتحسين السيولة، وفي كل الأحوال لا تخلواْ المشتقات من مخاطر التعامل فيها.

3 – ضرورة الالتزام بمعيار كفاية رأسمال كمعيار لقياس مخاطر السوق كما جاء بمقررات لجنة" بازل ":

مع تزايد العولمة أصبح العمل المصرفي يتعرض للعديد من المخاطر المصرفية سواء كانت عوامل خارجية أو عوامل داخلية، وأصبح لزاما على البنوك أن تحتاط لهذه المخاطر بعدة وسائل منها : تدعيم رأس المال والاحتياطات وقد اتخذ معيار كفاية رأس المال أهمية متزايدة منذ أن أقرته لجنة بازل 1988 لمركز المالي للبنك ويقوي ثقة المودعين فيه.

ومن ثم تأثرت البنوك العاملة بهذا المعيار حيث أصبح عليها أن تلتزم بأن تصل نسبة رأسمالها إلى مجموع أصولها الخطرة بعد ترجيحها بأوزان المخاطرة الائتمانية 8% كحد أدنى مع نهاية عام 1992.

4 – احتدام المنافسة في السوق المصرفي بعد اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المصرفية:

مع تزايد العولمة المالية وإقرار اتفاقية تحرير الخدمات المصرفية من القيود التي جاءت بها اتفاقية "الجات"GATT في جولة الاورغواي 1994 وتولي منظمة التجارة العالمية تطبيقها في الأول من يناير 1995 فقد أخذت المنافسة تشتد في السوق المصرفية، وقد أخذت المنافسة ثلاث مظاهر واتجاهات رئيسية[1]:

الاتجاه الأول: المنافسة بين البنوك التجارية فيما بينها سواء فيما يتعلق بالسوق المصرفية المحلية أو السوق المصرفية العالمية.

الاتجاه الثاني : المنافسة فيما بين البنوك والمؤسسات المالية الأخرى.

الاتجاه الثالث: المنافسة فيما بين البنوك والمؤسسات غير المالية على تقديم الخدمات المصرفية.

5 – إضعاف قدرة البنوك المركزية على التحكم في السياسة النقدية :

ومما يدل بوضوح على ذلك ما حدث في أزمات الجهاز المصرفي في دول جنوب شرق آسيا وعجز البنوك المركزية التام على إنقاذ العملة الوطنية وسعر الصرف في تلك الدول من التدهور والانخفاض في قيم العملات الوطنية المتتالي والربح السريع.

ومن ناحية أخرى إذا وقع الاقتصاد القومي في يد المضاربين العالميين فإن البنوك المركزية في العا لم لا تستطيع أن تفعل الكثير تجاه هؤلاء الفاعلين غير الرسميين ، فإن أقصى ما يمكن أن تجمعه البنوك المركزية هو حوالي

[1] نفس المرجع السابق، ص 41 .

أربعة عشر (14) مليار دولار يوميا مقارنة بحوالي ثمان مائة(800) مليار دولار يستطيع أن يضخها المضاربون العالميون في السوق.

المطلب الثاني: التحديات الناتجة عن تحرير تجارة الخدمات المصرفية والمالية وأساليب مواجهتها.

إن عمليات تحرير تجارة الخدمات المصرفية والمالية تخلق العديد من التحديات أمام حكومات كثير من الدول يمكن ايجا زها في :

1- يشير البعض إلى أن السوق المصرفية المحلية تتميز بوفرة البنوك والمؤسسات المصرفية وبالتالي فإن ذلك يقف عائقا أمام تحرير تجارة الخدمات المصرفية بحجة أن السوق المحلية لتحتمل دخول المزيد من البنوك والمؤسسات المصرفية لأن ذلك يعني حدوث ما يسمى بالوفرة أو الإفراط المصرفي مما يعني أن هناك العديد من البنوك تعمل على جذب العمليات في سوق مصرفية محدودة[1]، وهذا ما أدى إلى إحداث ظاهرة الاندماج المصرفي، بشكل عام فإن الاندماج المصرفي هو اتحاد أكثر من بنك واحد أو ذوبان كيانين مصرفيين أو أكثر في كيان واحد وينطوي اندماج أو الدمج المصرفي في الأمثلة الأكثر شيوعا على عملية مالية تؤدي إلى الاستحواذ على بنك أو أكثر بواسطة مؤسسة مصرفية أخرى ويتخلل البنك المندمج على ترخيصه ويتخذ الكيان الجديد اسما جديدا عادة اسم المؤسسة الدامجة، وتضاف أصول وخصوم البنك المندمج إلى أصول وخصوم البنك الدامج وكل ذلك من خلال دراسة متأنية واتفاق محدد [2] ودوافع الاندماج المصرفي كثيرة لعل أبرزها:

- تحقيق اقتصاديات الحجم الكبير من جراء خفض تكاليف الإنتاج.
- تخفيض درجة المخاطر عن طريق تنويع الأوعية الاستثمارية.
- تحقيق درجة أكبر من فرص السيطرة على السوق عن طريق تقليل درجة وفرص لمنافسة.
- إتاحة الفرصة للشركة الدامجة لشراء أصول بتكلفة تقل عن قيمتها السوقية.
- تحسين الكفاءة الإدارية للشركات المندمجة عن طريق تغيير إدارتها.[3]

2- التخوف من عدم قدرة البنوك المحلية على المنافسة في السوق المصرفي العالمي وسيطرة المؤسسات المصرفية الأجنبية على السوق المصرفية المحلية بعد تحرير تجارة الخدمات المصرفية، وذلك يتطلب من الحكومات أن تسعى بكل الوسائل الممكنة إلى إعداد البنوك والمؤسسات المصرفية المحلية لبيئة أكثر تنافسية من خلال إجراء محاولات لخفض تكاليف التشغيل، تحسين الكفاءة أو الاستثمار في تكنولوجيا مصرفية حديثة وتشجيع التحول نحو الاندماج المصرفي وتعمق الاتجاه نحو خصخصة البنوك والمؤسسات المصرفية ويمكن تحديث أهداف الخصخصة في تنشيط سوق الأوراق المالية وتوسيع قاعدة الملكية وزيادة المنافسة في السوق المصرفية وتحسين الأداء الاقتصادي وتحديث الإدارة وزيادة كفاءة أداء الخدمات المصرفية وترشيد الإنفاق العام وإدارة أفضل للسياسة النقدية.

[1]- عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص 132.
[2]- عبد المطلب عبد الحميد، نفس المرجع، ص 42.
[3]- طارق عبد العال، اندماج وخصخصة البنوك، الدار الجامعية، الاسكندرية، 1999، ص 202.

3- إن الأسباب الأساسية لمشكلات القطاع المالي تكمن في السياسات غير السليمة للاقتصاديات الكلية والتنظيم والإشراف الحكومي غير المناسب والتدخل غير السليم في الأسواق المالية، ومع ذلك فإن تحرير التجارة من الممكن أن يزيد من احتمال أو حجم الصعوبات التي تواجه القطاع المالي، وعلى سبيل المثال فإن السياسات النقدية المتساهلة يمكن أن ينتج عنها الإفراط في الإقراض غير المناسب أو تشجيع قيام البنوك باستبدال كميات كبيرة من العملات الأجنبية خاصة حينما لا يتم حماية المال الناتج عن تدفقات رأس المال من خلال الهيئات النقدية.[1]

4- هناك تخوف من أن تحرير الخدمات المصرفية والمالية يؤدي إلى تزايد التعامل مع المشتقات المصرفية والمالية والتي ينظر إليها دائما على أنها منطقة خطرة ولها مخاطرها السوقية المعروفة، مع أن التعامل في المشتقات المصرفية والمالية يسمح بتخفيض كبير من المخاطر وبالتالي يقل تعرض المشاركين في النظام المصرفي والمالي للمخاطرة، ومن ناحية أخرى فإنه يلاحظ أن البنوك لازالت تتعرض لمخاطر كبيرة من أنشطتها التقليدية مقارنة بالمشتقات ناهيك عن انخفاض معدلات ربحيتها في ظل الأنشطة التقليدية بالمقارنة بالتعامل في المشتقات[2].

5- أهمية استقرار الاقتصاديات الكلية[3] :

إن تحرير قطاع الخدمات المالية يتطلب مناخا مستقرا للاقتصاديات الكلية حتى يتم الاستفادة كلية من مزاياه، فالتضخم والعجز الكبير في الموازنة وأسعار الصرف غير المدعومة باقتصاد كلي يمكن أن يكون لها تأثير عكسي على الاندماج مع النظام المالي الدولي.لأن فترة التحول إلى نظام مالي مفتوح هامة جدا وذلك لكون سياسة التحرر أكثر ضررا وأذى عندما تكون الأسواق المالية غير متطورة أو تكون الثقة في السياسة الجديدة مازالت ضعيفة وتكون خبرة التعامل مع الاقتصاديات الكلية والقطاع المالي محدودة.

6- أهمية الإصلاحات الهيكلية: تعد الإصلاحات الهيكلية هامة جدا في ثلاثة مجالات لبناء قطاع مالي كفء ومستقر.

– منع استخدام النظام المالي لتحقيق أهداف لا تتعلق بالسياسة الموضوعة.

– يمكن أن تلعب الحكومة دورا هاما لإعداد مؤسسات مالية تعمل في مناخ تنافسي متزايد وفي إيجاد مساحات من المناورة تتحرك فيها المؤسسات لخدمة الجمهور.

– يمكن أن تساهم الحكومة في توسيع وتعميق الأسواق المالية ويمكن أن يلعب تحرير التجارة في قطاع الخدمات المالية دورا مساندا لهذه الإصلاحات الهيكلية من خلال الالتزام المسبق بالسوق المفتوح.

7- إن تحرير تجارة الخدمات المصرفية والمالية يمكن أن يؤثر سلبا وبطريقة غير مباشرة على الاستقرار المالي ويؤدي إلى زيادة قابلية تدفقات رأس المال للتقلب ما يحدث أزمات للبنوك وأزمات مالية لا يمكن السيطرة عليها ولعل أبرز مثال على ذلك هو ما حدث في التسعينيات للمكسيك، أزمة 1994 ودول جنوب شرق آسيا،

[1] - طارق عبد العال حماد، التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك، الدار الجامعية، الاسكندرية، 1999، ص 38 .
[2]- عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص135 .
[3]- طارق عبد العال حماد، التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك، ص 35 – 41 .

أزمة1997، حيث تفسر أزمة أسواق المال في جنوب شرق آسيا بما حدث في انخفاض في أسعار الصرف بفعل عمليات المضاربة على سعر العملة وعجز ميزان المدفوعات لتلك الدول الأمر الذي دفع أسعار الفائدة إلى الارتفاع بهدف رفع الأرباح في أسواق الأسهم ووقف التحويلات إلى العملة الأجنبية خاصة الدولار الأمريكي وتشجيع المستثمرين الحائزين للدولار على تحويل المبالغ الموجودة لديهم إلى العملات الوطنية إلاّ أن المشكلة تفاقمت عندما لجأت تايلند إلى تخفيض عملتها وتآكل الاحتياطي من العملات الأجنبية الأمر الذي أدى إلى انتقال الأزمة بين دول المنطقة ثم التأثير على الأسواق العالمية.[1]

ولعل أهم أسباب مثل هذه الأزمات هو التحرر المالي والانفتاح الكبير والتعامل في المشتقات المالية في اقتصاد هش يتطلب التحرك بحذر في الاقتصاد العالمي، ذلك أن إدارة الاقتصاد الكلي تكون صعبة خلال فترة التحول، فحينما يبدأ التحرير تقدم فرص الاستثمار الجديدة والتفاؤل عوامل جذب لتدفقات رأس المال للداخل، وإذا لم يتم توفير المناخ الملائم والتقييد اللازم، فإن ذلك سوف يدعم عملية توريد المال من خلال ودائع المؤسسات المالية، وكما ذكرنا من قبل فإن ذلك يؤدي إلى إقراض غير متعقل ويضع بذور أزمة في المستقبل، وكذلك فإن إدارة النقدية خلال عملية التحرير تكون معقدة نتيجة التغييرات الهيكلية في مجمل النقود، من هنا تتجلى أهمية وضع مناخ صحي لمقابلة تأثير التدفقات الداخلة لرأس المال وإقامة بنك مركزي مستقل ومؤسسات سليمة لإعداد ومتابعة الموازنة وذلك لتقوية السياسات المالية والنقدية المناسبة للتحرير.[2]

المطلب الثالث : أنشطة غسيل الأموال من خلال البنوك

تعريف:"غسيل الأموال هي عمليات متتابعة ومستمرة في محاولة متعمدة لإدخال الأموال القذرة الناتجة عن أنشطة الخفية غير المشروعة التي تمارس من خلال ما يسمى بالاقتصاد الخفي، في دور النشاط الاقتصادي للاقتصاد الرسمي أو الظاهر لاكتسابها صفة شرعية عبر الجهاز المصرفي وأجهزة الوساطة المالية الأخرى." [3]

كيف يتم غسل الأموال ؟

تتعدد أدوات غسيل الأموال من خلال استخدام الأساليب المصرفية المتنوعة مثل استخدام المصرف كواجهة، فتح الحسابات السرية وحسابات مجهولي الهوية، والغسل بالقرض المضمون والغسل بالديون الوهمية والغسل من خلال خصم الأوراق التجارية، شراء العملات لتمويل المستوردات، الغسل من خلال عمليات الأسواق المالية، صناديق الاستثمار شركات التأمين إنشاء شركات وهمية، إقامة مشروعات الواجهة، المقاولات، الاتجار بالمعادن الثمينة الموجودات النفيسة، المزادات، معارض البيع بالتقسيط، النظم غير الرسمية لتحويل القيمة شركات السفر والسياحة، نوادي القمار، الهدايا ، ..... وغير ذلك من الأدوات.

[1] - سيد ولد أباه اتجاهات العولمة (الأزمة)، إشكالات الألفية الجديدة، الناشر المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، المغرب 2001 ، ص 27.

[2] - طارق عبد العال حماد، التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك، ص 44 .

[3] - عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاديات البنوك، ص234 .

قال الدكتور "مصطفى هديب" رئيس الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية خلال المؤتمر المنعقد في الفترة من 13 إلى 15 يونيو 2004 : إن إحصائيات الأمم المتحدة والانتربول (المنظمة الدولية للشرطة الجنائية) تشير إلى أن حجم الأموال المغسولة في العالم بلغ عام 2000 حوالي 500 مليار دولار، وأضاف في نفس المؤتمر المنعقد تحت عنوان " تزايد تهديدات غسيل الأموال وتنوع أساليبه، والعمل الدولي لمكافحته " أن آخر دراسة تشير إلى أن حجم غسيل الأموال حاليا يقارب 3 تريليونات من الدولار ما يقدر ب 10% من الناتج المحلي الإجمالي.

من بين الشواهد على تنامي الظاهرة الخطيرة في العالم بروز أرقام كبيرة مثل غسيل 30 مليار دولار من المساعدات المالية المقدمة لإفريقيا.[1]

أسباب تزايد الظاهرة:

من أبرز أسباب تعاظم ظاهرة غسيل الأموال توسع آفاق العولمة وما تتطلبه من حرية التجارة الدولية والمعاملات وإزالة العقبات والحواجز بين الدول، إلى جانب انتشار استعمال التحويلات الالكترونية للأموال بدون رقابة وازدياد المناطق التي تعمل بها وحدات المصارف الخارجية التي تتمتع بالرقابة المحدودة أو المعدومة على أنشطتها وبالسرية الكبيرة لمعاملاتها وعملائها.

وساعد على انتشار الظاهرة أيضا اتساع العلاقات بين المصارف والمؤسسات المالية التي تتيح فتح الحسابات الخاصة للعملاء، وبروز أنواع وأشكال من المعاملات المشبوهة، ولكنها تبدوا مناظرة للعمليات المشروعة بما في ذلك إدارة النقدية والتجارة في العملات الأجنبية والتداول بمشتقات أسعار الفائدة ومشتقات العملات والمشتقات الائتمانية وظهور أساليب دفع جديدة مثل النقود الرقمية وغيرها.

ومن بين الأسباب وراء تزايد عمليات غسيل الأموال ضعف التعاون الدولي، وعولمة الاتجار بالمخدرات، وتوافر الخبرات المتراكمة والمتزايدة لدى غاسلي الأموال ، وكذلك قصور التشريعات الوطنية.

الأضرار المترتبة عن عملية غسيل الأموال :

على الصعيد المالي يؤدي هروب الأموال المغسولة إلى إضعاف المناخ الاستثماري في الاقتصاد الوطني من خلال التلاعب بالأموال من قبل الغاسلين وحرمان القطاعات الاقتصادية منها ويعتبر القطاع المصرفي الضحية الكبرى لجرائم الغاسلين حيث يعملون على انحرافه عن أهدافه الأساسية وتوجيهه نحو خدمة غايات محرمة وتسليط الرقابة عليه تبعا لذلك.

كما يهدد غسيل الأموال سلامة العملة الوطنية وغطاءها من العملات الأجنبية وقدرة أي دولة وبخاصة النامية على تمويل مستلزمات التنمية ، إلى جانب خلط الأموال القذرة والمغسولة من الأموال النظيفة أصلا والإخلال بموازين عرض الأموال والطلب عليها في إطار المنافسة في الأسواق النقدية والمالية.

[1] – موقع اسلام اون لاين .نت/2004/06/14 ، الاخبار يوم 2006/01/01

كما تلحق أضرارا بالغة بالمجتمع والأمن القومي ونظم إدارة الدولة والقطاع العام من خلال تبذير أموال المجتمع واستخدام الأموال المغسولة لإسقاط الحكومات الوطنية عن طريق تمريرها إلى من يتولى مثل هذه المهمات بعد تحويلها من الدول الراعية لذلك.[1]

مواجهة غسيل الأموال من طرف الجهاز المصرفي:

تتم مواجهة غسيل الأموال من خلال عدة إجراءات كما يلي:

- التعرف على العميل وعدم الاحتفاظ بأية حسابات سرية لشخصيات مجهولة الهوية.
- حفظ القيود والسجلات الخاصة بالعملاء والعمليات التي تتم على المستوى المحلي أو الدولي.
- متابعة سلوكيات العمليات المصرفية المثيرة للشكوك.
- ضرورة تعميق أواصر التعاون الدولي فيما يتعلق بمكافحة الجرائم الاقتصادية وغسيل الأموال.
- العمل على الاستفادة من تجارب بعض الدول المتقدمة في مواجهة غسيل الأموال.
- العمل على إصدار قانون لمكافحة الفساد في التجارة الدولية.
- التفرقة في الحسابات المصرفية والتحويلات من النقد الأجنبي بين النقد معلوم المصدر والنقد غير معلوم المصدر مع عدم السماح بتحويل النقد غير معلوم المصدر إلى أحد البنوك أو الفروع الخارجية مهما كانت الأسباب.
- ضرورة قيام البنك المركزي بإلغاء ترخيص وشطب البنك الذي يثبت تورطه في القيام بعمليات غسيل الأموال.
- ملاحظة ومتابعة كافة مصادر الدخل غير المشروع مثل تجارة المخدرات والرشوة والفساد ... وغيرها.
- إخضاع البنوك غير المقيمة لرقابة البنك المركزي.[2]

المبحث الثالث: التحول إلى البنوك الشاملة

المطلب الأول : تعريف البنوك الشاملة

في ظل التطورات العالمية وإعادة هيكلة صناعة الخدمات المصرفية زاد اتجاه البنوك وبخاصة البنوك التجارية بل وباقي البنوك إلى التحول نحو " البنوك الشاملة " وهي تلك الكيانات المصرفية التي تسعى دائما وراء تنويع مصادر التمويل والتوظيف وتعبئة أكبر قدر ممكن من المدخرات من كافة القطاعات وتوظيف مواردها في أكثر من نشاط وفي عدة مجالات متنوعة وتفتح وتمنح الائتمان المصرفي لجميع القطاعات كما تعمل على تقديم كافة الخدمات المتنوعة والمتجددة التي قد لا تستند إلى رصيد مصرفي بحيث نجدها تجمع ما بين وظائف البنوك التجارية التقليدية ووظائف البنوك المتخصصة وبنوك الاستثمار والأعمال أي هي تقوم بأعمال كل البنوك.[3]

---

[1] - موقع اسلام اون لاين .نت.

[2] - عبد المطلب عبد الحميد،مرجع سابق ،ص 268- 261 .

[3] - عبد المطلب عبد الحميد،العولمة واقتصاديات البنوك، ،ص 52.

و يمكن تعريفه أيضا بأنه بنك متعدد الوظائف والمهام و يحدد تخصصه لنشاط معين بل يقدم مجموعة متنوعة من الأعمال المصرفية والمالية وغيرها يعتمد في تحقيق ذلك على تكنولوجيا متطورة في ظل اقتصاديات الحجم الكبير.

و لكي يتحقق النجاح المطلوب لهذا النوع من البنوك يجب أن يتوفر ما يلي:

1- امتلاك البنك لمنظومة متكاملة من الخدمات المصرفية التقليدية والغير التقليدية معتمدا في ذلك على توافر خبرات و كوادر مصرفية عريقة.

2- ضرورة امتلاك البنك لاسم عريق في السوق المالي والمصرفي.

3- توافر أساليب تكنولوجية حديثة في المجال الاتصالات والإدارة .

4- دخول البنك إلى الأنشطة المالية الحديثة و التحام أنشطة و خدمات جديد دائما في تجاوب مستمر مع السوق المالية و الانفتاح على العالم بخدماته.

5- ضرورة الاتجاه نحو الاستثمار المتعدد في الأنشطة قصيرة وطويلة الأجل والمشروعات الإنتاجية بالإضافة إلى أنشطة الأوراق المالية أي الجمع بين وظائف البنوك التجارية المتطورة و بين وظائف البنوك الاستثمار والأعمال البنوك المتخصصة مع تبني إستراتيجية للتطور المستمر.[1]

المطلب الثاني : كيفية التحول نحو البنوك الشاملة

للتحول نحو فكرة البنوك الشاملة يعني أن هناك متطلبات أساسية لابد من أخذها بعين الاعتبار:

1- تنوع صور المخاطرة التي تتعرض لها هذه البنوك لدخولها إلى أنشطة مستحدثة لم تتعامل فيها من قبل، وما يترتب عليه من تعريض أموال المودعين للمخاطر.

2- ضرورة الاهتمام بالجانب الإداري و التنظيمي مع تطوير الكوادر البشرية لأنها الأساس في هذه الأنشطة.

3- وجود مراكز مستقلة لكل العمليات التي ينبغي إضافتها إلى أنشطة البنك مع تحديد مراكز المخاطر والربحية بدقة.

4- ضرورة تغيير مفاهيم الرقابة المطبقة من قبل البنك المركزي و كذلك فعالية دوره لدعم هذه البنوك في حالة تعرضها للمخاطر، أي يتعين أن يكون هناك:

* تعاون ورقابة مستمرة.

* دعم و مساندة في حالة التعرض للمخاطر.

وهناك منهجان للتحول إلى البنوك الشاملة هما:

أولا: المنهج الأول

تحويل بنك قائم إلى بنك شامل وهو المنهج الأسهل و الأسرع و الأفضل مع ضرورة توافر شروط منها:

* أن يكون البنك كبير الحجم قابل للنمو والاتساع.

[1] رشيد صالح عبد الفتاح، البنوك الشاملة و تطوير دور الجهاز المصرفي المصري، دار النهضة العربية، 2000، ص 122.

* أن يكون له عديد من الفروع المرتبطة ببعضها البعض، مع استخدام الأساليب التكنولوجية الحديثة للاتصال و الإدارة.

* أن يكون لديه كوادر بشرية على درجة عالية من الكفاءة والمهارة والمؤهلة تأهيلا جيدا والسعي لتنمية قدراته باستمرار.

* أن يكون له تاريخ يسعى للمحافظة عليه مع الإصرار على الاستمرار في الزيادة والتفوق.

* أن يكون بنكا متطورا وتتوافر فيه معايير العالمية في الأداء.

* أن يكون ذلك بالتدرج بداية باستحداث الخدمات والأنشطة المتطورة ثم الدخول إلى المجالات الاستثمارية المتطورة كل ذلك وفق خطط وبرامج موضوعة.

ثانيا: المنهج الثاني

* إنشاء بنك جديد تماما تتوافر فيه كل هذه الأمور وإن كان هذا المنهج صعب التطبيق عمليا.

المطلب الثالث : دور البنوك الشاملة وأهم وظائفها

الفرع الأول : دور البنوك الشاملة

يتبلور دورها من خلال كونها بنوكا تقوم بأعمال كل البنوك والبنوك التجارية أو الاستثمار والأعمال والبنوك المتخصصة في وقت واحد أو في آن واحد أي أنها بنوك غير متخصصة وتستطيع القيام بتملك أسهم الشركات المساهمة والاشتراك في إدارتها في نفس الوقت بالإضافة إلى اتجاهها وحرصها على تنويع مصادر الحصول على الأموال والإيرادات أو موارد البناء التي تأتي من قطاعات متعددة وعن طريق إدارة الخصوم أو الاستخدامات و التوظيفات القائمة على مواجهة السيولة بواسطة تنمية الموارد المالية للبنك واللجوء إلى مصادر تمويل غير نقدية وتنويع أدوات الاستثمار والقيام بكافة الخدمات المصرفية بصفة عامة والخدمات المستحدثة بصفة خاصة وإصدار السندات التي تطرح للاكتتاب العام وبيع حقوق الملكية في البنوك إلى جميع المساهمين بغض النظر عن القطاع الذي ينتسبون إليه وذلك مع القيام بعمليات خارج الموازنة التي يرتفع ويزداد العائد منها على نحو يسمح بالتعويض عن أعباء الخدمات أو العمليات التقليدية التي ترتفع تكلفة أدائها إلى ثلاثة أمثال تكلفة الخدمات المستحدثة.

وتقوم إستراتيجية البنوك الشاملة على إستراتيجية التنويع بهدف استقرار حركة الودائع وانخفاض مخاطر الاستثمار والتنويع يعني أن لا يحصر البنك نشاطه في قطاع معين أو في مجموعة القطاعات التي تباشر أنشطة بينها ارتباط قوي.

وتتعاظم الآثار الإيجابية مع إستراتيجية التنويع كلما اتجه البنك إلى ممارسة أنشطة غير مصرفية مثل إدارة صناديق الاستثمار والتأجير التمويلي فيما يسمى بخدمات التأجير أو القيام بوظيفة إصدار الأوراق المالية لمشروعات الأعمال، وهو ما يؤدي في النهاية إلى تعظيم الربحية وتخفيض مخاطر نقص السيولة وتحقيق أكبر درجة من الأمان للمودعين وبالتالي تلافي مخاطر الإفلاس بدرجة عالية وكبيرة، ومن ثم نشأت البنوك الشاملة كمؤسسات عالية تجمع بين وظائف متعددة، فهي تقوم بكافة الأعمال المصرفية التقليدية الخاصة بالإضافة إلى القيام بكافة

أعمال الوساطة الاستثمارية فضلا عن أعمال التأمين، وأضافت هذه البنوك إلى أعمالها المشتقات المالية والعقود المستقبلية وكافة الأدوات المستحدثة في الاستثمار وإدارة المخاطر المالية.

الفرع الثاني : وظائف البنوك الشاملة[1] :

نشأت البنوك الشاملة كمؤسسات مالية تجمع بين وظائف متعددة فهي تقوم بكافة الأعمال المصرفية التقليدية، بالإضافة إلى القيام بكافة أعمال الوساطة الاستثمارية، أعمال التأمين، المشتقات المالية والعقود المستقبلية وكافة الأدوات المستخدمة في الاستثمار وإدارة المخاطر المالية حيث:

* استطاعت البنوك الشاملة اقتحام مجالات الاستثمار التالية:

1- أداء أعمال الصيرفة الاستثمارية التي تتضمن ثلاثة وظائف أساسية هي الإسناد (شراء الأسهم المصدرة حديثا)، التسويق، تقديم الاستشارات.

2- تمويل عملية الخصخصة وتوسيع قاعدة الملكية.

3- رأسملة القروض.

* دخول مجالات غير مصرفية:

حيث تتجه إستراتيجية التنويع في هذا المحور إلى الدخول في مجالات غير مصرفية من جانب البنوك الشاملة لأن ذلك يزيد من الربحية والعائد دون إضافة مخاطر نقص السيولة وهذه المجالات تنقسم إلى:

- القيام بنشاط التأجير التمويلي.
- نشاط الاتجار بالعملة.
- إدارة الاستثمارات لصالح العملاء.
- نشاط إصدار الأوراق المالية.
- نشاط التأمين.
- إنشاء صناديق الاستثمار.

بالإضافة إلى ممارسة أنماط جديدة لأنشطة الفروع المصرفية و إدخال التكنولوجيا المصرفية.

وسنتناول هذه الوظائف بشيء من التفصيل والإيضاح في الفصل الثاني.

وتتمثل أعمال البنوك الشاملة في النواحي التالية:

1- أنها تقوم بدور فعال في ترويج المشروعات الجديدة، كما أنها تطلع بعمليات المصرفة الاستثمارية في مجال الإصدارات الجديدة للأوراق المالية وتقديم خدمات الوساطة المالية.

الاستثمار في الأوراق المالية حيث يقوم بشرائها كما يقوم بمجموعة من الوظائف تتمثل في المساهمة في الشركات التي يؤسسها، شراء الأسهم في الشركات قيد الخصخصة وإعداد الدراسات وتقديم الاستشارات اللازمة للخصخصة والتقييم شراء سندات شركات المساهمة وذلك في حالة الخصخصة.

[1]- عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاديات البنوك، ص 60- 56.

2- إنشاء شركات الاستثمار والشركات القابضة، الصناديق، تأسيس المشروعات العربية المشتركة.

3- تقديم القروض لكل القطاعات لتحقيق التوازن وأثر ذلك على تطوير السوق المالية.

4- تدعيم القدرات الإنتاجية للشركات.

5- تنويع المحفظة الإقراضية والاستثمارية للمصرف وتسيير القروض المصرفية في السوق المالية.

خلاصة الفصل الأول :

تعرضنا في هذا الفصل إلى البنوك التي يكمن تعاملها الرئيسي في أنها وسيط لتداول الأموال بين أصحاب الفائض المالي وأصحاب العجز، وفي ظل التغيرات التي حدثت بفعل العولمة المالية التي لها تأثير كبير على الجهاز المصرفي تم تحول هذه البنوك إلى بنوك شاملة وذلك لعدة أسباب منها منافسة المؤسسات المالية غير المصرفية للبنوك ،وارتفاع سعر الفائدة المتغير والتجاء كثير من المقترضين إلى الاقراض المباشر من خلال الأوراق التجارية ,وانتشار ثورة الاتصالات وما نتج عنها من انهيار للقيود والحواجز بين القطاعات والدول، ولتحقق نجاح هذه البنوك يجب توافر ما يلي :

- امتلاك البنك لمنظومة متكاملة من الخدمات المصرفية.
- ضرورة امتلاك البنك لاسم عريق في السوق المالي.
- دخول البنك إلى الأنشطة المالية الحديثة.

تمهيـــد:

من خلال دراستنا للفصل السابق، نجد أن فكرة التحول نحو البنوك الشاملة تتطلب بالضرورة الاهتمام بالجانب الإداري والتنظيمي ذلك مع تطوير الكوادر البشرية لأنها الأساس في هذه الأنشطة وتطوير النظم والأساليب المتبعة لتتناسب مع ما تقدمه من وظائف وأنشطة متطورة في ضل وجود الإدارة المحترفة القادرة على تنفيذ هذه المهام .

لذلك سنحاول في هذا الفصل التعرض إلى:

- الاتجاهات الحديثة في مجالات التنظيم والإدارة للبنوك .
- إستراتيجية التنويع في البنوك الشاملة .
- إدارة الموارد والاستخدامات بالبنوك الشاملة.
- الأهمية الإستراتيجية التسويقية في إطار الإستراتيجية الشاملة للبنك .

المبحث الأول: الاتجاهات الحديثة في مجالات التنظيم والإدارة للبنوك.

لا شك أن التوسع والتنوع و التقدم التكنولوجي في أداء الأنشطة و تقديم الخدمات المصرفية يتطلب بالضرورة درجة عالية من المواكبة و التلاؤم في البناء التنظيمي و الإداري للبنوك، بالإضافة إلى أساليب إدارة العمليات المصرفية وإنجاز الوظائف الإدارية بصفة عامة.

المطلب الأول: اختصاصات الإدارة العليا

تقوم إدارة البنك العليا بوضع الإستراتيجية الخاصة التي يجب أن تنتهجها المستويات الإدارية الوسطى والتنفيذية بالبنك بشأن عمليات الائتمان والتمويل و الاستثمار خاصة في تحديد المخاطر وتجزئتها منعا لتعريض البنك لمخاطر كبيرة القيمة قد تؤثر على مركزه المالي ولا يستطيع استهلاكها والتغلب عليها بجزء من أرباحه المعتادة،ويتطلب القدر القابل للاستخدام من موارد البنك بعد استبعاد ما تقضي به واجبات الاحتياطي النقدي والسيولة من تحقيق التوازن الأمثل بين الموارد والاستخدامات من جهة وتحقيق أكبر قدر ممكن من العائد على الأموال غير المستخدمة في عمليات الائتمان والتمويل والاستثمار من جهة أخرى.[1]

والإدارة العليا تتكون من: مجلس الإدارة،رئيس مجلس الإدارة، مديري العموم، الخبراء

ولقد أصبح التركيز الآن على المهام و الاختصاصات الآتية :

1- بالنسبة لاختصاصات ومهام مجلس الإدارة : وتتمثل في الجوانب الآتية :

- ❖ تحديد مستويات الربح المرتقبة أو المطلوب تحقيقها
- ❖ تحديد نسب توزيعات الأرباح
- ❖ تعلية أو زيادة رأس المال
- ❖ زيادة النفقات
- ❖ وضع سياسات تنويع الخدمات المصرفية
- ❖ وضع الخطط والسياسات الخاصة بالعمالة في المستويات العليا
- ❖ إدارة السيولة وتحديد طرق مواجهة الأخطار
- ❖ وضع السياسات الخاصة بالعلاقات العامة
- ❖ وضع سياسات وخطط الاستثمار وغزو الأسواق الأجنبية

2- بالنسبة لمهام رئيس مجلس الإدارة : ويمكن تلخيصها في الآتي :

- ❖ المحافظة على وجود علاقات طيبة بين البنك وأصحاب رأس المال.
- ❖ اختيار أعضاء مجلس الإدارة.
- ❖ التأكد من توافر المعلومات الكافية إلزامية قيام أعضاء مجلس الإدارة والمديرين بمهامهم.

[1] -عبد الحميد محمد الشواربي،محمد عبد الحميد الشواربي، إدارة المخاطر الائتمانية ، منشأة المعارف، الإسكندرية، ص83 .

- ❖ الرقابة على المديرين في تنفيذ الخطط والسياسات الموضوعة.
- ❖ الرقابة الدقيقة على الأنشطة والمهام بميدان العمل المصرفي في البنك.
- ❖ الرقابة على البيئة الداخلية والخارجية التي يعمل فيها البنك.

3- مهام مديري العموم/ المديرين التنفيذيين : فقد أصبح التركيز على الآتي :

- ❖ القيام بوضع السياسات الخاصة بالعمل داخل الإدارة.
- ❖ التوجيه والإشراف وحل مشكلات العمل داخل الإدارة
- ❖ التنسيق
- ❖ الإشراف على تنفيذ الخطط والبرامج الخاصة بالإدارة والمشاركة في وضع الخطط و الأهداف العامة للبنك.

4- الاستشاريون /الخبراء في البنوك :

تقوم البنوك الآن إما بتعيين أو الاستعانة بالخبراء في جميع التخصصات ,ويتلخص دور الخبراء والاستشاريين في البنوك في تقديم النصائح والتوصيات الخاصة في الجوانب الآتية:

- ❖ التمويل والاستثمارات الجديدة وتعلية رأس المال.
- ❖ حالات الاندماج.
- ❖ المشكلات الخاصة بالقوى العاملة.
- ❖ كل ما يتعلق ببورصة الأوراق المالية وأسواق المال.
- ❖ تقييم الظروف الاجتماعية و الاقتصادية والسياسية التي يعمل فيها البنك داخليا وخارجيا.[1]

المطلب الثاني : نضام وأسلوب الإدارة والتنظيم

وتتلخص الاتجاهات الحديثة في هذا الخصوص في الأتي:

1-استخدام نظام الإدارة بالأهداف في كل الفروع وكذالك الأقسام والإدارات الوظيفية في كل فرع

2- التدريب المستمر لأعضاء الإدارة العليا على الأساليب العلمية في أساليب التخطيط والتخطيط الاستراتيجي.

3- إنشاء وحدات للخدمة المركزية تقوم بالتنسيق بين الإدارات (الأقسام والفروع) و التخطيط للدخول في أنشطة جديدة أو تنمية واستغلال الفرص الجديدة في الداخل و الخارج وكذالك البحوث.

4- إنشاء وحدات إدارية مركزية مساعدة تكون مهمتها مساعدة الإدارات الرئيسية الخاصة بالتسويق والخدمات الإدارية والأفراد.

5- التكوين التنظيمي (إنشاء الإدارات والأقسام) يعتمد أساسا على تجميع الأنشطة المرتبطة ببعضها البعض سواء في الداخل أو الخارج.

[1]- عبد الغفار حنفي، عبد السلام أبوا قحف، إدارة البنوك وتطبيقاتها، ديوان المعرفة الجامعية، الإسكندرية، ص359-360.

6- تطبيق الأسلوب اللامركزي وتفويض السلطة بدرجة كبيرة للفروع في الداخل والخارج.

7- معاملة كل فرع من فروع البنك في الداخل أو الخارج كمراكز ربحية مستقلة.

8- المرونة الكبيرة في بناء الهياكل التنظيمية وإدارة العمليات المصرفية لاستيعاب أي تغير (بالإضافة أو النقص) في أنشطة وخدمات البنك وكذالك لمواجهة متغيرات السوق ولتحقيق الاستغلال الجيد لجوانب القوة الموجودة سواء في الناحية المالية أو الكفاءات.....الخ.

9- فصل الإيرادات المحققة من بيع الخدمات الغير مصرفية (مثل تقديم الاستشارات ,خدمات نظم المعلومات والكمبيوتر) وكذالك نفقاتها عن تلك التي تربط بالخدمات المصرفية بجميع أنواعها.

10- تعدد أسس بناء الهيكل التنظيمي : تتجه معظم البنوك الآن إلى بناء الهياكل التنظيمية على أكثر من أسس , فدراسة وتحليل الهيكل التنظيمي لأي من البنوك الحديثة يلاحظ احتوائه على الإدارات الوظيفية. والمناطق الجغرافية, والمنتج/ الخدمة والعملاء وغيرها من الأسس.[1]

11- أسلوب اختيار أعضاء مجلس إدارة البنك: جرى العرف في بعض الدول المتقدمة ومنها بريطانية على استبعاد المديرين التنفيذيين من مجلس الإدارة كما أن مديري العموم الذين يرتكز في أيديهم عملية اتخاذ القرارات الخاصة بالكثير من الأنشطة والخدمات المصرفية عادة لا يمثلون في مجلس الإدارة أيضا بصفة مستمرة، ومازال حتى الآن جاري العمل بهذا العرف، وفي الوقت الحالي تقوم البنوك في بريطانيا بتشكيل مجلس إدارة لكل فرع من الفروع يضم أعضاء من ذوي المناصب والمراكز الاجتماعية المرموقة في المنطقة التي يقع فيها البنك.

12-الاهتمام بإنشاء وحدات لخدمة المعلومات والكمبيوتر والبحوث في جميع المجالات.

13-اهتمام البنوك الحديثة بالعلاقات الإنسانية في العمل بدرجة كبيرة جعلها تنشأ إدارة خاصة تسمى " إدارة العلاقات الصناعية."[2]

[1]- عبد الغفار حنفي ، عبد السلام أبوا قحف، تنظيم وإدارة البنوك، المكتب العربي الحديث الإسكندرية، 2000، ص 354-355.

[2]- عبد الغفار حنفي،إدارة المصارف(السياسات المصرفية، تحليل القوائم المالية،الجوانب التنظيمية للبنوك الإسلامية و التجارية)، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، ص451.

الشكل رقم (2-1) :بناء تنظيمي مبسط للبنوك التجارية

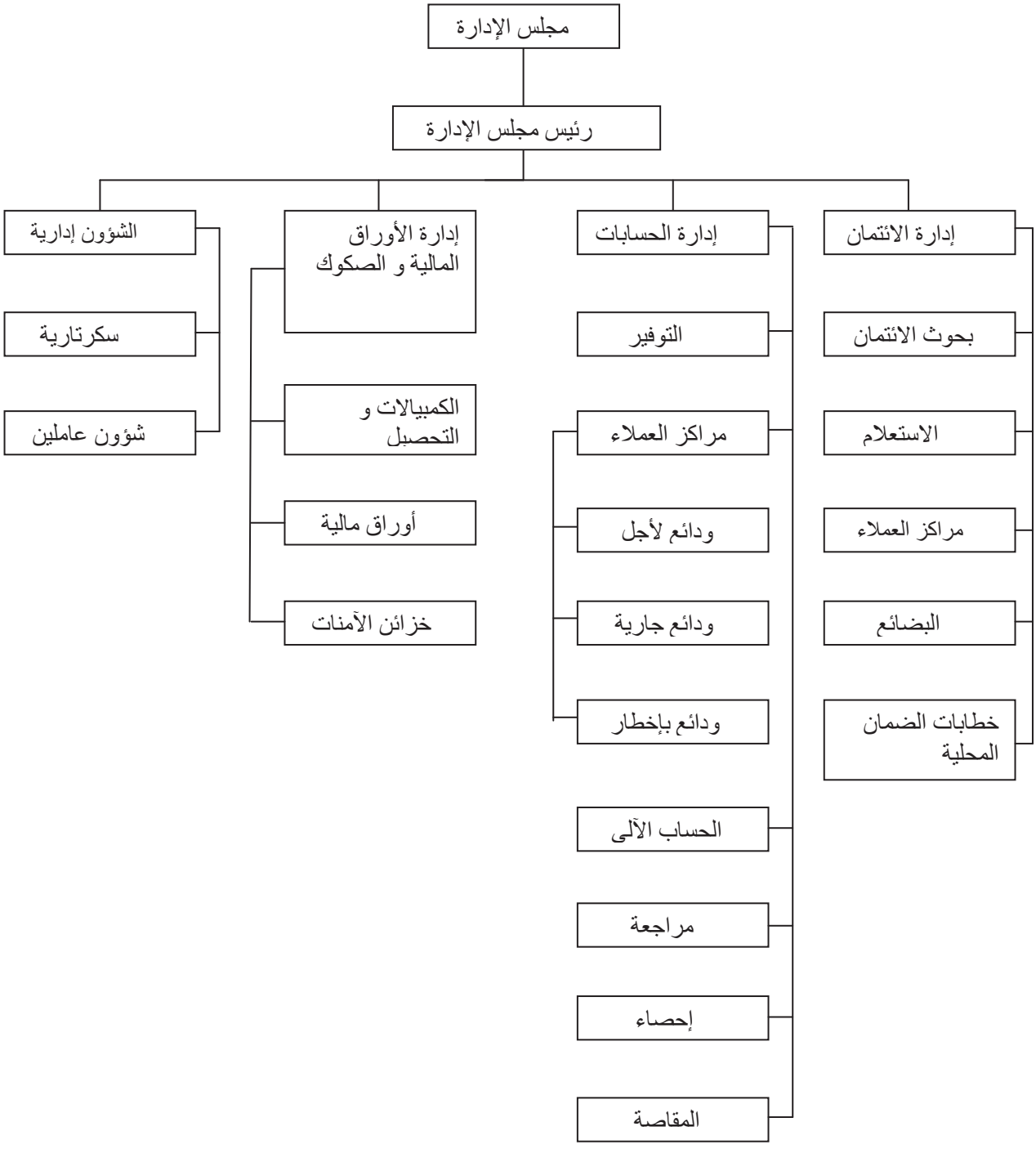

المصـــدر:منير إبـــراهيم هنـــدي،إدارة البنـــوك التجاريـــة (مـــدخل اتخـــاذ القـــرارات)، مكتـــب العربـــي الحديث،الإسكندرية،ص53.

المطلب الثالث : أسلوب الرقابة الداخلية والخارجية في البنوك الشاملة

في ضل الاتجاه العالمي للتحرر من القيود، وتحقيق مزيد من العولمة،أصبح الاستقرار العالمي من الأمور التي تحظى بأهمية كبرى في إطار السياسات الاقتصادية، ويتطلب أي إشراف مصرفي فعال أن تكون لكل جهة مشرفة مسؤوليات وأهداف واضحة ومحددة وأن تتمتع بالاستقلالية في أداء أعمالها بالإضافة إلى الحق في وضع ضوابط في عمليات الرقابة والمراجعة وأن تكون مطمئنة لسلامة هذه الإجراءات وفعاليتها، بالإضافة إلى وجود نظام معلومات يمكن من التحقق من سلامة البيانات والمراكز المالية.

وفي ضل التطورات والاتجاه نحو الصيرفة الشاملة بما تتضمنه من تقديم مجموعة متكاملة من الخدمات المصرفية وتنوع مصادر الالتزامات وزيادة الخدمات خارج الميزانية واستحداث خدمات جديدة مثل تبني المشروعات الجديدة والترويج لها وضمان تغطية الاكتتاب، وتقديم الاستشارات المالية والاقتصادية وإدارة محافظ الأوراق المالية، وصناديق الاستثمار والتفاعل مع البورصات المحلية والعالمية، والقيام بأعمال الوساطة العقارية، والتأجير التمويلي مع استخدام الهندسة المالية في إدارة مخاطر العمليات المصرفية، وإزاء هذه الحركة الديناميكية في الأنشطة المصرفية وتشعبها، فإن دور الرقابة والمراجعة الداخلية وما يحكمها من قواعد قد تعاظم وازدادت فاعليته.

تعد وضيفة الرقابة الداخلية وظيفة تقييميه مستقلة بطبعها تؤسس داخل البنك كخدمة للبنك ذاته، ويتسع نطاقها ليشمل الهيكل التنظيمي للبنك ونظمه وإجراءاته وعملياته،وذلك بهدف رفع الكفاءة الإنتاجية لعناصر الإنتاج وضمان حسن أداء الخدمة المصرفية للعملاء بالدقة والسرعة والواجبة حماية الأصول والممتلكات الخاصة بالبنك وسلامة أموال العملاء، مع منع واكتشاف الأخطاء وتصحيحها في الوقت المناسب والتحقق من صحة ودقة البيانات توقيتاتها، مع التأكد على الالتزام بالسياسات الإدارية والقوانين والأنظمة المعمول بها ، ويتم ذالك من خلال وحدة مراجعة داخلية في كل بنك مستقلة في أداء عملها إداريا بحيث تخضع المراجعة الداخلية والرقابة لمجلس الإدارة مباشرة وترفع إليه تقاريرها.

وتتم وظيفة الرقابة الخارجية على أساس العينة والاختبار وفقا لبرامج معينة بهدف التأكد من سلامة البيانات المالية, والتحقق من أنها تعكس نتائج وواقع الوضع المالي للمؤسسة في النهاية فترة مالية ما, ويقوم بهذه الوظيفة مراقبو الحسابات الخارجيين والجهات الرقابية الأخرى وفي مقدمتها البنوك المركزية وغيرها من الأجهزة الرقابية، ويختلف عدد الجهات الرقابية وطبيعة عملها من دولة إلى أخرى وفقا لطبيعة النظام المصرفي السائد و كيفية إدارته.

وفي ظل التوسع في نظم الحسابات الإلكترونية أصبح في الإمكان الحصول على اكبر قدر من البيانات و المعلومات في الوقت المناسب، الأمر الذي يحقق مزيدا من الانضباط حيث انه كلما كان النظام الرقابي قادرا على تحقيق السرعة في كشف الانحرافات كلما زادت أهميته و فاعليته، فإذا كانت المراجعة الداخلية و الرقابة الخارجية تلعب دورا بالنسبة للبنوك بصفة عامة إلا أن دورها في البنوك الشاملة يعد أكثر أهمية لتنوع الأنشطة و المنتجات

التي تقدمها وفقا لاحتياجات العملاء المتغيرة و لأنها تقدم ما لا يتوقعه العميل ولا يجده في غيرها من البنوك، وهذا التنوع والتعدد أدى إلى زيادة أهمية وجود الضوابط والقواعد التي تحدد نطاق عملها وكيفية الرقابة عليها.[1]

المبحث الثاني : إستراتيجية التنويع في البنوك الشاملة

تستند البنوك الشاملة في عملياتها المصرفية على مبدأ تنويع مصادر التمويل والتوظيف حيث أن التنويع يهدف بالدرجة الأساس إلى تخفيض احتمالات أو معدلات المخاطرة وبالذات المخاطر الائتمانية، وقد يزداد مفهوم التنويع عمقا وتزداد ايجابياته بممارسة البنك غير مصرفية فإلى جانب الاستثمار في القروض والأوراق المالية قد يدخل البنك في مجالات أخرى كإدارة صناديق الاستثمار وتقديم خدمات تأجير الأصول وغيرها...الخ.

فالبنك الشامل من خلال فلسفة التنويع فهو يتعرض للحد من المخاطر وفي مقدمتها نقص السيولة وتحقيق أكبر قدر من الأمان للمودعين.

المطلب الأول : تنويع الموارد

تتبنى البنوك الشاملة في سبيل تنويع مصادر التمويل ما يطلق عليه بنظرية إدارة الخصوم التي تقضي بأن السيولة لا يمكن مواجهتها من خلال الاحتياطي الثانوي وحده بل ينبغي التمويل بالالتجاء إلى مصادر غير تقليدية لإنماء الودائع وهو ما يعني بتبعية تحقيق تنويع في مصادر الأموال.[2]

في مقدمة إجراءات التنويع في شان مصادر الأموال الاتجاه إلى:

1-إصدار شهادات إيداع قابلة للتداول: وهي شهادات يمكن شراؤها وبيعها في سوق النقد في أي وقت، دون الرجوع بالمرة للبنك الذي أصدرها.[3]

وهذه الشهادات تعتبر بمثابة ودائع آجلة تسمح بتوفير أموال طويلة الآجال يمكن استخدامها في زيادة الطاقة الاستثمارية للبنك.

2- الاقتراض طويل الأجل من خارج الجهاز المصرفي: لجأت البنوك الشاملة للاقتراض طويل الأجل من خارج الجهاز المصرفي لتدعيم الطاقة المالية وتقوية المركز المالي كالاقتراض من سوق رأس المال من خلال إصدار سندات والاقتراض من شركات التامين والمؤسسات الماليةوتجدر الإشارة إلى أن الاتجاه إلى الاقتراض طويل يحمل ميزتان الميزة الأولى تتلخص في زيادة القدرة على الإقراض وزيادة عمليات التوظيف ومن زيادة الأرباح وتأمين السيولة وفي نفس الوقت يؤدي ذلك إلى إعطاء قدرا أكبر من الأمان للمودعين.[4]

---

[1]-عبد الحميد الشواربي، محمد عبد الحميد الشواربي، مرجع سابق، ص 1984-1986.

[2] - عبد الحميد الشواربي، محمد عبد الحميد الشواربي، مرجع سابق، ص1078.

[3] - منير إبراهيم هندي، مرجع سابق، ص64.

[4] عبد الحميد الشواربي، محمد عبد الحميد الشواربي، مرجع أعلاه ، ص1078.

3- اتخاذ البنوك الشاملة لشكل الشركة القابضة المصرفية :فقد قامت بعض البنوك الشاملة في هذا المجال بإعادة تنظيم نفسها لكي تتخذ شكل الشركات القابضة ،ومن أجل البحث عن اتجاه جديد لتنويع مصادر التمويل وتعبئة المدخرات ،لأن البنك عندما يتخذ شكل الشركة القابضة يستطيع أن يضم إلى جانبه العديد من الشركات الصناعية والتجارية والمالية التي تمكنه من تدعيم وزيادة موارده المالية خاصة في الأوقات التي توفى فيها الودائع حيث يمكن في هذه الحالة أن تقوم أحد الشركات الشقيقة بالاقتراض من السوق وتعيد إقراض المتحصلات إلى البنك وهكذا.

4- التوريق : ويسمى أيضا التسنيد، ويقصد به تحويل الأصول غير السائلة المتمثلة في القروض التي تستحق في تاريخ معين إلى أوراق مالية قابلة للتداول ،حيث يمكن الإقبال على شراء هذه النوعية من الأوراق المالية المخلقة والمشتقة وذلك بالاستناد إلى الأصول القائمة.[1]

مثال ذلك قروض الإسكان المضمونة برهن الأصول المشتراة على دفعات حيث لا ينتظر البنك حتى تاريخ الاستحقاق، بل يمكنه أن يصدر في مقابلها أوراقا مالية قابلة للتداول، ومضمونة بتلك القروض على أن تستخدم حصيلة القروض من فوائد وأقساط في خدمة الأوراق المالية التي تم إصدارها.

المطلب الثاني : تنويع النشاطات

كما هو الحال في مصادر التمويل، استطاعت البنوك الأمريكية تحقيق التنويع في مجال الاستثمار فإلى جانب التنويع في محفظة الأوراق المالية على أساس تاريخ الاستحقاق، وعلى أساس جغرافي ،وأيضا على أساس طبيعة نشاط المنشآت المقترضة سعت البنوك إلى التنويع في مجال محفظة القروض، إضافة إلى الدخول في مجالات جديدة للاستثمار.

1- التنويع في محفظة الأوراق المالية: بحيث تختلف تواريخ استحقاقها وطبيعة أنشطة الشركات والمؤسسات المصدرة لها مع تعددها وتباعدها جغرافيا، وانخفاض درجة ارتباطها ببعضها البعض بحيث تحقق أكبر درجة من التنويع الذي يجعل المخاطرة عند أقل درجة ممكنة ومن ثمة تزايد احتمالات تعظيم الربحية. [2]

2- تنويع محفظة القروض :يقدم البنك الشامل القروض للمنشآت الصناعية والتجارية والزراعية منشآت الخدمات والقروض العقارية والقروض المستهلكين والقروض لتمويل التجارة الخارجية، ومن ناحية أخرى تقدم البنوك الشاملة قروضها على مدى آجال زمنية مختلفة، فهناك القروض القصيرة والمتوسطة وكذلك الطويلة اعتمادا على قانون المتوسطات الذي يؤدي إلى استقرار الموارد المالية للبنك بشكل يتيح له فرصة توجيه جزء منها إلى القروض متوسطة الأجل وطويلة الأجل ويدعم ذلك أن معظم الدراسات في هذا المجال أثبتت انه إذا قامت

[1]- عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص 22-23.

[2] - عبد الحميد الشواربي، محمد عبد الحميد الشواربي، مرجع سابق، ص 1079.

مجموعة من المودعين بسحب جزء من ودائعها فإن هناك احتمال كبير أن تقوم مجموعة أخرى من المودعين بالقيام بإيداع ودائع تعادل تقريبا ما قام بسحبه الآخرين.

ومن غير المتوقع أن يترتب على اتجاه البنك الشامل نحو تنويع تواريخ استحقاق القروض إلى جانب تنويع المنشآت التي تقدم لها القروض أي اثر سلبي على أهداف البنك فليس هناك تضحية بالسيولة إذ مازالت البنوك تقدم قروضا قصيرة الأجل وليس هناك تضحية بالأمان إذ أنه يشترط أن يكون القرض موجها إلى أنشطة ينتظر أن تحقق عائدا يكفي لخدمة الدين يضاف إلى ذلك أن هذا الاتجاه يعد استجابة لهدف الربحية ذلك أن إصرار البنك على تقديم القروض قصيرة الأجل سوف يؤدي خدمة لأسواق رأس المال لتبقى أموال البنك عاطلة لا يتولد عنها عائد.[1]

3- الدخول في مجالات جديدة في الاستثمار:

حيث استطاعت البنوك الشاملة اقتحام مجالات الاستثمار التالية:

3-1 أداء أعمال الصرفة الاستثمارية التي تتضمن ثلاثة وظائف أساسية هي الإسناد التي تعني شراء الأسهم المصدرة حديثا من الشركة المصدرة لها بغرض ترويجها وبيعها للآخرين مع تحميل الأعباء المحتملة نتيجة لانخفاض السعر خلال مدة حيازتها لها وقبل الانتهاء من تسويقها وفي المقابل يحصل البنك على كافة العمولات والمصروفات الأخرى عند سداده قيمة الأسهم للشركات المصدرة.

وهناك الوظيفة التأمينية في مجال أداء أعمال الصرفة الاستثمارية والتي تعني التسويق وتتضمن قيام البنك بتسويق الأوراق المالية لصالح الشركة المصدرة مستخدما في ذلك إمكانياته من خبراء ووحدات متخصصة و اتصالات واسعة مع الوسطاء الماليين الآخرين ويتقاضى البنك في مقابل ذلك عمولة.

وتأتي الوظيفة الثالثة في هذا المجال والمتعلقة بتقديم الاستشارات حول الإصدارات الجيدة المتعلقة بنوعية وتشكيلة الأوراق المالية المرغوبة مع عقد المقارنات بتكاليف الأوراق المالية ومردودها ومخاطرها في ضوء الواقع والظروف التي تعيشها الشركات التي قامت بإصدار تلك الأوراق.

3-2 تمويل عملية الخصخصة و توسيع قاعدة الملكية : من منطلق تقديم القروض طويلة الأجل لاتحادات العاملين المساهمين وتتم خدمة القرض من حصيلة توزيعات الأسهم المشتراة بالإضافة إلى ما تسدده اتحادات ونقابات العاملين ويمكن أن تستفيد البنوك الشاملة في مقابل ذلك بإعفائها من 50% من الفوائد المستحقة الأمر الذي يمكنها من تقديم مثل هذه القروض بأسعارها فائدة منخفضة تساهم إلى حد بعيد في نجاح برنامج الخصخصة وعملية توسيع قاعدة الملكية.[2]

---

[1] - عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص 24-25 .

[2] - عبد الحميد الشواربي، محمد عبد الحميد الشواربي، مرجع سابق، ص1979.

3-3 هذا إلى جانب استبدال القروض التي تقدمها البنوك للمنشآت لسبب انخفاض كفاءة الإدارة وان ملكية البنك لجزء من رأس المال سوف يعطيه الحق في المشاركة في إدارة المنشأة.

المطلب الثالث : التنويع بدخول مجالات غير مصرفية

إن البنك الشامل لا يقتصر على تنويع القطاعات التي يحصل منها على مصادر التمويل ويمنح لها الائتمان بل امتد التنويع إلى مصادر التمويل وسبل منح الائتمان وذهبت البنوك الشاملة الكبيرة إلى ابعد من ذلك إذ مارست أنشطة أخرى غير مصرفية لعبت بعضها دورا في تدعيم الخدمة المصرفية التقليدية وساهمت في تحسين العائد دون أن تضيف مزيدا من مخاطر نقص السيولة كما لم تمثل تهديدا لأموال المودعين وتناولنا لتلك الأنشطة سوف تميز بين الأنشطة التي يتولاها البنك الشامل بنفسه والأنشطة التي يمارسها من خلال شركة شقيقة تحت مظلة شركة قابضة.

1-الأنشطة التي يمارسها البنك بنفسه:

تتسم الأنشطة التي يمارسها البنك الشامل بان المخاطر التي تكتنفها عادة ما تكون في حدها الأدنى ومن ابرز هذه الأنشطة التأجير وتجارة العملة وتولي إصدار بعض الأوراق المالية وإدارة استثمارات العملاء.[1]

1-1-القيام بنشاط التأجير التمويلي:

حيث يتم إبرام اتفاق بين البنك والشركة ينص على بيع أصل من أصول الشركة للبنك على أن يقوم البنك بإعادة تأجيره مرة أخرى للانتفاع به وبالطبع ستكون متحصلات الإيجار مضافا إليها القيمة المتبقية و من الأصل كافية لتغطية تكاليف الشراء بالإضافة إلى عائد مناسب والتأجير التمويلي في هذه الحالة يعتبر قرض مضمون نظرا لان المستأجر يسدد القيمة الايجارية الدورية ويقوم بتسليم الأصول للبنك في نهاية فترة العقد وفي حالة عدم قدرة المستأجر على سداد قيمة الإيجار يكون للبنك الحق في استرداد الأصل وهو لا يختلف كثيرا في ذلك عن أي قرض مضمون بشراء الأصل حيث يكون أيضا في حق البنك المؤجر في استرداد الأصل المؤجر في حالة وجود مخاطر الإفلاس لدى العميل أو الشركة المستأجرة.[2]

1-2 – الاتجار بالعملة:

في الولايات المتحدة يتم التعامل في العملة من خلال أربعة أسواق : أسواق الحاضر، السوق الآجل، وسوق العقود المستقبلية وسوق الاختيار.[3]

وهي أنشطة تركز عليها البنوك الكبيرة من خلال الإيجار بالعملة التي بحوزتها في الأسواق الحاضرة بغرض إتمام صفقات تجارية دولية لصالح بعض المؤسسات لتحقيق عوائد معينة مقابل العمولات التي تحصل عليها البنوك في

[1] – منير إبراهيم هندي، مرجع سابق، ص68 .

[2] - عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص25-26 .

[3] - منير إبراهيم هندي، مرجع أعلاه، ص70.

هـذه الحالـة دون أن تتعـرض لمخـاطر علـى الإطـلاق وتتضـمن أيضـا إمكانيـة اسـتفادة البنـك مـن الاسـتخدامات المطلوبة لبعض الوقت قبل حلول موعد إتمام التحويل وهنا سيكون التعامل في الأسواق الحاضرة بهذه الصورة سيكون أفضل من التعامل في الأسواق الآجلة والعقود المستقبلية وأسواق الاختيار.

1-3- نشـاط إصـدار الأوراق الماليـة : حيـث تتـولى البنـوك الشـاملة إصـدار الأسـهم و السـندات نيابـة عـن مؤسسـات الأعمـال حيـث يسـتطيع البنـك أن يمـارس أنشـطة لا يسـتطيع أن يمارسـها دون تكـوين هـذه الشـركة القابضة المصرفية نظرا لوجود قيود قانونية أو رغبة من البنك في الحد من المخاطر التي قد يتعرض لها أو اعتمادا على أن هناك من الأنشطة المتخصصة التي يفضل أن تؤدى عن طريق شركات ذات خبرة متخصصة ومن أهم هذه الأنشطة :

1-3-1-نشاط التأمين وخاصة التأمين على الحياة للعملاء الذين يحصلون على قرض انتمائي بحيث تلتزم شركة التأمين الشقيقة بسداد أقساط القرض في حالة وفاة المقترض كما يمتد هذا النشاط ليشمل التأمين على الممتلكات التي تم الاقتراض من أجل شرائها كالمنازل والسيارات ، ويستطيع البنك أن يحصل على عمولة مجزية من شركة التأمين الشقيقة نظير هذه الأنشطة.

1-3-2-إنشاء صناديق لاستثمار التي استحوذت على جزء ليس بالقليل من المدخرات العائلية بالإضافة إلى مدخرات بعض المستثمرين الذين تتوافر لديهم موارد مالية ويحجمون عن شراء الأوراق المالية نظرا لعدم توافر الحجز والمعرفة أو الوقت لديهم، وقد أخذت تنشر صناديق

الاستثمار لتمتص جزء من ودائع العملاء وفي محولة البنوك الشاملة لمواجهة ما يتسرب من

ودائع إلى هذه الصناديق فقد عمدت تلك البنوك إلى إعادة تنظيم نفسها في شكل شركة قابضة لنفس صندوق استثمار له كيان مستقل يقوم بتكوين محافظ الأوراق المالية وإدارتها لصالح العملاء الذين يرغبون في ذلك وفي نفس الوقت يؤدي ذلك إلى تحقيق عائد مرتفع لصالح تنمية موارد البنوك الشاملة .

ولكن في هذه الحالة لا تتعهد بتصريفها ويحصل البنك مقابل تصريف أي قدر منها على عمولة مع عدم تحمله لأية أعباء في حالة عدم نجاحه في تصريف الجزء الباقي حيث يقوم برده إلى جهة الإصدار في هذه الحالة [1].

1-3-3- إدارة الاستثمارات لحساب العملاء :اتجهت بعض البنوك الشاملة إلى تكوين صناديق الودائع العامة وهي صناديق تستثمر فيها أموال العملاء و يديرها لصالحهم في مقابل أتعاب محددة يحصل عليها أما الأرباح فيحصل عليها العملاء كما يتحملون وحدهم الخسائر.

وكما هو متوقع فأن ملكية مكونات الصندوق على المشاع بمعنى انه لا يجوز لأحد ادعاء ملكية ورقة معينة أو مجموعة من الأوراق.

[1]- عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص 26-27 .

والى جانب إدارة الصناديق العامة تتولى بعض البنوك إدارة محافظ الأوراق المالية لعملائها بمعنى أن يقوم البنك ببيع وشراء الأوراق المالية بناءا على أوامر العميل و كذا تحصيل الأرباح و الفوائد المتولدة عن تلك الاستثمارات، و لا يتحمل البنك أي مسؤولية في إدارة المحفظة فالأرباح يحصل عليها العميل و يتحمل وحده الخسارة، أما البنك فيحصل على عمولة البيع والشراء إضافة إلى أتعاب إدارة المحفظة، وهكذا دعمت الأنشطة غير المصرفية الأهداف التي يسعى البنك إلى تحقيقها ،فإدارة الاستثمارات لحساب العملاء يتحقق من ورائها العائد دون أن تضيف عبئا على السيولة ودون أن يتعرض البنك بسببها إلى المزيد من المخاطر.[1]

2- الأنشطة التي يمارسها عن طريق الشركات الشقيقة:

فترجع إلى القيود القانونية التي تمنع البنك من التنفيذ المباشر لتلك الأنشطة رغبة في الحد من المخاطر التي قد يتعرض لها البنك مع الرغبة في التوسع في النشاط بشكل يكون فيه من الأفضل إنشاء شركة متخصصة تتوافر فيها الخبرة المتخصصة البعيدة عن النشاط المصرفي ومن أبرز تلك الأنشطة:

2-1-نشاط التأمين : حيث درجة البنوك في الولايات المتحدة الأمريكية إلى التعامل بنوع من وثائق التأمين على الحياة لحساب شركة تأمين شقيقة يطلق عليها وثيقة التأمين على الحياة الائتمانية بهدف تجنيب أسرة العميل مسؤولية سداد قيمة القرض الممنوح له من البنك بعد وفاته ،بجانب تأمين على الممتلكات فيتحقق للبنك الشركة الشقيقة ميزة تسويق الخدمة بتكلفة قليلة كما يتحقق للعميل ميزة الحصول على الخدمات المالية المتكاملة وهي الائتمان و التأمين من نفس المكان وتبدو مكاسب البنك في تقليل مخاطر تعرض البنك للخسائر وإضافة للعمولة التي يحصل عليها من الشركة الشقيقة .

2-2-أنشطة الاستثمار : مضى الوقت الذي كان ينصح فيه المستثمر الذي يمتلك مدخرات محدودة بأن لا يستثمرها في أوراق مالية نظرا لعدم كفاية تلك المدخرات لشراء تشكيلة من تلك الأوراق يكون من شأنها تخفيض حجم المخاطر التي قد تتعرض لها تلك المدخرات وهو ما يعني ظهور بديل لإيداع المدخرات لدى البنوك ولم يكن صغر حجم المدخرات السبب الوحيد أمام الأحجام عن الاستثمار المباشر في الأوراق المالية فهناك مستثمرون تتوافر لديهم موارد مالية تمكنهم من شراء تشكيلة مناسبة من الأوراق المالية إلا أنهم يحجمون عن ذلك إما لعدم توافر الخبرة والمعرفة لإدارة مثل هذه التشكيلة أو لعدم توفر الوقت الكافي لديهم ولتلبية احتياجات هؤلاء المستثمرون أنشأت شركات متخصصة في بناء وإدارة تشكيلات (صناديق) من الأوراق المالية يطلق عليها بالمحافظ العامة أو صناديق الاستثمار تتيح لهم شراء عدد من الحصص في تلك المحافظ بما يتناسب مع ما يتوافر لديهم من موارد ويطلق على هذه الشركات بشركات الاستثمار.

وفي محاولة للبنك الشامل لاغتنام الفرصة وتعويض ما قد يتسرب من ودائع إلى تلك الصناديق فقد يعيد تنظيم نفسه في شكل شركة قابضة تنشئ شركة استثمار شقيقة تقوم ببناء تشكيلات من المحافظ العامة تبيعها في

[1] - منير إبراهيم هندي، مرجع سابق، ص 71-72 .

[2] - عبد الحميد الشواربي، محمد عبد الحميد الشواربي، مرجع سابق، ص 1980-1981.

شكل حصص استثمارية للراغبين وهكذا يساهم البنك بإعادة تنظيم نفسه في تعظيم ثروة ملاكه الذين يمثل بعضهم على الأقل ملاك الشركة القابضة .

2-3-نشاط التأجير : قد يعمد البنك الشامل إلى إنشاء شركة متخصصة لتأجير الأصول ويحذو البنك الأصل في أن تسهم تلك الشركة في مساعدته للتغلب على عدم كفاية الموارد المالية لتلبية بعض طلبات الاقتراض فعندما يتقدم أحد العملاء الرئيسيين بطلب للحصول على قرض كشراء آلات لمنشآته الصناعية فقد يمكن إقناعه بفكرة استئجارها بدلا من شرائها و بالطبع لا تعتبر عدم كفاية الموارد المالية لتلبية طلبات الاقتراض هي السبب الوحيد لإنشاء الشركة الشقيقة . فالشركة قد تكون عميلا جيدا للبنك كما أن البنك قد يعتمد عليها في الحصول على قروض لتدعيم طاقته الاستثمارية من خلال ما يسمى بالرفع المزدوج.[1]

المبحث الثالث : إدارة الموارد والاستخدامات بالبنوك الشاملة

تحاول البنوك الشاملة إدارة توظيف الأموال والاستخدامات في أحسن توظيف ممكن، الذي يحقق أكبر عائد ممكن ،بأقل درجة ممكنة من المخاطرة، أي محاولة تحقيق الموازنة من السيولة والربحية في ظل درجة معينة من المخاطرة ،وفي ضوء الأنشطة والوظائف الجديدة لهذه البنوك الشاملة.

المطلب الأول :المخاطر التي يتعرض لها البنك

يسعى أي بنك إلى التقليل من المخاطر التي قد يتعرض لها، وتشتمل هذه المخاطر على:

1- مخاطر ائتمانية : تنشأ عن عدم التزام العميل بشروط التعاقد مع البنك.

2- مخاطر السيولة: وتنشأ عن عدم قدرة البنك على الوفاء بالتزاماته عند استحقاقها

3- مخاطر أسعار الفائدة: تنشأ عن تحركات أو تقلبات أسعار الفائدة.

4- مخاطر الأسعار : تنشأ عن التغير في قيمة محافظ الأدوات المالية.

5- مخاطر النقد الأجنبي: تنشأ عن تحركات أسعار الصرف.

6- مخاطر العمليات : تنشأ عن المشاكل المتعلقة بأداء خدمات البنك للعملاء.

7- مخاطر الالتزامات : تنشأ عن الإخلال أو عدم الالتزام بالقوانين والتشريعات السائدة.

8- مخاطر إستراتيجية : تنشأ عن اتخاذ قرارات خاطئة أو سوء تنفيذ استراتيجيات البنك.

9- مخاطر السمعة : تنشأ عن تكوين صورة سيئة عن البنك لدى الرأي العام.

ولقد زادت المخاطر الناشئة عن اتجاه البنوك نحو زيادة الأهمية النسبية للأنشطة غير التقليدية والتي تتسم بدرجة مخاطر أعلى، ولكن ذلك يتوقف على مدى قدرتها على مقابلتها ولتحوط لها، ومن حيث المبدأ تعد البنوك

[1] - منير إبراهيم هندي، مرجع سابق ، ص 74-75.

الشاملة أكثر قدرة على مواجهة المخاطر لإمكانياتها المتعددة في الحصول على موارد تمويلية بأقل تكلفة (إدارة الخصوم) وارتفاع معدل كفاية رأس المال من خلال إدارة الأصول.

المطلب الثاني : أسلوب إدارة الموارد للبنك :

تمثل مفردات الخصوم (الموارد) مصادر الأموال التي يستخدمها البنك في تمويل استثماراته ، ويتوقف نجاح البنك على قدرة إدارته على التعامل مع المصادر العديدة للأموال و اختيار أنسبها، وتهدف إدارة الخصوم إلى تحقيق زيادة في موارد البنك المالية تمكنه من مقابلة احتياجاته التمويلية والحصول على ما قد تحتاجه منها بأفضل الشروط. [1]

من أهم بنود هذه الموارد:

1- رأس المال و الاحتياطات: تتمثل في الأسهم المدفوعة و الفائض و الأرباح غير الموزعة و احتياجات البنك، حيث أن المبدأ الرئيس في تكوين رأس مال البنك هو الالتزام بنسبة معينة لرأس المال إلى الخصوم لا تقل عن 8%(لجنة بازل) لأن باحتفاظه برأسمال كاف من شأنه حماية البنك من آثار الفشل المالي، و يدعو المودعين إلى الطمأنينة، و تجدر الإشارة إلى أن رأسمال البنك يضمن تمويل نفقات بدء النشاط، و النفقات غير متوقعة و خسائر المعاملات، يتأثر تقدير حجمه (أي رأسمال البنك) بمجموعة من العوامل من أهمها :

- التنبؤ بالظروف الاقتصادية المستقبلية بين الرواج و الكساد.
- تجربة البنك و سوابقه(دراسات ، خبرات ، ...) و ذلك من خلال ربط رأسماله بنسبة معينة من حجم الودائع.
- توقع المساهمين لأرباحهم مقابل استثمارهم في أسهم البنك.

بالإضافة إلى مجموعة من العوامل التي تتحكم في تقدير حجم رأسمال البنك.

2- إدارة الودائع و تنميتها:

تعتبر الودائع العمود الفقري للأعمال المصرفية، و تنقسم إلى:

- ودائع جارية و تنطوي تحتها الودائع شبه الدائمة و الودائع المؤقتة و الودائع العارضة و الودائع الموسميةو الودائع الثابتة تنقسم بدورها إلى ودائع لأجل وودائع لأخطار سابقة.

وشهادات العائد المتغير وسميت بهذا الاسم لأن سعر الفائدة فيها يتغير خلال مدة معينة ، إضافة إلى الودائع الجارية و الودائع الثابتة بأنواعها، توجد ودائع صندوق التوفير .

و يتأثر حجم و نوعية الودائع إلى نوعين من العوامل :

1-عوامل مؤثرة في حجم الودائع على مستوى البنك وهي سمعة البنك و نوعية الخدمات المصرفية التي يقدمها و تحفيزات المودعين و تسهيل الإجراءات و سياسته المتبعة و مركزه المالي.

2- عوامل مؤثرة في حجم الودائع على مستوى الاقتصاد الوطني و تشتمل على مستوى النشاط الاقتصادي و تأثر الإنفاق الحكومي و السياسات المصرفية المتبعة و مدى الوعي المصرفي ...الخ

[1]- رشيد صالح عبد الفتاح ، مرجع سابق ، ص 110 .

و تحاول البنوك الشاملة دائما وضع استراتيجيات لزيادة حجم الودائع لأنها من الموارد الرئيسية لرأسماله وفي ذلك يظهر التنافس بين البنوك لجلب أكبر عدد من المودعين و أكبر حجم من الودائع ، و يأخذ القائمون في البنك أهم الاستراتيجيات لجعله أكثر ملائمة للنشاط الاقتصادي و ذلك بتسهيل الإجراءات للعملاء و تنمية معدات البنك و تجهيزاته و تقسيم العمل بين موظفيه و تشجيعهم و توزيع العمل بين فروع البنك ...الخ

ويمكن تلخيص أهم هذه الاستراتيجيات فيما يلي:

أ- **إستراتيجية استقطاب أعداد جديدة من العملاء** : وذلك بتسهيل الإجراءات والتحكم في التقنية والوصول إلى آخر الخبرات والعمل التكنولوجي في المجال المصرفي ،حيث يسعى البنك إلى نشر الوعي المصرفي ومحاولة جلب فئات معينة وذلك بتقديم خدمات خاصة بكل فئة (شباب،أطفال،طلاب ،مستثمرين ،..الخ)حيث بدأت البنوك تعدد من مظاهر تعاملها بأوجه متعددة حسب سن العميل وصفته وحالته

ب- **إستراتيجية استقرار الودائع** : حيث أن الطرق التقليدية في الادخار لم تعد تفي بالغرض الكامل من العمل المصرفي فبات من الضروري ابتكار آليات عمل مصرفية تمكن من استقرار وتثبيت المورد المالي أكبر مدة زمنية ،وهناك ميكانيزمات لتحقيق هذه الإستراتيجية من أهمها:

- الإيداع الثابت بالتقسيط لأغرض التخفيف من الضرائب: وذلك بدفع العميل لمبلغ على شكل أقساط ثابتة بفائدة معينة مع استفادته من إعفاء الوديعة من الضرائب والرسوم.
- شهادات لاستثمار : وقد ابتكر هذا النظام من أجل تجميع أكبر قدر ممكن من الأموال لتمويل التنمية.
- وحدات الاستثمار : وهي في شكل صكوك يشتريها الأفراد الذين لا تتوفر لديهم الخبرة الكافية للاستثمار في الأسهم والسندات فيقوم البنك باستئجار حصيلة هذه الوحدات في شراء الأسهم والسندات ومتابعتها في السوق المالية.
- صناديق لاستثمار : حيث قامت العديد من البنوك بإعداد نظم استثمار خاصة بها لفئات العملاء المختلفة بهدف تعبئة الموارد وتوظيفها في نظام يحمل درجة المخاطرة أقل لكل المشاركين.

ج- **إستراتيجية الحفاظ على سيولة البنك** : حيث يعمل البنك بهذه الآلية على ضمان الخدمة التي تمكن العميل من الاعتماد على البنك في الوفاء بالتزاماته المالية في كل الأوقات وبأسهل الإجراءات.

د- إستراتيجية أسبقية راحة العملاء :حيث يمنح البنك راحة العملاء كأولوية من خلال توفير عدة خدمات مصرفية مجانية أو بتخفيض في الأسعار وذلك في:

- قبول الشيكات المصدرة من العميل إلى الغير.
- تحويل النقود بالبنوك.
- تحصيل الكمبيالات المحسوبة لحساب العميل بالبنك ...الخ.

هـ- **إستراتيجية دعم النشاط المالي للعملاء**: وذلك من خلال تقديم النصائح والإرشادات والاستشارات المالية ومن أهمها :

– حساب ميزانية أسرة العميل خصوصا ذات الدخل الثابت على مدى مدة معينة (عادة ما تكون سنة).

– لأن معظم العملاء ليست لديهم الدراية الكامل بالعمليات المصرفية أو الوقت الكافي ،يقوم البنك بتقديم خدمات في هذا المجال مثل : حفظ الأوراق النقدية وبيعها وشرائها وخدمات التسجيل والإصدار.[1]

المطلب الثالث : أسس إدارة الاستخدامات للبنك.

تعتبر الودائع المصرفية أهم مصادر الموارد المالية التي يعتمد عليها البنك التجاري في تمويل استثماراته أي في تمويل الأصول ،تعتبر القرض التجارية أهم مجالات الاستثمار في البنوك التجارية ، والأوراق المالية في بنوك الاستثمار ،والقروض طويلة الأجل في البنوك المتخصصة، ويعد تنويع الاستثمار من أهم سمات البنوك الشاملة.

ومن أهم قواعد إدارة الأصول في البنوك بصفة عامة حرص البنوك على تحقيق عائد مرتفع ناتج عن الإقراض ولاستثمار ،مع السعي إلى تقليل المخاطر إلى أدنى درجة مع الحرص على توفير السيولة عند طلبها بتوفير أصول مالية ،السيولة يمكن استخدامها لتحقيق هذه الأهداف الثلاثة السابقة بطرق مختلفة تسعى البنوك إلى:

1– البحث عن مقترضين يدفعون سعر فائدة أعلى والبحث عن فرص استثمار بأعلى عائد ممكن بشرط أن تكون درجة المخاطرة محدودة.

2– شراء أوراق مالية ذات عائد مرتفع وبدرجة مخاطرة محدودة ، لذلك يسعى البنك إلى شراء أصول مختلفة قصيرة وطويلة الأجل ، مثل أدوات الخزانة، السندات الحكومية.

3– توفير السيولة عند طلبها دون تحقيق خسائر مثل السيولة التي يمكن توفيرها عن طريق الأوراق المالية الحكومية كأدوات الخزانة وغيرها ويقدر البنك القدر من الاحتياطي الذي يمكن به مواجهة تيار السحب ،مع تخفيض التكاليف البنكية وتحقيق المواءمة بين السيولة والعائد الذي

يمكن تحقيقه بأقل أصول سائلة ممكنة واللجوء إلى الاقتراض عند الضرورة وتنقسم السيولة إلى ثلاثة أنواع رئيسية:

أ–السيولة القانونية : وهي النسبة القانونية للسيولة التي يفرضها البنك المركزي وتلتزم بها البنوك التجارية و إلا تعرضت لعقوبات مالية إذا أخلت بها.

ب– السيولة الإضافية : حيث تحرص البنوك التجارية على توفير نسبة من السيولة أعلى من النسبة القانونية المفروضة عليها ، وذلك بغرض تدعيم الثقة فيها واستغلال أي فرص جديدة للتوظيف تدر عليها عائدا عاليا .ج– السيولة الاحتياطية : وهي تمثل الأصول القابلة للرص لدى البنك المركزي ،حيث يقدم هذا البنك للبنوك التجارية تسهيلات مصرفية تحقق له السيولة اللازمة عند الضرورة وذلك نظير رهن أصولها كالكمبيالات الجيدة المخصومة أو الأوراق المالية الممتازة وغيرها ،وطبيعة تلك السيولة موسمية لأن الحاجة إليها تكون عادة موسمية.

[1]- رشيد صالح عبد الفتاح ، مرجع سابق ، ص110 .

المطلب الرابع :الأنشطة خارج الميزانية

إذا كان الاهتمام الأساسي للبنك هو إدارة الأصول والالتزامات في الميزانية ،إلا أن البنوك في ظل البيئة التنافسية انغمست في أنشطة لا تؤثر على عناصر الميزانية و لكنها تحقق للبنك إيرادا.

وأصبحت هذه الأنشطة مهمة للبنوك ،وخاصة إذا ما نظرنا إلى الدخل المتحقق منها منذ عام 1979 ومن أهم ما تشمله هذه الأنشطة:

1-عمليات المشتقات المالية : وتشمل عقود الخيارات والعقود الآجلة والمستقبلية وعقود المبادلة وذلك لخفض مخاطر التعاملات سواء بالنسبة لأسعار الفائدة أو بالنسبة للصرف الأجنبي.

2- التوسع في أنشطة العمولات والخدمات بكل صورها والقروض المتخصصة .

3- تقديم خدمات متخصصة للعملاء مثل : عمولات تحويلات الصرف الأجنبي ،سداد المدفوعات الأساسية ،المساعدة في تسويق القروض الائتمانية مقابل عمولة.

4- المساهمة في نشاط مبيعات القروض عن طريق بيع كل أو جزء من قرض معين ،مع تحريك القرض من ميزانية البنك تحقيق عائد من عملية البيع في سوق الاقتراض واستخدام الفرق في سعر الفائدة على الإقراض في تحقيق عائد.

ولتتغلب البنوك على المخاطر التي تعرضت لها نتيجة التوسع في هذه العمليات لجأت إلى استخدام التكنولوجيا المتقدمة والحاسب الآلي والدراسات المستمرة لتجنبها ،ولذلك أصبحت الصناعة المصرفية أكثر ديناميكية من ذي قبل.

ولقد تزايدت هذه الأنشطة في ظل البنوك الشاملة وأصبحت تشكل جزءا معتبرا من أعمالها.

المبحث الرابع : الأهمية الإستراتيجية التسويقية في إطار الإستراتيجية الشاملة للبنك

يحض تسويق الخدمات المصرفية باهتمام كبير من جانب القائمين على إدارة البنوك التجارية الشاملة حيث تتنافس هذه البنوك على حدة منافسة قوية من مثيلاتها،هذا بالإضافة إلى تلك المنافسة بين البنوك التجارية و مؤسسات الوساطة المالية الأخرى في المجتمع وحتى يستطيع البنك أن يوفي بالتزاماتها تجاه المجتمع فإنه عليه أن يقوم بتوفير حصيلة الأموال التي تكفي مقابلة التزاماته المصرفية.

ومن هذا المنطلق قامت الكثير من البنوك بإنشاء إدارة مستقلة للتسويق المصرفي تتمثل مسؤوليتها في وضع البرامج التي تمكن البنك من الحصول على عدد اكبر من أموال المدخرين في السوق.

المطلب الأول : مفهوم التسويق المصرفي وعوامل انتشاره

1 – التسويق المصرفي : لايختلف التسويق المصرفي عن المفهوم المعروف للتسويق في الكتابات الخاصة بهذا العلم وبالتالي فالتسويق المصرفي لا يخرج عن كونه مجموعة من "الأنشطة المتكاملة" التي تجري من أجل دراسة سوق الخدمة المصرفية وبخاصة عملاء البنك الماليين و المترقبين للتعرف على رغباتهم المتميزة والمتطورة والعمل على إشباع هذه الرغبات والحاجات بأقصى كفاية ممكنة وذلك من خلال تقديم أفضل مزيج من الخدمات المصرفية

بأقل تكلفة ممكنة وذلك حتى يمكن أن يحقق البنك أهدافه وأولها نقطة الربحية وبالشكل الذي يحقق مصالح المجتمع ومصالح المتعاملين.[1]

وهو إشباع حاجات العملاء من طريق توصيل الخدمات المصرفية في الوقت والمكان والحجم والنوع والتكلفة التسويقية المناسبة عن طريق قبول ودائع وإعطاء القروض والسلف وتحقيق الائتمان ولاستثمار من خلال نظام تسويقي متكامل يراعي أهداف العملاء والبنك في ظل مزيج تسويقي فعال.

2- عوامل انتشار المفهوم التسويقي في البنوك الشاملة :

هناك العديد من العوامل التي ساعدت على انتشار المفهوم والفكر التسويقي في البنوك التجارية لعل من أهمها :

2-1ان عرض الخدمات المصرفية حرص بمعنى أنه يمكن زيادة كفاءة أداء الخدمات الحالية أو استحداث خدمات جديدة من خلال الوحدات المصرفية القائمة . وأصبح على البنوك أن تبحث عن أكثر الخدمات فائدة لعملائها ومدى قبولهم لهذه الخدمات.[2]

2-2 التغيرات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية المتلاحقة وطبيعة المنافسة ومدى تأثير ذلك على شكل السوق المصرفية.

2-3 التطور السريع في النشاط المصرفي وتعدد وتشابك العمليات وتعقد العبء الحسابي وعمل البنوك كشركات قابضة لعدد أكبر من الشركات واستخدام الحسابات الآلية الحديثة ذات التكلفة المالية والتي تحتاج إلى حجم عمل اقتصادي لتشغيلها عن طريق جذب أكبر عدد من العملاء الجدد.

2-4 الرغبة في تحسين جودة الخدمة المصرفية وبالتالي تحتاج إلى جهود تسويقية خاصة .

2-5 تقديم البنوك للخدمات الفنية المتخصصة والتي تحتاج بدورها إلى علاقات مستمرة لمدة طويلة والى توافر قدر كبير من الثقة المتبادلة ويمكن للجهود التسويقية أن تعمل على استمرار العميل في التعامل مع البنك أطول فترة ممكنة .

2-6 زيادة الانتشار العالمي للبنوك التجارية حيث توسعت كثير من البنوك التجارية في فتح وحدات مصرفية لها في الدول الأخرى أو المراكز المالية الدولية أو في المناطق الحرة المصرفية فما أضاف على تلك البنوك أعباء تسويقية جديدة لجذب النشاط الملائم الذي يغطي أهداف إقامتها في تلك الأماكن.

---

[1] - عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق ، ص 196-197 .

[2]- فريد النجار، إدارة منظومات التسويق العربي و الدولي، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية ،1998، ص 543

شكل رقم(2-2)إستراتيجية التسويق المصرفي

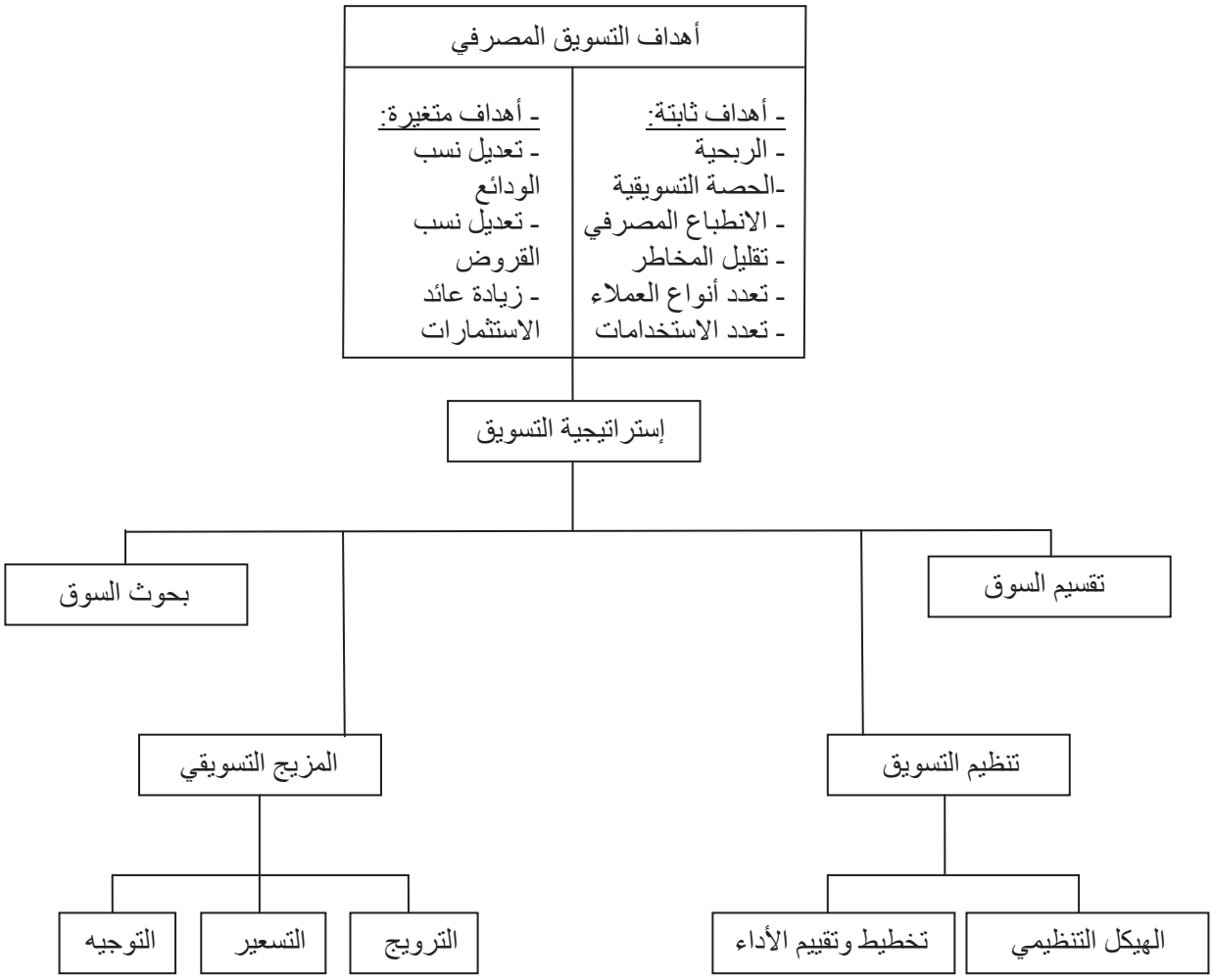

المصدر: عبد الحميد محمد الشواربي ، محمد عبد الحميد الشواربي ، مرجع سابق، ص 225.

المطلب الثاني: خطوات التسويق الإستراتيجي

لعل مفهوم التسويق المصرفي السابق ذكره بما في ذلك العوامل التي أدت إلى انتشاره يحدد المهام الأساسية لإدارة التسويق المصرفي في البنوك التجارية الشاملة ومن أهمها:[1]

1- دراسة سوق العميل المصرفي.

2- تحديد رغبات و احتياجات وقدرات العملاء. [2]

3- تنمية المنتجات و الخدمات المصرفية بشكل مناسب لمقابلة احتياجات العملاء و بالتالي رسم سياسة للخدمات المصرفية المقدمة من البنك في ضوء التطورات المالية في الفن المصرفي ،و دراسة أساليب تطوير الخدمات

[1] - عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص 199 .
[2]- فريد النجار، مرجع سابق ، ص 543 .

الحالية وإمكانية تقديم خدمات مصرفية جديدة ووقف تقديمها ،هذا بالإضافة إلى دراسة الخدمات المصرفية التي تقدمها البنوك المنافسة.

4-إجراء بحوث السوق بشكل منتظم لتحديد مركز البنك التجاري بالنسبة لكل خدمة,وتتنبأ وتقيس وتدرس الموقف السوقي واحتياجات السوق الحالية والمستقبلية كما تحدد نوعية عملاء البنك وميولهم ومواصفاتهم وعوامل تفضيلهم للبنك دون البنك الآخر في الحاضر والمستقبل .

5-وضع الخريطة التوزيعية للخدمات المصرفية والعمل غلى وجود شبكة مناسبة من فروع البنك لتقديم المنتجات المصرفية وبالتالي دراسة الإنشاء الجغرافي لوحدات البنك في السوق المصرفية وإمكانية فتح وحدات مصرفية جديدة.

6-التسعير ووضع هيكل أسعار الخدمات المصرفية بما يتضمنه من تحديد سعر وتكلفة الخدمات المصرفية الحالية والمطورة.

7- إعداد وتنفيذ الحملات الترويجية الخاصة بنشاط البنك للإعلان والترويج للخدمات المصرفية للعملاء الحاليين والمرتقبين بما في دلك في اختيار أفضل الأساليب الترويجية والإعلانية.

8- تقييم النشاط التسويقي للبنك خلال فترات زمنية متقاربة وتقديم تقارير منتظمة عن مواطن القوة والضعف للإدارة العليا للبنك ويفضل في هدا المجال أن تنتفع إدارة التسويق المصرفي مباشرة للإدارة العليا بالبنك. [1]

المطلب الثالث: السياسات التسويقية في البنوك التجارية

تعمل إدارة تسويق الخدمات المصرفية من خلال سياسات تسويق الخدمات المصرفية واستراتيجيات تحكم توجيهاتها ،وبالتالي تتعدد تلك السياسات وتتنوع الاستراتيجيات من بنك إلى آخر.

ومن هدا المنطلق يمكن التعرف باختصار لأهم تلك السياسات الخاصة بالتسويق المصرفي في البنوك التجارية .

الفرع الأول :تطوير وتنمية مزيج الخدمات المصرفية

لعل الوصول إلى مزيج الخدمات المصرفية الأفضل يعتبر من الأمور الهامة التي تظهر مدى كفاءة إدارة التسويق المصرفي من ناحية ومدى نجاح البنك التجاري في الوصول إلى أهدافه من ناحية أخرى،وتتضمن دراسة سياسة تطوير وتنمية مزيج الخدمات المصرفية تناول الجوانب التالية :

1- مراعاة الخصائص التسويقية للخدمات المصرفية حيث تتميز خدمات البنوك التجارية ببعض المميزات التي تجعل السياسات التسويقية لها أمرا مختلفا بشكل واضح عن التسويق لباقة السلع والخدمات الأخرى ومن أهم هده الخصائص:

– اعتماد البنوك التجارية الشاملة على الودائع في نشأتها وفي أداء كافة خدماتها المصرفية حتى أن البعض يطلق عليها بنوك الودائع ،وقد نتج عن ذلك ارتباط العرض والطلب على الخدمة المصرفية ولذلك فان جهاز التسويق

[1] - عبد المطلب عبد الحميد ، مرجع سابق ، ص 199-200

المصرفي يعمل على تشجيع التعامل مع البنك في مجال الودائع ،ومن ناحية أخرى يروج لتسهيلاته المصرفية في مجال الإقراض والاستثمار وبالتالي لابد أن ينصب تنمية وتطوير مزيج الخدمات المصرفية في هذا الإطار:

– خدمات البنوك التجارية ،غير ملموسة و يؤثر ذلك تأثيرا مباشرا على برامج البنك الترويجية وعلى منافذ التوزيع.

– التأثير متبادل بين الأنشطة الاقتصادية والسياسية في المجتمع والنشاط المصرفي.

– ارتباط الخدمات المصرفية باسم البنك مقدم الخدمة و درجة الثقة فيه.

– تنوع و تعدد خدمات البنك ،إذ بينما تتخصص المنشآت الخدمات الأخرى في تقديم خدمة واحدة أو أكثر، فإن خدمات في توسع مستمر.

– تحتاج الخدمات المصرفية إلى نوعية خاصة من المهارات العامة القادرة على التطوير وحسن الأداء.

– أن السوق المصرفية في الدول النامية عموما لا يمكن تحديدها بسهولة و ذالك لعدم الاستقرار في الأنظمة الاقتصادية و الذي يؤثر أي تغير مباشرة على أداء البنوك التجارية و نوعية الخدمات المصرفية التي تقدمها و حجمها.

– هناك مجموعة من الخصائص الظاهرية التي تتميز بها الخدمات المصرفية يجب النظر إليها نظرة شمولية مثل: مواصفات الخدمات المصرفية، وتميز تلك الخدمات و ترابط التشكيلة و تكاملها، و التحيط حيث تكون الخدمات المصرفية المقدمة تغطيه أي لا تختلف من عميل لآخر و حاجة الخدمات الأصلية إلى خدمات معاونة حتى تكتمل استفادة العميل من الخدمة المقدمة مثل تقديم خدمة الحساب الجاري، وإلى جانبها يسمح بالاستفادة من خدمات تحصيل الشيكات أو الدفع نيابة عن العميل الإيجار أو مدفوعات أخرى.

– مراعاة الخصائص الضمنية في الخدمات المصرفية و التي ترتبط بالعميل الذي ينظر الخدمة المصرفية من خلال اعتبارات معينة أهمها: الرمزية، حيث ترمز كل خدمة مصرفية إلى وضيفتها و القرض منها و كذلك هناك خاصة الاتصال أي ضرورة إجراء الاتصال بين العميل و البنك ،وخاصية الإدراك أي أن إدراك العميل للخدمة يدفعه للتعامل عليها أو عدم التعامل.

– يجب مراعاة تأثير الخصائص الخارجية للخدمات المصرفية و علاقتها بالمجتمع عند فتحه و تطور المزيج المصرفي ،مثل أثر الخدمة على البيئة، و أن تعمل على زيادة الطلب على الموارد و أن توفر عنصر الأمان و الثقة ،و تأثر الخدمات المقدمة بالقوانين و التشريعات الحكومية.

2– أن وضع سياسة تطوير و تنمية مزيج الخدمات المصرفية يحتاج إلى تخطيط الخدمات المصرفية لتحقيق مجموعة من الأهداف أهمها:

– زيادة رقم الأعمال من خلال جذب مزيد من العملاء الجدد و زيادة تفاعل من العملاء المحاسبين

– العمل على استقرار نشاط البنك

– تحقيق الخدمات المصرفية لهامش ربح معين.

– تحقيق تكلفة الخدمات المماثلة التي تقدمها البنوك المنافسة

3- إن تطوير الخدمات المصرفية يتم عن طريق أساليب متعددة من أهمها:

- إدخال تحسينات أو تعديلات في مكونات الخدمة المصرفية و طريقة تقديمها للجمهور.
- إضافة خدمات مصرفية جديدة يتم استحداثها و تقديمها ضمن مزيج الخدمات المصرفية للبنك.

4- إن تقديم الخدمات المصرفية الجديدة له خطوات محددة يجب إتباعها وهي :

- إجراء بحوث استكشافية منتظمة لدراسة مدى توافر أفكار في السوق المحلية والعالمية تصلح لتقديم خدمات جديدة.
- تجميع الأفكار و تقييم فعالية كل منها و دراسة صلاحيتها للتطبيق.
- صياغة الأفكار في شكل بخدمات جديدة تتضمن تحليل السوق وتحليل الخدمة و تحديد مواصفاته و إستراتيجية تسويقها و حساب التكلفة و العائد.
- تجزئة السوق المصرفية وهو مجال تقديم الخدمات المصرفية [1]

الفرع الثاني: سياسة ترويج الخدمات المصرفية

النشاط الترويجي للبنك يمثل عنصر من عناصر المزيج التسويقي، و يلعب دورا هاما في إنجاز رسالة البنك التسويقية للسوق بحيث تقدم إلى:

- العميل المناسب.
- في الوقت المناسب.
- بأسلوب مناسب.

وعلى إدارة البنك أن تتوقف من وقت إلى آخر لتقييم نتائج جهدها الترويجي ومدى فعالية وسائل المزج الترويجي المستخدم في تقديم خدمات البنك و مدى فعالية الاتصالات التسويقية القائمة.

ويعتمد المزيج الترويجي على أدوات متنوعة مثل:

- أساليب النشر و الإعلان المختلفة.
- وسائل تنشيط المبيعات.
- البيع الشخصي .

ويخضع المزيج الترويجي إلى عدد من الاعتبارات مثل:

- حجم الموارد المالية المتاحة للبنك.
- طبيعة الخدمات التي يقدمها البنك.
- دورة حياة هذه الخدمات.
- طبيعة السوق (التركيز،التشتت/محلية،دولية).

[1] - عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق ، ص 200-203 .

– طبيعة و نوع إستراتيجية تطوير الخدمات المصرفية التي يتبعها البنك و هناك استراتيجيات ثلاثة رئيسية في هذا الصدد و هي:

– إستراتيجية التوسع و نشر الخدمة.

– إستراتيجية التميز.

– إستراتيجية تكامل الخدمات.

ولابد لعناصر المزيج التسويقي أن تتكامل وتتفاعل معا حتى يمكن تحقيق أهداف البنك المرجوة ووصولا إلى ذلك لابد من انجاز ما يلي:

– الوصول إلى المزيج الأمثل للخدمات المصرفية للبنك.

– الوصول إلى المزيج الأمثل لأساليب الترويج.

– سلامة سياسات التسعير للخدمات المصرفية المختلفة.

– كفاءة شبكة توزيع خدمات البنك.[1]

الفرع الثالث :سياسة الانتشار الجغرافي

تعتبر هذه السياسة من السياسات الهامة في مجال سياسات تسويق الخدمات المصرفية حيث تسعى البنوك دائما إلى وضع سياسات مخططة لنطاق انتشار خدماتها بما يحقق احتفاظها بالعملاء الحاليين وجذب مجموعة من العملاء الجدد،وذلك بما يضمن لها تقديم أفضل خدمة ممكنة وذلك لأنه يعطي مجموعة من المميزات أهمها:

– انه يسهل على العملاء إجراء معاملاتها.

– إن البنك يتمكن من تقسيم العمل على نطاق واسع وتكثر فيه الرؤوس المفكرة ويقل عندها الاحتياطي النقدي اعتمادا على تبادل المساعدات بين الفروع ،فضلا على أن المخاطر التي يواجهها البنك تكون موزعة على جهات مختلفة.

وهناك مجموعة من العوامل التي كان لها تأثير في تشكيل سياسة الانتشار الجغرافي في مجال تسويق الخدمات المصرفية أهمها :

1– ضرورة الاتصال المباشر لتوزيع خدمات البنوك: البنك عادة عندما يبيع فكرة تحتاج إلى الثقة المتبادلة والاتصال المباشر بينه و بين العملاء،كما تعتمد أساسا على مدى إقناع العاملين بالبنك للعملاء بهذه الأفكار،وهو ما يتطلب الاتصال المباشر للتعرف على رغبات واحتياجات واتجاهات الطلب على مختلف الخدمات و الإلمام بمشاكل العملاء وهو ما يتيح التنبؤ بالطلب على الخدمات المستقبلية.

[1] - أحمد غنيم ، مرجع سابق، ص24 .

2- المنافسة :وهي أحد العامل الأساسية التي ساعدت على انتشار الفروع ،وجدت البنوك أنه من الأفضل بها أن تتجنب المنافسة السعرية فيما بينها لما تحمله من مخاطر جسيمة بالنسبة للبنك،هذا فضلا أن الكثير من الموارد المتعلقة بالفائدة والعمولة تنظمها إجراءات السلطات النقدية بالدول.

وكانت أفضل الوسيلة للبنوك التجارية الشاملة في هذا المجال هي الاقتراب من العملاء كوسيلة للتغلب من خلالها على المنافسة حيث يمكن تقديم اكبر عدد من الخدمات بشكل اقتصادي يمكن البنك من الوقوف في وجه المنافسة،وهي وسيلة أقل تكلفة من الكثير من الوسائل الأخرى أو السياسات الأخرى "مثل الحملات الإعلانية وتحسين وكفاءة الأداء ،وتحسين المظهر الخارجي للبنك.[1]

3- كفاءة أداء الخدمات المصرفية :حيث يمكن انتشار العديد من الفروع من أداء الخدمات المصرفية على نطاق واسع بما يمكن من تقديم الكثير من الخدمات على أسس اقتصادية كما يمكن البنك من تحقيق التخصص والكفاءة في أداء العمال وخاصة أن تكلفة استخدام العمالة المدربة في البنك عالية هذا فضلا عن أن الخدمات المصرفية سوف تصل إلى أكبر عدد ممكن من الأفراد والمنشآت في المجتمع.

[1] - عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص 208-210 .

خلاصة:

من خلال ما تم دراسته في هذا الفصل نستخلص بأن البنوك الشاملة هي تلك البنوك التي تسعى إلى تنمية مواردها المالية من خلال تنويع معاملاتها مع قطاعات عديدة بدلا من الاقتصار على قطاع بعينه، كما أنها تقدم الائتمان لكافة القطاعات.

وفي ضل التنويع الذي تحققه البنوك الشاملة يتوقع حدوث انخفاض في المخاطر التي يتعرض لها البنك دون أن يترك ذلك أثرا سلبيا على العوائد المحققة والبنوك الشاملة بما تتضمنه من تقديمها لمجموعة متكاملة من الخدمات المصرفية وتنوع في مصادر تمويلها واستحداثها لخدمات جديدة إلا أنها يجب عليها الاتجاه نحو الاستثمار المتعدد في الأنشطة قصيرة وطويلة الأجل والشر وعات الإنتاجية، بالإضافة إلى أنشطة الأوراق المالية أي الجمع بين وظائف البنوك التجارية المتطورة وبين وظائف بنوك الاستثمار و الأعمال والبنوك المتخصصة مع تبني إستراتيجية للتطور المستمر، وهذا ما سنتطرق إليه في الفصل الموالي.

تمهيد:

يعتبر الاستثمار حجر الزاوية في التنمية الاقتصادية و الاجتماعية باعتباره الدافع الأساسي للنمو من خلال زيادة الناتج الداخلي و توفير مواد أولية إضافية مكملة للادخار الوطني، وللموارد القابلة للاستثمار داخل كل بلد ، و يساهم الاستثمار كذلك في نقل التقنيات الجديدة و المهارات العالمية و أساليب الإدارة الحديثة كما تساعد على استخدام شبكة التوزيع الدولية.

ولهذا تسعى مختلف الدول باختلاف أنظمتها و نسبة تطورها لإنجاز أكبر قدر ممكن من الاستثمارات التي تعد أول مصدر للتنمية خاصة بالنسبة للدول النامية.

لذلك سنحاول في هذا الفصل التعرض إلى :

- مفاهيم عامة حول الاستثمار.
- إدارة محفظة الأوراق المالية للبنك الشامل.
- البنوك الشاملة المزايا والانتقادات.

المبحث الأول : مفاهيم عامة حول الاستثمار

تعد الاستثمارات من الأسس التي ينبغي أن ترتكز عليها المؤسسة كونها تمثل ضمانا لبقائها واستمرارها في مزاولة نشاطها و تحقيق الديناميكية التي تسعا إليها، من خلال التوسع في الاستثمارات مهما كان نوعها أو خصائصها المهم أن يكون الاستثمار مجديا، كما تعتبر المشاريع الاستثمارية العمود الفقري لأي تطور اقتصادي، وأساس النمو الاقتصادي على المستويين الكلي والجزئي، لهذا فان اختيار نجاعة أي مشروع اقتصادي يتطلب دراسة العوامل المؤثرة فيه، وهذا ما يسمى اقتصاديا بدراسة الجدوى الاقتصادية للمشروع الاستثماري.

المطلب الأول : ماهية الاستثمار وأنواعه

الفرع الأول: تعريف الاستثمار[1] :

إن تعريف الاستثمار يختلف من اقتصاد لآخر وسنقدم بعض التعريفات لعدد من الاقتصاديين البارزين كما يلي:

فحسب **لومبار**" الاستثمار هو شراء أو صنع منتجات آلية و وسيطية " أما **فيتون** فيقول أن "الاستثمار هو تطوير و تنمية لوسائل الطاقات المهيأة، فالاستثمار تحسين في المستقبل مع إنفاق و تضحية"، أما (Dietelen) فيقول أن" الاستثمار يوجد في قلب الحياة الاقتصادية و النظرية النقدية و نظرية التنمية و نظرية الفائدة".

و يمكننا صياغة كل هذا في أن الاستثمار هو" نوع من الإنفاقات و هو إنفاق أصول يتوقع منها تحقيق عائد على المدى الطويل و للاستثمار عدة مفاهيم كالمفهوم المحاسبي، المفهوم الاقتصادي و المفهوم المالي.

هناك عدة مفاهيم للاستثمار:

أولا/ المفهوم المحاسبي : يعرف المخطط المحاسبي للاستثمار كما يلي:

الإستثمار هو الأصول المادية و غير المادية المنقولة وغير المنقولة المكتسب أو التي تنتجها المؤسسة و الموجودة للبقاء مدة طويلة محافظة على شكلها داخل المؤسسة[2].

و يتم تسجيلها في الصنف الثاني من هذا المخطط، و يمكننا أن نميز بين العقارات بالاستغلال و العقارات خارج الاستغلال فالعقارات المتعلقة بالاستغلال هي عقارات مكتسبة أو تنتجها المؤسسة ليس لغرض بيعها أو تحويلها و لكن لاستعمالها كأداة عمل أي عقارات إنتاجية كالعتاد، أما العقارات خارج الاستغلال فهي عقارات من خلالها تقوم المؤسسة باكتساب عقارات أخرى مثل شراء الأراضي.

---

[1] - MILOUD BOUBEKER , INVESTISMMENTS et STRATIGIES DE DEVLOPPEMENT, 1988, P: 15

[2]- المخطط الوطني للمحاسبة 1975.

ثانيا/المفهوم الاقتصادي : حسب المفهوم الاقتصادي فإن الاستثمار هو التخلي على موارد اليوم للحصول على إيراد أكبر من التكلفة الأولية و هو يأخذ بعين الاعتبار ثلاث عناصر هي:

الزمن، مردودية و فعالية العملية، الخطر المرتبط بالمستقبل.

ثالثا/المفهوم المالي: يقصد به مجموعة التكاليف التي تعود بالأرباح والإيرادات خلال فترة زمنية طويلة أين يكون تسديد التكلفة الكلية و تغطيتها.

الفرع الثاني :أنواع الاستثمارات

تتمثل أنواع الاستثمار فيما يلي:

1- الاستثمارات حسب الدورة الإنتاجية : نجد في هذا القسم نوعين:

أ/ استثمار ثابت : وهو ذلك الاستثمار الذي يتكون من الأصول المعمرة والتي صممت منذ بدء المشروع لتدعيم القدرة الإنتاجية في المستقبل، وتضمن حركة المشروع بدون انقطاع نشاطها ولا توقفه وهو كذلك كل استثمار لا تنوي المؤسسة التخلي عنه مدى عمر المشروع ويتحدد عمره بـ 99 سنة.

تتكون الأصول المعمرة من: الأراضي، المباني الصناعية والتجارية، الآلات والتجهيزات الإنتاجية ...الخ.

ففي ميزانية المؤسسة يظهر هذا النوع من الاستثمارات في الصنف الثاني ودرجة سيولته بطيئة بحيث إذا أراد صاحبها بيعها لتغييرها بنوع جديد وتكنولوجيا حديثة يأخذ وقت طويل ليتحصل على مقابلها من الأموال السائلة.

ب/ الاستثمار في المخزون : هذا النوع يتكون من إضافات إلى المادة الخام المستعملة في الإنتاج والمنتجات التامة الصنع والجاهزة للبيع التي لم تبع بعد، وذلك في نهاية الدورة الإنتاجية وبداية دورة استغلال جديدة وتحفظ في المخازن لفترة غير محددة.[1]

2- الاستثمار حسب إقامة المستثمر:

يقوم المستثمرون ذو رؤوس الأموال بدراسة المحيط ودراسة السوق قبل أن يقدموا على الاستثمار واعتمادا على هاته الدراسة تتحدد لهم مدى توفر الأسواق والمنافذ لعرض منتجاتهم مقابل الطلب الموجود.

وصاحب هذه المنتجات المعروضة قد يكون مستثمرا محليا كما قد يكون مستثمرا أجنبيا، وعليه نجد في هذا القسم نوعي من الاستثمارات هما :

أ/ استثمار محلي : يعتبر الاستثمار المحلي هو كل استثمار قام به أصحاب رؤوس الأموال ينتمون إلى البلد المستثمر فيه انتماء عرفي ويقطنون في هذا البلد، هؤلاء المستثمرون يرون في تكديس الأموال خسارة كبيرة لا تأتي بمنفعة ، وعليه يقررون المساهمة في زيادة الدخل القومي لوطنهم ويضيفون إلى مجموع الاستثمارات المحلية القائمة استثمارا جديدا وبالتالي يساهمون في خلق قيمة مضافة جديدة وتشغيل يد عاملة دائمة.

[1] عبد الوهاب بوحامد، سامي عبسي، محمد ساعي، الاستثمارات الخاصة في الجزائر ودور البنوك التجارية في ترقيتها، مذكرة تخرج لنيل شهادة في العلوم التجارية، دفعة جوان 2002، ص 18.

ب/ استثمار أجنبي : نسمي استثمارا أجنبيا تلك الاستثمارات القائمة في بلد معين لكن المستثمر غير قاطن وغير مقيم في هذا البلد، ورأس المال الأساسي الذي يكونها رأسمال أجنبي بصفة مطلقة، ورغم أن هذا النوع من الاستثمار يعود على البلد بزيادة المنتجات وعرض الخدمات لكن لا يضيف ولا يِخذ بعين الاعتبار عند تقييم الناتج الداخلي الخام لأن الأرباح الناتجة من هذا الاستثمار تعود إلى المستثمر الأجنبي.[1]

3- الاستثمار حسب درجة السيولة : في هذا القسم نجد نوعين هما :

أ/ استثمار عيني : هي تلك الاستثمارات المادية المتمثلة في الممتلكات والمباني و الأراضي والتجهيزات الإنتاجية وغيرها، ولها درجة سيولة بطيئة جدا إذا ما أراد المستثمر التخلص منها، فكل من أراد القيام بمشروع استثماري وسعى إلى التحصل على هذه الأموال الثابتة اعتبر أنه قام باستثمار عيني، أي قدم أموال سائلة ليتحصل على ممتلكات تأتي له بعد فترة زمنية معينة بأرباح على طول فترة تشغيل هذه الممتلكات.

ب/ استثمار مالي : هو عملية مالية يقوم بها صاحب رؤوس الأموال بتوظيف أمواله التي هو بغير حاجة إليها حاليا في مؤسسات مصرفية ومالية بسعر فائدة معينة تأتي له بربح أو يقوم بشراء أسهم في مؤسسة اقتصادية معينة ذات سمعة عالية مقابل فائدة في آخر السنة تناسب سنة المشاركة في أسهم هذه الشركة، وهي كذلك عملية وضع المال للتحصيل بعد فترة زمنية معينة على مال أكبر.[2]

الفرع الثالث: تصنيف الاستثمار

1- تصنيف الاستثمار حسب الهدف : هذا النوع من التصنيف يسمح لنا بالحصول على الاستثمارات التالية:

أ/استثمارات الاستبدال والتحديد : وهي الاستثمارات التي تسعى إلى تخفيض التكاليف والمحافظة على طرقة المؤسسة ويعتبر التحديد بصفة عامة عملية تساعد المؤسسة على تقليل المخاطر، وخاصة وأن المتغيرات الاقتصادية تتغير بسرعة ويتعلق الأمر بإبدال تجهيزات قديمة بأخرى جديدة.[3]

ب/استثمارات التوسع : هي تلك الاستثمارات التي تكون الغرض منها زيادة الطاقة الإنتاجية ، وتسويق منتجات جديدة أو التعمق في إنتاج وتسويق منتجات موجودة من قيل توسيع حصتها في السوق.

ج/الاستثمارات الإستراتجية : وهي الاستثمارات تهدف إلى تحسيس إستراتجية المؤسسة وبعث شروط أكثر تلاؤما لضمان مستقبلها وذلك بخفضها على حصتها في السوق، ويمكن أن تكون هذه الاستثمارات موجهة مثل بعث منتوج جديد في السوق، أو دفاعية مثل امتصاص ممون للتأكيد من أن التمويل في أمان من المنافسة

د/الاستثمارات الاجتماعية : وهي الاستثمارات التي تمثل المرافق العملة وحماية المحيط ...الخ.

2- تصنيف الاستثمارات حسب الطبيعة[4] : يسمح لنا هذا التصنيف بالتمييز بين:

---

[1]- أحمد حافظ الحجويني، التحليل الاقتصادي الكلي، مكتبة عين شمس، دار غريب للطباعة، القاهرة، 1974، ص 64.

[2] - عبد الوهاب بوحامد وآخرون، مرجع سابق، ص 20- 21 .

[3] -kamel Hamdi، Analyse bancaire de l'entreprise 44ème , édition essalem, Algerie 2000, page 11.

[4]- Stephane griffiths , gestion financière , édition chihab, Algerie 1996, Page 129 .

أ/الاستثمارات المادية الصناعية أو التجارية : وهي الاستثمارية الموجهة لإنتاج السلع بمختلف أنواعها وتأخذ أصول مادية رؤوس أموال دائمة أو متداولة وتتمثل في ما يلي:

- الاستثمارات في المشاريع الضخمة.
- الاستثمارات في مختلف المعدات والأجهزة.
- الاستثمارات في المجوهرات والمعادن الثمينة.

ب/الاستثمارات غير المادية : تتمثل هذه الاستثمارات في براءة الاختراع شهرة المحل التجاري البحوث والتكوين.

ج/الاستثمارات المالية : يمكن تعريف الاستثمار المالي بأنه:" شراء تكوين رأسمالي موجود".[1]

وهذا يعني شراء حصة في رأسمال (سهم) أو حصة في قرض (سند) تعطي مالكها حق المطالبة بالأرباح أو الفوائد وتشمل بصفة عامة الاستثمار في الأوراق المالية المتمثلة في الحصول على الأصول المالية.

3- تصنيف الاستثمار حسب الغاية[2] : حسب هذا التصنيف لدينا:

أ/**الاستثمارات الإنتاجية:** و هي الاستثمارات المخصصة لإنتاج سلع تكون تجارية في السوق و من هذه الاستثمارات نجد:

- استثمارات تخص عملية التصدير والاستيراد.
- استثمارات تجديد وسائل الإنتاج.

ب/الاستثمارات غير الإنتاجية : وتتمثل في الاستثمارات التالية:

- المشاريع الاجتماعية مثل التعليم، الصحة، .....الخ.
- مشاريع التهيئة مثل الطرق الجسور، السدود .....الخ.

المطلب الثاني : المبادئ الاستثمارية[3] :

هناك عدة مبادئ تحكم السياسات الاستثمارية، فإن المناقشة تتصف بأنها عامة إلى حد كبير أما التطبيقات المحددة لهذه المبادئ العامة هي:

الفرع الأول : خطوات التخطيط الاستثماري

يعتبر استثمار الأموال من الأمور الهامة الخطيرة التي لا يصح إطلاقا تركها للارتجال بل يجب أن يتم ذلك على أساس خطة مدروسة تأخذ في الحسبان احتياجات المستثمر و درجة الخطر التي يمكن تحملها و تنطوي هذه الخطة على خطوات ست يمكن ترتيبها كالآتي:

1- وضع ميزانية تقديرية للأموال التي تخصص للأغراض الاستثمارية.

---

[1]- زياد رمضان، مبادئ الاستثمار المالي والحقيقي، دار وائل للنشر، 1988، ص 39.

[2]- kamel hamdi – op:cit – p10.

[3]- جميل أحمد توفيق، الاستثمار وتحليل الأوراق المالية، دار المعارف بمصر، ص104.

2- تحديد الأهداف الاستثمارية حسب أهميتها و أولوياتها، مع معرفة الاعتبارات الاستثمارية التي ينبغي أخذها في الحسبان إذا أريد تحقيق هذه الأهداف.

3- تحليل الأخطار التي ينطوي عليها استخدام الأنواع المختلفة من الاستثمارات.

4- توزيع الأموال المتوفرة بين الوسائل أو الأصول الاستثمارية بطريقة تسهل الوصول إلى الأهداف الموضوعة مع تجنب الأخطار أو تخفيضها لأدنى حد ممكن.

5- اختيار الصناعة المعينة و اختيار الشركة المعينة، مع توقيت التحركات.

6- الاستمرار في الإدارة و الإشراف و التقييم، مع تعديل البرنامج على ضوء الظروف المتغيرة وأحوال سوق الأوراق المالية.

و إذا بدا أن هذا المجال المتصف بالصعوبة و التعقيد فمرجع ذلك إلى أن المشكلة الاستثمارية نفسها ليست سهلة بل صعبة و معقدة في الكثير من الحالات وتستدعي الدراسة العميقة و التصرف الدقيق السليم و المستثمر الذي ينشد النجاح، عليه أن يتبع الخطوات اللازمة حسب ترتيبها، لأن بعض المستثمرين لا يحافظ على الترتيب المنطقي السابق كما أن بعضهم يأخذ في حسبانه بعض هذه الخطوات دون البعض الآخر، وفي مثل هذه الحالات تكون نتيجة حتمية هي تعريض الأموال المدخرة لخطر الخسارة و الضياع.

الفرع الثاني : أخطار الاستثمار

من المعروف أن جميع أنواع الاستثمار تتعرض لعدة أخطار تعود إلى أسباب مختلفة، و هذه الأخطار لا تنصب على أصل الاستثمار فقط بل تقع أيضا على دخله، و لا يقصد بالأخطار احتمال الخسائر فقط لأن الأخطار تنطوي أيضا على احتمال الربح و لا يمكن لأي مستثمر أن يرسم خطته على أساس سليم إلا إذ كان ملما بالأخطار التي يتعرض لها استثماره.

و بالتالي فبعد أن ينتهي المستثمر من تحديد أهدافه الاستثمارية و الإلمام بالاعتبارات الواجب أخذها في الحسبان لتحقيق هذه الأغراض و قبل اختبار الأنواع العامة للاستثمار ينبغي عليه أن يكون على بينة تامة من الأخطار التي سيقابلها.

و لا يعني هذا أن الخطر ينبغي تجنبه أو على الأقل تخفيضه،لأن بعض المستثمرين يمكنهم تحمل الكثير من الأخطار،و لكن البعض الآخر لا يتمكن من ذلك، ومن ثم فالأمر الهام هو الربط بين الأغراض و بين تحمل الخطر و ذلك بطريقة واقعية رشيدة و في الواقع أن المشكلة المركزية.

للاستثمار هي تصميم برنامج يمكنه من مقابلة أغراض و أهداف المستثمر بدون أن يتحمل أخطارا تفوق طاقته و مقدرته، ويمكنه أن ينتج دخلا أو عائدا يتناسب مع تلك الأخطار، ويلاحظ أن

المستثمر كثيرا ما يسأل نفسه:" ما هو العائد الذي أقصده؟" و بعد ذلك يعد برنامجه الاستثماري سعيا منه للحصول على هذا العائد، إذ أن مثل هذا الاتجاه بعيد عن الحقيقة لأن الطريق الصواب الذي يجب على المستثمر أن ينتهجه هو أن يطرح على نفسه السؤال التالي :" ما هي أهداف الاستثمار و ما هي الاعتبارات التي ينبغي

أخذها في الحساب لتحقيق هذه الأهداف، و ما هو العائد الذي أرجوا الحصول عليه إذا أمكن ذلك الوفاء بالأغراض و الاعتبارات؟

و من المعروف أن الفرق بين العائد على الأوراق المالية من الدرجة الأولى (السندات الحكومية) و بين العائد على الأسهم العادية كبير، وبالتالي فلماذا نطلب من المستثمر في الكثير من الحالات أن يرضى بعائد 10 أو 15 على مدخراته بينما في إمكانه الحصول على عائد يتراوح ما بين 20 أو 25 في استثمارات أخرى، إن الإجابة على ذلك بسيطة للغاية فبعض المستثمرين يمكنهم تحمل الخطر والاستفادة من ذلك عن طريق العائد المرتفع و الزيادة في قيمة الأصل (في حالة الأسهم العادية) بينما البعض الآخر لا يتمكن من ذلك.

الفرع الثالث : تصنيف أخطار الاستثمار

يمكننا القول أن هناك نوعين رئيسيين من أخطار الاستثمار و هما:

1- احتمال خسارة دخل أو أصل من الأموال المستثمرة.

2- احتمال انخفاض قوتها الشرائية و يمكن تصنيف هذه الأخطار بشيء من التوسع كالآتي:

أولا : الخسارة في جانبي الدخل أو الأصل بحدث نتيجة للآتي:

أ/ الإنخفاض في جودة الإستثمار (الخطر المالي):

1- سوء الاختيار المبدئي.

2- تدهور حالة أوراق كانت قوية في الماضي.

ب/ التغيرات الدورية(الخطر الدوري):

1- في النشاط الاقتصادي كله.

2- في نشاط صناعة معينة أو شركة معينة.

3- في أسعار الأوراق المالية.

ج/ تقلب أسعار الفائدة (خطر سعر الفائدة):

1- السندات.

2- الأسهم الممتازة.

3- الأسهم العادية.

د/التغيرات الجوهرية في التكوين الاقتصادي و الاجتماعي (الخطر السياسي).

ثانيا: الخسارة في القوة الشرائية للأصل أو الدخل تحدث نتيجة لتغير قيمة النقود (خطر القوة الشرائية).

المطلب الثاني : ماهية المشروع الاستثماري

الفرع الأول : تعريف المشروع الاستثماري

هو عملية توظيف الموارد في مشروع صناعي أو مالي على أمل الحصول على تدفقات سائلة على عدد من الفترات لإثراء المؤسسة.[1]

كما يعرف:" المشروع الاستثماري هو تجمع متكامل للنشاطات والعمليات التي تستهلك الموارد المحدودة والتي ينتظر منه الحصول على مدا خيل نقدية أو غير نقدية".[2]

الفرع الثاني :أنواع المشاريع الاستثمارية[3]

أ. **المشاريع المستقلة** : نعتبر أن المشروعين A وB مستقلين، إذا كانت التدفقات النقدية لإحداهما لا تتأثر بقبول أو رفض المشروع الثاني، وكذلك إذا كان من الممكن أن نختار كلا المشروعين أو احدهما.

ب.**المشاريع المكملة** : نعتبر أن المشروعين A وB مكملان، إذا نتج عن اختيار أحدهما زيادة في إيرادات المشروع الثاني أو إنخفاض في تكاليفه.

ج.**المشاريع المتناقضة** : نعتبر أن المشروعين A وB متناقضان، إذا أدى قبول احدهما إلى رفض المشروع الثاني.

د.**المشاريع المترافقة** : نعتبر أن المشروعين A وB مترافقان، إذا أدى قبول إحداهما إلى ضرورة قبول الثاني والعكس صحيح.

الفرع الثالث : خصائص المشروع الاستثماري[4]

تتميز المشاريع الاستثمارية بالخصائص التالية:

أ–نفقات الاستثمار: يقصد بالنفقة الاستثمارية مجمل التكاليف اللازمة لإنشاء المشروع الاستثماري والتي تنفق مع بداية المشروع إلى أن يصبح هذا الأخير يحقق تدفقات نقدية

ب–مدة حياة المشروع : تعتبر مدة حياة المشروع من البيانات الهامة و الأساسية للوصول للقرار الاستثماري بحيث تقدر هذه الفترة قبل بداية المشروع بحساب المدة التي يقدم خلالها المشروع عطاء جيد بمعنى ذو تدفقات نقدية موجبة كما يمكننا الإسناد في تحديد هذه المدة على الفترة التي تمتلك فيها مختلف الوسائل الإنتاجية المعتمد عليها إنجاز المشروع الاستثماري.

ج–التدفقات النقدية : التدفق النقدي " هو النقد الجاهز إلى صندوق الشركة أو حسابها لدى البنك أو خروجه منها " لذا التدفق النقدي نوعان:

---

[1]– فركوس محمد، الموازنة التقديرية أداة فعالة للتسيير، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، 1995، ص 169.

[2] –Kamel hamdi, op-cit, P9.

[3]– فركوس محمد، مرجع السابق، ص 170.

[4] – زياد رمضان، مرجع سابق، ص 17.

*** التدفق النقدي إلى الداخل :**

وهو ينشأ عن أية عملية تؤدي إلى دخول نقد جاهز إلى صندوق الشركة أو حسابها لدى البنك مثل المبيعات النقدية، قبض الأرباح، تحصيل الأوراق التجارية.

*** التدفق النقدي إلى الخارج:**

و هو ينشأ عن أية عملية تؤدي إلى خروج نقد جاهز إلى الخارج من صندوق المؤسسة أو حسابها الجاري في البنك مثل: دفع الرواتب و الأجور أما الفرق بين تدفق النقدي الداخل و الخارج خلال فترة معينة هو تدفق النقدي الصافي.

د–القيمة الباقية: تمثل الجزء الذي لم يهتلك من التكلفة الأولية للمشروع عند التنازل عنه، و في حالة التنازل عن هذا الاستثمار بمبلغ أكبر من المبلغ المتبقي يعتبر الفرق ربحا، أم في حالة التنازل عنه بمبلغ أقل من القيمة الباقية فيعتبر خسارة أو عجز تتحمله الدورة المالية.

المبحث الثاني: إدارة محفظة الأوراق المالية للبنك الشامل

لعل من الضروري الإشارة إلى أن استثمارات البنوك التجارية الشاملة في الأوراق المالية تتم إدارة العمليات الخاصة بها في ظل ظروف عدم التأكد وبالتالي هناك العديد من درجات المخاطرة عند اتخاذ القرارات بشأن التعامل في تلك الاستثمارات.

المطلب الأول: مخاطر الاستثمار في الأوراق المالية

هناك العديد من مخاطر الاستثمار في الأوراق المالية لعل من أهمها[1]:

1–مخاطر سعر الفائدة: وهي تحتوي على نوعين من المخاطر هي: مخاطر قيمة رأس المال ومخاطر (إرادية) وهي المخاطر التي يتعرض لها أي مشتري لأي استثمار في شكل قرض (سند) لفترة طويلة نسبيا.

فإذا ارتفع سعر الفائدة في السوق فإنه يحمل مخاطر قيمة رأس المال ومخاطر إرادية وعلى سبيل المثال لنفترض أن هناك سند قيمته 1000 دينار بفائدة 8 % يستحق عام 2004 وأنه صادر عن هيئة عالمية سمعتها جيدة، وأن سعر الفائدة في السوق ارتفع إلى 12 % وأصدرت هيئات أخرى سمعتها جيدة سندات طويلة الأجل أيضا بـ 12 % فإن سعر السند الأول في السوق ينخفض وإيراداته تصبح أقل مما هو متوقع وبالتالي فإن حامليه بسبب هذه الزيادة في سعر الفائدة سيرغبون في التخلص منه لشراء سندات الهيئة الثانية.

2–مخاطر السوق: وتنشأ نتيجة أن أسعار السوق وقيم الرهونات للأوراق المالية أو الأصول الحقيقية تتغير تغيرا كبيرا حتى لو كانت القدرة الإرادية ثابتة، ويرجع هذا التغير إلى العديد من الأسباب، وتجدر الإشارة إلى أن الاستثمار الوحيد الذي ليس له مخاطر سوق تقريبا "الودائع الادخارية" حيث يمكن تحويلها إلى نقدية مباشرة أو إلى أوراق مالية حكومية.

[1] –عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها، نفس المرجع، ص 155.

3-مخاطر التضخم: وهي المخاطر التي تتعرض لها الاستثمارات في الأوراق المالية المنخفضة مثل الاستثمارات في السندات الحكومية، حيث أن استرداد الأموال مضمون لكن القوة الشرائية للنقود تقل بسبب تزايد معدلات التضخم.

4-مخاطر الرافعة المالية: تزداد الرافعة المالية لأي شركة بزيادة استخدام الأموال المقترضة في التمويل عن استخدام الأموال المملوكة لهذا الغرض، و تقاس الرافعة المالية عادة بقسمة الأموال المقترضة من الغير عن الأموال المملوكة، أو بقسمة الأموال المقترضة من الغير على إجمالي الأصول.

ومع ثبات العوامل الأخرى يزداد التذبذب في عائد الأسهم نتيجة استخدام الرافعة و هذا ما يسمى بمخاطر "الرفعة المالية ".

5-**مخاطر الرافعة التشغيلية** : حيث تقاس " الرافعة التشغيلية " بقسمة التكاليف (التكاليف الثابتة على التكاليف المتغيرة) مع الإشارة إلى أن الشركات الصناعية والزراعية تطلب استثمارات في الأصول ثابتة اكبر بكثير مما تتطلبه الشركات التجارية.

وينتج عن ارتفاع الرافعة التشغيلية زيادة الاختلافات في الفوائد الموزعة على أصحاب الأسهم ، وهي ما يطلق عليه بمخاطر " الرافعة التشغيلية ".

6-**مخاطر الإدارة** : في بعض الأحيان تتصرف إدارة الشركة بطريقة غير سليمة بسبب تصرفات رجال الإدارة العليا مثل الرشوة ، الكذب...الخ.

بإضافة لأسباب أخرى مثل قصر النظر في مسائل كثيرة كسوء التصرف مع الاتحادات والنقابات وفي كل ذلك فإن عائد الاستثمار حساس جدا لسلوك الإدارة.

7- **مخاطر نوع النشاط الاقتصادي** : هناك عدة مخاطر مرتبطة بنشاط معين ، بسبب وجود منافسة شديدة أو تغير في أذواق المستهلكين...الخ. فالصناعات التكنولوجية مثلا تتعرض لتقادم سريع حيث تتوالى الاكتشافات من الداخل و الخارج، وصناعة الاسمنت تتعرض لمخاطر قوانين حماية البيئة من التلوث، مع الإشارة إلى أن مخاطر الصناعة قد تكون مؤقتة أو دائمة، وقد تكون كبيرة أو صغيرة.

8- **مخاطر قانونية وسياسية**: حيث تتعرض الاستثمارات المربحة أصلا لمخاطر نتيجة للتدخل الحكومي من خلال إصدار قوانين ولوائح غير مرغوبة في مجالات كثيرة مثل تسعير المواد الخام، إباحة استيراد سلع معينة ومنع وخطر استيراد سلع أخرى ...الخ.

المطلب الثاني : أساليب مواجهة مخاطر الاستثمار من طرف البنك التجاري الشامل :

يرغب كل بنك تجاري مواجهة مخاطر الاستثمار في الأوراق المالية، وذلك بأن يضع سياسات واستراتجيات ملائمة التي تكون بمثابة الموجه لاتخاذ القرارات في شأن محفظة الأوراق المالية.

وتختلف البنوك التجارية الشاملة في وضع سياساتها واستراتجياتها الاستثمارية، ولكن تتشابه في رغبتها في الحرص على مواردها بتقليل المخاطر إلى ادني حد ممكن.

وعلى البنوك التجارية الشاملة أن تأخذ في الاعتبار عند بناء سياساتها واستراتجياتها الخاصة بإدارة الاستثمار مراعاة مجموعة من القواعد وهي بمثابة المعايير التي تبني عليها سياساتها واستراتجيات الاستثمار من أهمها[1] :

1-ضرورة توافر الأموال اللازمة للاستثمار : يرغب البنك في إدارته للاستثمار إلى جمع الأموال اللازمة للاستثمار من خلال تدبير موارد مالية جديدة تتصف بالثبات وطول الأجل، بالإضافة إلى إصدار أوعية أو ادخارية جديدة تتضمن مزايا جديدة للمدخرين أو الافتراض يسعر فائدة منخفض الذي يكون بمثابة رافعة تشغيلية لمنح المزيد من الاستثمارات، وقد يسعى البنك لبيع بعض الاستثمارات ذات العائد المنخفض ليؤثر إيرادات شراء أوراق ذات عائد كبير.

2-جودة الأوراق : ونعني بالجودة قابلية الورقة المالية للبيع دون أية عوائق، لذا نجد أن معيار الجودة يعني الضمان في كثير من الأحيان ومن خلال تمسك البنك بالجودة فإنه يقلل من تعرضه للمخاطر المالية، وبالتالي يمكن لهذه الاستثمارات أن تكون من احتياطيات السيولة التي يلجأ البنك إلى تصفيتها عند الحاجة وتتزايد الحاجة إلى هذا النوع من الأوراق في حالات الكساد.

3-تنويع الأوراق : ويعني ضرورة تخصيص الموارد المتعلقة بالاستثمار بحيث تؤدي إلى الحصول على عائد ممكن مع توفير المزيد من التنويع الذي يقلل حجم المخاطر التي يتعرض لها البنك إلى اقل حد ممكن.

4-المحافظة على الأصل واسترداده : ويقصد بها " الوصول إلى الضمان الحقيقي الذي يعني استرداد نفس القوة الشرائية للوحدات النقدية للمستثمر في الأصول ".

5-هيكلة آجال استحقاقات الاستثمار : حيث ترتبط درجة المخاطرة ارتباطا وثيقا بتاريخ الاستحقاق فكلما زادت المدة كلما زادت احتمالات التغيير في معدلات الفائدة السائدة، و من المؤكد أن ذلك له تأثير على رفع أو زيادة القيمة السوقية للأوراق.

6-الاستبدال و المبادأة :حيث يعطي التغيير في أسعار الفائدة فرصا استثمارية للبنك يمكن استغلالها إذا ما اتبع مبدأ المبادأة (أو السياسة المبادأة).

[1]-عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها، ص 160.

و يعتمد مبدأ المبادأة على التنبؤ الصحيح للمعدلات الفائدة المتوقعة، كما أن عوامل نجاح هذه الطريقة هو وجود نظام المعلومات جيد يحد علاقة الاستثمار بالمتغيرات المختلفة داخل البنك وخارجه .

وبناءا على تلك القواعد أو الخطط الإستراتجية، يمكن بناء السياسة والإستراتجية لأي بنك تجاري عند قيامه بإدارة محفظة الأوراق المالية لديه.

المطلب الثالث : خدمات البنوك التجارية الشاملة في مجال تنشيط الأوراق المالية :

في كثير من الأحيان تقدم البنوك التجارية خدمات في مجال تنشيط الأوراق المالية وأيضا في تقديم خدمات للعملاء وتشجيعهم على التعامل في الأوراق المالية و إصدارها وتتلخص فيما يلي[1]:

1-**خدمات البنوك التجارية الشاملة في مجال تنشيط الأوراق المالية** : وأهم هذه الخدمات هي :

أ/الاتجار في الأوراق المالية :

حيث يستطيع أي بنك تجاري أن يخلق سوق أوراق مالية بشرائه لها بسعر (متزايد) محدد على أن يبيعها بسعر(مطلوب) والفرق بين السعرين هو هامش الربح الذي يحققه، ويلاحظ أن البنك هنا ليس سمسارا يشتري لحساب الآخرين ولكنه يشتري الأوراق المالية لبيعها بسعر أعلى وقد يبيع أوراقا مالية ليست لديه على أمل شرائها مما قد يشتري أوراقا مالية غير مطلوب منه شرائها.

ب- شراء إصدارات الأوراق المالية بالكامل للجمهور :

يستطيع أي بنك تجاري أن يوافق على شراء إصدار أوراق قابلة للبيع بالكامل من منشأة مصدرة أو من جهة حكومية على أمل أن يبيعها للجمهور بسعر أعلى قليلا، إن البنك التجاري هنا يتحمل مسؤولية تسويق الأوراق المالية التي اشتراها كما يتحمل مخاطر أي انخفاض في أسعار قد يراها ضرورية لبيع كل الإصدار.

و قد تتجمع عدة بنوك مع بعضها لتحمل مسؤولية هذه العملية و المشاركة في أرباحها و مخاطرها.

2-خدمات يقدمها للعملاء لتشجيع التعامل في الأوراق المالية :

و أهم تلك الخدمات:

أ/الاحتفاظ بالأوراق المالية التي يسلمها البنك للعملاء و خدمتها من حيث تحصيل الأرباح و الفوائد و أسهم المنح و تنفيذ حقوق الاكتتاب الممنوحة للأسهم القائمة بعد الرجوع للعميل، و تسلم قيمة السندات المستهلكة أو انقضاء أجلها.

ب/ تنفيذ طلبات الاكتتاب في أسهم الشركات أو السندات لصالح عملائها.

ج/تنفيذ أوامر البيع للأوراق المالية طبقا لتعليمات العميل.

[1]- عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها، ص 173.

د/منح التسهيلات الائتمانية لضمان الأوراق المالية التي تسلم للبنك.

هـ/إدارة الأوراق المالية المملوكة للعميل بعقد أمانة الاستثمار.

وتتقاضى البنوك نظير خدماتها للأوراق المالية الخاصة بالعملات، عمولات و مصاريف بجانب التكلفة الفعلية التي تتحملها عند شراء و البيع وبذلك لتحقيق إيرادات إضافية.

المبحث الثالث : البنوك الشاملة المزايا والانتقادات

تهدف البنوك التجارية الشاملة لتحقيق مزايا لضمان وجودها في السوق المالي وذلك من خلال التنويع في مواردها المالية واستخدامها في تمويل المشاريع المختلفة.

المطلب الأول : مزايا البنوك الشاملة

في ضوء ما سبق نرى أهم مزايا العمل المصرفي الشامل تتمثل فيما يلي[1]:

أولا : التنويع

يعد التنويع من أهم المزايا التي يوفرها العمل المصرفي الشامل ويعني الحصول على موارد مالية من جهات متعددة والآجال مختلفة مع استخدامها في تمويل أنشطة مختلفة ومتنوعة والخروج من الإطار المحدود للوساطة التقليدية إلى إطار أرحب من المنتجات المالية المتعددة والمختلفة وفي ظل التنويع يمكن أن يتحقق الاستقرار في حركة الودائع مع انخفاض المخاطر في قطاع الاستثمار وقد شملت سياسة التنويع كل من:

1-تنويع الموارد : عن طريق ابتكار أدوات مالية حديثة التي يمكن عن طريقها الحصول على أرصدة مالية بسرعة

2-تنويع الاستخدامات : وذلك بالدخول في أنشطة جديدة مثل التوسع في عمليات سوق الأوراق المالية وإنشاء صناديق الاستثمار، والاستفادة من الأنشطة المتعلقة بالأوراق المالية مثل أعمال أمناء الاكتتاب وأعمال أمناء الاستثمار، وترويج المشروعات و القيام بالاستثمار لحساب العملاء مع إدارة الاستثمارات و محافظ الأوراق المالية.

3-التنويع بدخول مجالات غير مصرفية:

مثل خدمات التمويل التأجيري للأصول وهو أسلوب مستحدث للتمويل يمكن بواسطته للمشروع أن يحصل على معدات اللازمة له دون الاضطرار إلى دفع ثمنها، إنما يدفع الإيجار المستحق عنها للشركات المتخصصة التي تؤجرها له وفي نهاية مدة الإيجار يكون للمستأجر الخيار إما شراء الآلة أو المعدة بثمن يراعى فيه إجمالي ما سدده من قيمة إيجاريه أو إعادة استئجار لمدة أخرى.

ويتم طرح أسهم شركات التمويل التأجيري في الأسواق المالية أو تقوم البنوك بهذه المهمة عن طريق إنشاء شركات وتأدية الخدمة عن طريقها كذلك تقدم البنوك الشاملة خدمات أخرى مثل خدمات أنشطة المعلومات و تقديم الخدمات الشخصية للعملاء و تقديم الاستشارات الخاصة بالمشروعات.

[1] - رشيد صالح عبد الفتاح، مرجع سابق، ص101.

4-التنويع بالتوسع في الأنشطة خارج الميزانية :

وتتمثل هذه الأنشطة في عمليات تبادل الأدوات المالية و الحصول على عمولات مثل عمليات العقود المستقبلية، عقود الخيارات، و كذلك عقود المعاوضة في أسعار الفائدة و العملات أجنبية و كلها معاملات خارج الميزانية.

ثانيا : الاستفادة من وفورات الحجم الكبير

تمتاز البنوك الشاملة بكبر حجمها و تقديمها لقائمة عريضة من الخدمات و بالتالي فإن التكاليف الثابتة يمكن الاستفادة منها بصورة أفضل، وكبر حجم المؤسسات التمويلية يؤدي إلى التحامها بالمشروعات الاقتصادية.

ثالثا: البنوك الشاملة أكثر أمانا

تستطيع البنوك الشاملة كبيرة الحجم أن تحقق أمانا أكبر للمودعين بسبب عظم قدرتها على تنويع أعمالها و على تحمل المخاطر المحتملة و غير المحتملة، و بسبب كبر حجم حقوق الملكية و حجم الأصول و قدرتها على امتصاص الصدمات و توفير الأمان من خلال التأمين ضد المخاطر و التوسع في الأنشطة التأمينية .

رابعا : المزايا الأخرى

توفر البنوك الشاملة العديد من المزايا الأخرى مثل:

– صناعة الأسواق المتكاملة كنتيجة لعظم إمكانياتها في اكتشاف و تحليل وتقييم الاستثمارات و الترويج و الاشتراك في التمويل و إدارة المشروعات و خلق الفرص الاستثمارية أمام المستثمرين و العملاء .

– تعظيم القدرة على تطوير الوظائف التقليدية للبنوك بما يسمح بتقديم خدمات جديدة و متطورة.

– توفير مجالات توظيف للبنوك الصغيرة من خلال إتاحة الفرص الاستثمارية لها عن طريق دخولها في المشروعات كبيرة الحجم مع البنوك الأخرى.

– تحقيق التوظيف الكامل و الأمثل للموارد و القدرة على الدخول و القيام بالمشروعات العملاقة سواء في الداخل و الخارج و النهوض بالشركات القائمة و المساعدة في عمليات الدمج و التوسع بين المشروعات القائمة.

– تقديم حزمة متكاملة من الخدمات المالية.

– ساعدت البنوك الشاملة على توسع البنوك في وظائفها و أعمالها بعدما انخفض العائد التقليدي بدرجة ملحوظة، و بعد اتساع المنافسة من غير البنوك.

المطلب الثاني : الانتقادات الموجهة للبنوك الشاملة [1]

وتتمثل في :

1- **تعارض المصالح** : يمكن أن ينشأ تعارض بين مصلحة البنك و مصالح عملائه و خاصة في بعض الأنشطة مثل أنشطة الأوراق المالية ، كما ينشأ تعارض أيضا بين إدارة الائتمان وإدارة الاستثمار حسب الطبيعة المختلفة لأداء كل من الإدارتين ، لكن يمكن التغلب على هذه المشاكل بالتخطيط والتنسيق الجيد، والتعاون بين الإدارات المختلفة في ظل سياسة موحدة للبنك ككل.

2- درجة التعرض للخطر : من الممكن أن تتعرض البنوك الشاملة لمخاطر أعلى من المخاطر المعتادة التي تتعرض لها البنوك التقليدية عادة ، وذلك بسبب دخولها في أنشطة متعددة ذات ربحية أعلى ولكن ذات مخاطر أكبر ، فتعدد أوجه النشاط يؤدي بالتالي إلى تعدد المخاطر . ولكن يمكن التغلب عليها بإتباع عدة إجراءات منها الدراسة الجيدة للمشروعات والتحوط للمخاطر عن طريق التأمين والأدوات التمويلية،المستحدثة و المتابعة المستمرة و الرقابة و التصحيح و غيرها من الإجراءات.

3- تركيز السلطة الاقتصادية و بالتالي قد تكون البنوك الشاملة قدرة على التأثير على هيكل الاقتصاد، القومي على نحو يخالف المصلحة القومية رغم أن كثير من الدول أصدرت تشريعات لمواجهة الاحتكارات إلا أن مثل هذه القوانين عادة ما يصعب تطبيقها كما يجب في الواقع العملي.

4- تركيز القوى السياسية و ذلك بممارسة ضغوط ذات طابع سياسي للتأثير في درجة المخاطر التي يمكن أن تتعرض لها مثل التشريعات الضريبية أو السيطرة على مشروعات معينة ونظرا لأن البنوك الشاملة تعد بطبيعتها من الكيانات الكبرى إذن من الطبيعي أن تتوفر لها القدرة على ممارسة الضغوط السياسية بصور متعددة و خاصة في الدول النامية.

5- صعوبة الرقابة والإشراف في ظل كبر حجم المؤسسات و المشروعات إذ لا بد من وجود قواعد خاصة و متطورة للرقابة.

6- تحرص البنوك الكبيرة ومنها البنوك الشاملة على انتهاج كافة السبل للحيلولة دون فشل مشروعاتها و تمارس كافة الضغوط لتوفير حدود الأمان المطلوبة لها، ولا يخفى ما لهذا النهج من مخاطر اقتصادية، و ما قد يؤدي إليه من تكاليف غير محسوبة قد يؤدي في النهاية إلى عدم استقرار و انتظام الأنشطة الاقتصادية.

و يمكن تلخيص أهم المزايا و التكاليف للبنوك الشاملة فيما يلي [2] :

[1] - رشيد صالح عبد الفتاح، مرجع سابق، ص 106.
[2]- طارق عبد العال حماد، مرجع سابق، ص 205.

أ/ المزايا و التكاليف بالنسبة للبنوك الشاملة:

1- المنافع :

- وفرات الحجم
- وفرات النطاق.
- زيادة حجم الإيرادات المتولدة.
- زيادة تنويع الإيرادات المتولدة.
- مصادر جديدة لأموال حقوق الملكية البنكية.

2- التكاليف : و تتركز في :

- زيادة التركز في السوق و احتمال انخفاض المنافسة.
- احتمال تزايد التناقض في المصالح.
- زيادة التهديد لشبكة السلامة التنظيمية.
- انخفاض حوافز الإبداع والابتكار المالي.
- انخفاض درجة انفتاح القطاع المالي و الحقيقي على الاقتصاد الدولي.

ب- بالنسبة للمنشآت غير المالية:

1- المزايا:

- زيادة الرافعة المالية (في صورة مزايا ضريبية)
- الدعم و المساندة عند إعادة الهيكلة أو الفترات الهبوط الاقتصادي من خلال:

* القدرة على اقتراض المزيد من الأموال لخدمة أغراض المشروعات طويلة الأجل و ليس احتياجات رأس المال العامل قصير الأجل.
* زيادة كفاءة الاستثمار (حيث تجد الرقابة المصرفية و حقوق الملكية من حوافز المنشآت على الاستثمار الزائد عن الحد).

2- التكاليف:

- مدراء خاضعون لرقابة أقل من جانب الشركات مما يزيد من مشاكل الوكالة.
- وجود شركات صغيرة يحتمل أن تخضع لترشيد الائتمان من جانب البنوك الشاملة الكبيرة.
- انعدام تنوع الآراء و المعلومات بشأن الاحتمالات المستقبلية للشركة.

أ/ المزايا و التكاليف بالنسبة لعملاء:

1- المزايا:

- التسوق مرة واحدة بما يحققه ذلك من وفرات في تكاليف المعاملات و الاستعلام.

- ازدياد فرصة اقتسام الأجيال المخاطرة.
- حجب المعلومات المزعجة.

2- التكاليف:

- احتمال تركيز السوق و التسعير الاحتكاري.
- تضارب المصالح.
- انخفاض فرص اقتسام المخاطر عبر القطاعات بالمقارنة بالأنظمة المالية القائمة على السوق.

خلاصة الفصل الثالث:

نستنتج مما سبق أن الأوراق المالية تختلف عن بعضها البعض من حيث جهة الإصدار و العوائد التي تنتجها، و المزايا التي تقدمها إلى حامليها و المخاطر التي تنطوي عليها، هذا التنوع في الأدوات الاستثمارية يجعل منها بدائل استثمارية متنوعة متاحة للمستثمر من أجل المفاضلة بينها، حيث أن كل بنك تجاري يسعى إلى مواجهة مخاطر الاستثمار في الأوراق المالية وذلك بوضع السياسات والاستراتيجيات الملائمة التي تكون بمثابة المرشد والموجه لاتخاذ القرارات في شأن إدارة محفظة الأوراق المالية، وتتعاظم الآثار الايجابية مع إستراتيجية التنويع كلما اتجه البنك إلى ممارسة أنشطة غير مصرفية.

المبحث الأول : مكانة البنك الإسلامي في إطار البنوك الشاملة

المطلب الأول : لمحة عن البنوك الإسلامية

تعريف :" البنك الإسلامي هو مؤسسة نقدية تعمل على جذب الموارد النقدية من أفراد المجتمع و توظيفها توظيفا فعالا يكفل تعظيمها و نموها في إطار القواعد المستقرة للشريعة الإسلامية و بما يخدم شعوب الأمة و يعمل على تنمية اقتصادياتها. "[1]

وعليه تقوم البنوك الإسلامية على ركيزتين، الأولى فنية و تتمثل في الوساطة المالية بين المدخرين و المستثمرين أو مستخدمي الأموال بصفة عامة، و الثانية شرعية و تعني أن تتم هذه الوساطة وفقا للضوابط الشرعية، و على أساس هذه المنطلقات يقوم المصرف الإسلامي بكل أساسيات العمل المصرفي الحديث، كوسيط مالي بين المدخرين أي المودعين و مستخدمي موارده المالية من مستثمرين و منتجين ....و ذلك وفقا لأحدث الطرق و الأساليب الفنية، لتسهيل التبادل التجاري و تنشيط الاستثمار و دفع عجلة التنمية الاقتصادية و الاجتماعية، مع ما لا يتنافى مع الأحكام الشرعية.

و على ذلك يحل نظام المشاركة في الربح و الخسارة محل نظام " المداينة" بفائدة، و تبرز أهمية الودائع الاستثمارية كما يتعاظم شأن محفظة الأوراق المالية الإسلامية، سواء لغرض السيولة أو الاستثمار، و تظهر بالتالي الطبيعة الإنمائية لكل أنشطة المصرف، و من ثم تتحدد طبيعة عمل المصرف الإسلامي و تتضح تفصيلات هذا العمل ، و ذلك وفقا للمفاهيم و المبادئ و القواعد الرئيسية التالية :[2]

1- الأطر الشرعية الحاكمة للعمل المصرفي هي: المنهيات و المأمورات و المباحات فالأولى وقائية و على رأسها الربا و الغرر، و الثانية حمائية و على رأسها الوفاء بالعقود و الثالثة الأكثر اتساعا لأعمال العقل الاجتهادي تحقيقا للمصالح الشرعية و لإضفاء اليسر في التطبيق.

2- اعتناء الشرع بالمنهيات أشد من اعتنائه بالمأمورات، فدرء المفاسد مقدم على جلب المنافع.

3- ما يؤدي إلى الحرام فهو حرام، و ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

4- الرخصة لرفع الحرج و التيسير هي " الحكم الثابت على خلاف الدليل لعذر " و العذر هنا هو المشقة الشاملة للضرورة و الحاجة و لعموم البلوى أي مسيس الحاجة.

5- الضرورة و الحاجة كل منهما يقدر بقدره.

6- المصلحة الحقيقية هي المصلحة المعتبرة شرعا، أي التي ترجع إلى الحفاظ على مقاصد الشريعة الضرورية الخمسة و من ثم فلا يجوز بناء حكم على مصلحة إذا كان في ذلك مخالفة لنص كتاب أو سنة أو إجماع.

---

[1] - محسن أحمد الخضيري، البنوك الإسلامية، اتراك للنشر و التوزيع، الطبعة الثالثة، مصر، 1999، ص 17

[2] - د. عبد الحميد الغزالي، حول أساسيات المصرفية الإسلامية، في مجلة دراسات اقتصادية (دورية فصلية تصدر عن مركز البصيرة للبحوث و الدراسات الإنسانية)، العدد الخامس ، مارس 2005، الجزائر، ص 120

7- لا ضرر و لا ضرار، بمعنى النهي عن إيقاع الأذى بالنفس و بالغير و بالمال ذاته، فالأصل في التصرف هو مراعاة الحقوق و الواجبات، و ذلك مرهون بتجنب الضرر و الضرار و بانتقاء صفة الفساد عن النشاط الاقتصادي.

8- النقود لا تلد في حد ذاتها نقودا، و لكن تزيد أو تنقص نتيجة الاشتراك الفعلي في النشاط الاقتصادي و تحمل نتيجة هذا الاشتراك كسبا كانت أم خسارة.

9- الغنم و الغرم، و الخراج بالضمان أي أن العائد لا يحق أو لا يحل إلا نتيجة المخاطرة و احتمال الخسارة.

10- المشاركة لا المداينة طريق ابتغاء الربح و الزيادة على رأس المال.

11- الربح وقاية لرأس المال ، و بدونه قد يتعرض رأس المال للنقصان.

12- صيغ الاستثمار القائمة على عقود الشركة و عقود البيوع و عقود الإجارة طرق لابتغاء الربح على أساس تحمل المخاطرة واحتمال الخسارة.

13- العمل مصدره أصيل للكسب و من ثم جزء العمل بأجر و الجزء الشائع من الربح مكفأة العمل المخاطر.

المطلب الثاني : البنوك الإسلامية ووظائف البنوك الشاملة .[1]

تعد البنوك الإسلامية أقرب أشكال البنوك القائمة من ناحية انطباق مفهوم البنوك الشاملة نظريا عليها و سنتعرض لأهم المبادئ التي تقوم عليها المصرفية الشاملة و مدى تطابقها مع البنوك الإسلامية.

أولا : من ناحية الموارد

موارد البنوك الإسلامية متعددة و متنوعة و تعتمد على جذب صغار و كبار المدخرين، و استحداث أنظمة تساعد على ذلك لعل أبرزها :

أ- الحسابات الجارية : و تسمى حسابات تحت الطلب أو الإطلاع و فيها يتم الإيداع و السحب دون قيد أو شرط.

ب – حسابات الاستثمار :و تنقسم إلى حسابات الاستثمار العام و تعني الاشتراك في جميع عمليات الاستثمار التي يقوم بها البنك (و تستخدم في التمويل قصير الأجل) و يتوقف عائد هذه الحسابات على متوسط عائد استثمارات البنك بصفة عامة.

[1] - رشيد صالح عبد الفتاح، مرجع سابق، ص 209 .

أو حسابات الاستثمار المخصص : و تعني الاشتراك مع البنك في مشروعات محددة يعرضها البنك على العميل، فيختار ما يناسبه منها و ترتبط المشاركة بمدة العملية و تصفيتها و بالطبع يتوقف عائدها على ظروف كل استثمار على حدى.

ج- **حسابات الادخار** : و هي قريبة من حسابات التوفير لدى البنوك التقليدية، و قد يمنح العميل دفتر توفير و يكون له حرية الإيداع و السحب في أي وقت، و لا يدفع عنها عائد، و لا مانع من أن يكون فيها نوع من المشاركة على أساس الحد الأدنى للأرصدة خلال فترة زمنية معينة إذا ما استخدمت في التمويل قصير الأجل.

د- **الودائع** : و تقابل الودائع طويلة الأجل في البنوك التقليدية و هي لا ترتبط بمشروعات معينة، و لكن تستخدم في التمويل طويل الأجل.

هـ- **شهادات الإيراد ذات العائد** : و توزع عائد كل فترة زمنية حسب نتيجة الأعمال، و هي شهادات سنوية أو لأكثر من سنة، و منها شهادات بالعملة الأجنبية أو بالعملة المحلية، و هي من الأوعية الادخارية المبتكرة.

و- **حقوق الملكية** : و تتكون من رأس المال المدفوع و الاحتياطات.

و بذلك تجتذب هذه البنوك طوائف جديدة كانت تحجم أساسا عن التعامل مع البنوك التقليدية لشبهة الربا، بالإضافة إلى أن رؤوس أموال هذه البنوك تعد حاجز أمان للمودعين بها.

ثانيا : من ناحية الاستخدامات

التوظيف في البنوك الإسلامية يتوافق إلى درجة كبيرة مع البنوك الشاملة و إن اختلفت الوسائل و الأساليب .نجد أن البنوك الإسلامية تسعى لتقديم التمويل (الموارد) اللازمة لكافة القطاعات الاقتصادية وفق صيغ تمويلية تتلاءم مع هذه الأنشطة بالإضافة إلى تعدد و تنوع الخدمات التقليدية و المستحدثة التي تقدمها هذه البنوك مثل : الخدمات المستحدثة في الصرف الأجنبي و بيع و شراء العملات بيعا حاضرا، و كذا الخدمات المتعلقة بالعقارات و غير ذلك من الخدمات المستحدثة.

و تختلف الاستخدامات في البنوك الإسلامية عن البنوك التقليدية بصورة كبيرة و ذلك وفق عدة صيغ منها:

أ- المشاركة :"يمثل التمويل بالمشاركة الاستراتيجية الرئيسية للبنوك الإسلامية، و التي تميزها عن الأنشطة المصرفية التي تقدمها البنوك التقليدية، و هي الصيغة التي يتم بموجبها اشتراك البنك مع أحد عملائه في مشروع معين لكل منهما جزء ثابت من رأس المال".[1]

و يتم اقتسام أرباح المشروع أو خسائره سويا وفق حصة كل منهما في رأس المال.

و تأخذ المشاركة عدة صور منها:

* وفقا لطبيعة الأصول الممولة : فإما تكون مشاركة في نفقات التشغيل أو في رأس المال الثابت.

[1] - حسن منصور، البنوك الإسلامية بين النظرية و التطبيق، مطابع عمار قرفي، الطبعة الأولى الجزائر 1992، ص 28

* وفقا للمدى الزمني : إما مشاركة طويلة الأجل مثل المشروعات الصناعية و الخدمات على النحو الذي تقدمه البنوك المتخصصة و بنوك الاستثمار.

أو مشاركة قصيرة الأجل من خلال تقديم التمويل قصير الأجل على النحو الذي تقدمه البنوك التجارية.

* وفقا للطبيعة القانونية للتمويل : شريك في الملكية أو مساعد في النشاط أو ممول النشاط جاري.

ب- المضاربة: و هي عقد بين طرفين أحدهما يملك المال و لا يملك الخبرة في تشغيله و استثماره و الطرف الأخر صاحب خبرة و أمانة و لكنه لا يملك المال، يقوم بمقتضاه الأول بإعطاء المال للثاني للاتجار فيه على أن يقتسم الربح فيما بينهما وفقا للشروط المنصوص عليها في العقد.

أما في حالة الخسارة فيخسر رب المال ماله و يخسر المضارب عمله، و بالتالي فالبنك الإسلامي يكون تارة هو المضارب إذا كان يحصل على المال من العميل في صورة حساب استثماري و تارة أخرى يكون هو صاحب المال إذا كان هو الذي يقدم التمويل اللازم لعميله لاستثماره أو الاتجار فيه.

ج- المعاوضات: و هي تضم أعمال البيع و الشراء و منها بيوع المرابحة و هي من أكثر الصيغ استخداما في البنوك الإسلامية، وبيع المرابحة هو أحد أشكال البيوع في الفقه الإسلامي التي تخدم التمويل قصير الأجل بصفة رئيسية، و هو يتم عادة وفقا للقواعد الآتية:

* يطلب العميل من البنك شراء سلعة معينة محددة المواصفات لحسابه سواء من السوق المحلي أو بالاستيراد من الخارج.

* يوقع العميل وعدا بشراء السلعة (عند تملك البنك لها) بالمرابحة.

يتم تحديد التكلفة الكلية للسلعة تفصيليا بحيث تتضمن ثمن الشراء و الرسوم و المصاريف الأخرى حسب مكان و شروط تسليم السلعة المبينة.

* يتفق الطرفان(البنك و العميل) على:

- مقدار الربح الذي يتقاضاه البنك (بالاسترشاد بالأسعار السائدة في السوق)
- مقدم الثمن الذي يدفعه العميل لضمان الجدية.
- أسلوب سداد مستحقات البنك بأقساط محددة استرشادا بدورة الإنتاج و البيع و التحصيل بعد أن تعرفنا على البنوك الإسلامية و الأنشطة المختلفة التي تؤديها و الضوابط التي تحكم عملها القائم على تنويع الموارد و الاستخدامات و تطوير الخدمات المقدمة، فضلا عن دورها التنموي و الاجتماعي و إلتزامها بأحكام الشريعة الإسلامية، فهي تعد أقرب الأشكال من الناحية النظرية إلى مفهوم البنوك الشاملة القائم على تنويع الموارد و الاستخدامات و تطوير الخدمات المقدمة.

المطلب الثالث : دور البنوك الإسلامية في تدعيم الاستثمار

إن البنوك الإسلامية تأخذ دورا كبيرا و أكثر فعالية في الحياة الاقتصادية و ذلك من خلال محورين رئيسيين :

1- باعتبار أن النشاط الاستثماري للبنوك الإسلامية يتمثل في الغالب استثمارا حقيقيا و ذلك بتوظيفه لموارده المالية المتاحة في إقامة مشروعات بصورة مباشرة سواء بمفرده أو بالاشتراك مع غيره من المتعاملين.

2- طبيعة نظام البنك الإسلامي تحفز المستثمرين من خلال رفع الكفاية الحدية لرأس المال المشارك في العمليات الاستثمارية من قبل المتعاملين مع هذه البنوك ،و كذلك من خلال اقتسام المخاطر و هو ما يعمل على رفع معدلات الاستثمار بالمجتمع.

و الكفاية الحدية لرأس المال هي " أعلى نسبة العائد إلى التكلفة يمكن الحصول عليها من وحدة إضافية من أكثر الأصول الرأسمالية الربحية ."[1]

و المستثمر أيا كان لا يدخل في الاستثمار إلا إذا كان العائد النقدي المتوقع بالنسبة إلى التكلفة بدرجة كافية تحفزه على اتخاذ قرار الاستثمار.

و إذا نظرنا إلى نظام البنوك الإسلامية فإننا نجد أن استثماراتها التي تقوم بمشاركة غيرها من المستثمرين فيها تتميز بارتفاع معدل الكفاية الحدية لرأس المال المشارك فيها، و ذلك لكون معدلات الأرباح التي تأخذها هذه البنوك و هي تمثل تكلفة الأموال المستثمرة بالنسبة للمستثمرين أقل من معدلات الفائدة السائدة في السوق ،و هو ما يمثل انخفاض في تكلفة المشروع الاستثماري مما يؤدي إلى تخفيض جزء من التكلفة الاستثمارية بالمقابل.

يضاف إلى ما سبق أن اقتسام الربح و الخسارة بين البنك و العميل يجعل الكثير من المستثمرين يفضلون مشاركة البنوك لما لها من خبرة.

و بذلك تأخذ البنوك الإسلامية شكل المؤسسات الاقتصادية المتنوعة و تساهم في رفع معدلات الاستثمار على المستوى القومي.

[1]- محمد بوجلال : البنوك الإسلامية، مفهومها ، نشأتها ، تطورها، نشاطها، المؤسسة الوطنية للكتاب، 1990، ص70

المبحث الثاني : تقديم بنك البركة الجزائري

المطلب الأول : التعريف و النشأة[1]

2 نشأة بنك البركة الجزائري ومهامه وأهدافه:

بنك البركة هو بنك تم إنشائه في إطار الفتح الاقتصادي والمالي الجزائري والمتمثل في قانون النقد والقرض رقم 90-10 الصادر بتاريخ 14 أفريل 1990، وقد ادخل هذا القانون تعديلات جمة في هيكل النظام البنكي الجزائري ومن بين هذه الإصلاحات السماح بإنشاء بنوك ومؤسسات مالية مختلطة وخاصة، وفي ضوء هذا ظهر بنك البركة الجزائري.

لقد كان أول اتصال عملي بين الجزائر و مجموعة البركة سنة 1984 عن طريق البنك الفلاحي للتنمية و قد نتج هذا الاتصال الأولي قرض مالي للجزائر قيمته 30 مليون دولار خصص لتدعيم تمويل التجارة الخارجية، و في هذا الشأن يرى المدير العام السابق لبنك البركة الجزائري السيد " طاطاي"أن القرض الممنوح للجزائر من طرف مجموعة البركة سنة 1984 لم يكن الهدف الحقيقي الذي يسعى إليه الأطراف و إذ ما يشكل اختبار متبادل لقياس حسن النية بين مجموعة البركة التي تهدف إلى الاستثمار المصرفي في الجزائر و الحكومة الجزائرية.

طرحت فكرة إنشاء مصرف إسلامي على مستوى رئاسة الجمهورية في بداية عهد الرئيس الجزائري "بن جديد" من طرف بعض المستشارين الاقتصاديين لرئيس الجمهورية، و سرعان ما بدأ بتصور مشروع مصرف إسلامي متطور، و في هذا الصدد بدأت في سنة 1984 الاتصالات الدولية بين الجزائر الممثلة في بنك الفلاحة و التنمية الريفية و مجموعة البركة، و استمر الوضع على حاله إلى غاية نوفمبر 1986 أين حدث اتصال ثاني بين الجزائر و مجموعة البركة، حيث عقدت هذه الأخيرة ندوتها الرابعة بالجزائر في نزل الأوراسي ،و أهم ما نوقش في هذه الندوة فكرة إنشاء مصرف إسلامي في الجزائر، ومن نتائج هذه الندوة إنشاء لجنة تقوم بمتابعة ما يلي:

- دراسة إنشاء بنك البركة الجزائري ليكون وجود هذه المؤسسة في الجزائر حلقة مكملة لتوضيح التعامل بين مختلف القطاعات و مجموعة البركة ،و ذلك إلى جانب ما يحققه وجود البنك الإسلامي العامل بالجزائر من اجتذاب المدخرات الوطنية من داخل البلاد و خارجها و توجيهها نحو الإسهام في التنمية الوطنية.

- متابعة تطوير سائر وجوه التعاون القائمة بين القطاعات المختلفة في الجزائر و بين مجموعة البركة بهدف تطوير الصادرات و توطيد التبادل التجاري مع بلدان العالم الإسلامي.

[1]- الندوة التدريبية الدولية حول : تمويل المشروعات الصغيرة و المتوسطة و تطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير بسطيف 28/25 ماي 2003 المعهد الإسلامي للبحوث و التدريب.

- و قد عمد بعض مستشاري الرئاسة أثناء هذه الندوة عن القلق الرسمي اتجاه مصرف إسلامي يتعلق بقياس درجة المخاطر التي يمكن أن يتعرض لها الاقتصاد الجزائري الذي هو اقتصاد عمومي في ظل اقتصاد حر و مفتوح أمام المستثمرين الأجانب.

غير أنه مع انخفاض الربح النفطي تعرض الاقتصاد الجزائري لأزمة اقتصادية حادة، دفعت بالحكومة الجزائرية إلى التفكير الجاد في ضرورة الإصلاح الاقتصادي، وأمام هذا الوضع أصبحت الجزائر محطة أنظار الكثير من رجال الأعمال ومن بينهم المستثمرين العرب، و في هذه الفترة طرح مسؤولوا البركة على السلطة الجزائرية إمكانية إنشاء مصرف إسلامي بالجزائر.

و قد تم إبرام اتفاقية الإنشاء بتاريخ 01 مارس 1990 بين كل من بنك الفلاحة و التنمية الريفية الجزائري و شركة البركة القابضة السعودية و يعتبر صدور قانون النقد و القرض بتاريخ 14 أفريل 1990 بمثابة الحافز الأساسي الذي دفع بأصحاب مشروع بنك البركة الجزائري إلى طلب الاعتماد و بعد فحص الملف و المستندات المرفقة به رخص مجلس النقد و القرض لبنك البركة الجزائري بالعمل في التراب الوطني طبقا للمادة 137 من قانون النقد و القرض و التي تجعل منه مؤسسة مالية خاضعة لقواعد القانون الجزائري، حيث باشر أعمال المصرفية إبتداءا من تاريخ 20 ماي 1990 بالمقر الاجتماعي بمدينة الجزائر العاصمة.

و قد عرف الشيخ " صلاح عبد الله كمال " رئيس بنك البركة الجزائري ، على أنه بنك إسلامي لا يتعامل بالفائدة أخذا أو إعطاء، و يهدف إلى تنمية المجتمع الجزائري المسلم، وإلى خلق توليفة عملية مناسبة بين متطلبات العمل المصرفي الحديث و ضوابط الشريعة الإسلامية.

و بنك البركة الجزائري بصفته بنك تجاري حسب المادة 114 من قانون النقد و القرض يمكن اعتباره من الناحية الكلاسيكية بنك للودائع نظرا لمهنته الأساسية المعتادة و كبنك أعمال طبقا للمادة 38 من نظامه الأساسي.

و قد بلغ رأس المال المكتتب 500 مليون دينار جزائري موزعة بنسبة 50% لكل من مجموعة البركة و البنك الفلاحي للتنمية.

وتتمثل أهداف بنك البرك الجزائري في ما يلي:

يهدف بنك البركة الجزائري إلى تغطية الاحتياجات الاقتصادية في مجالات الخدمات المصرفية وأعمال التمويل والاستثمار على مبادئ الشريعة الإسلامية وتتمثل أهدافه في ما يلي:

- تحقيق ربح حلال من خلال استقطاب المواد وتشغيلها وفق طرق إسلامية وبأفضل العوائد بما يتفق مع ظروف العصر ويراعي القواعد الاستثمارية السليمة.

- توفير التمويل اللازم لسد احتياجات القطاعات المختلفة لا سيما تلك القطاعات البعيدة عن الاستفادة من التسهيلات المصرفية التقليدية.

- تطوير وسائل جلب الأموال والمدخرات وتوجيهها نحو المشاركة بأسلوب مصرفي غير تقليدي.
- القيام بكافة الأعمال الاستثمارية والتجارية مع دعم صغار المستثمرين والحرفيين.
- تطوير أشكال التعاون مع المصارف المالية الإسلامية في كافة المجالات وخاصة في مجال تبادل المعلومات والخبرات، تطوير أفاق الاستثمار، وتقديم التمويل اللازم للمشروعات المتفق على جدواها الاقتصادية والاجتماعية.

* وتتمثل مهام بنك البركة الجزائري في ما يلي: يقوم بنك البركة بالعمليات التالية:

1- في مجال الخدمات البنكية: يقدم البنك لعملائه خدمات بنكية مختلفة أهمها:

- قبول الودائع من الجماهير.
- فتح الحسابات النقدية.
- دفع قيم صكوك الدفع ومقاصتهم.
- قبض الأوراق التجارية.
- تحويل الأموال داخليا وخارجيا.
- إصدار الكفالات البنكية.
- أوراق مضمونة وخدمات بنكية أخرى.

2- في مجال الخدمات الاجتماعية : وتتمثل في ما يلي:

- تقديم القرض الحسن للغايات الإنتاجية والاستهلاكية في مختلف المجالات، والمساعدة على تمكين الحاصل على القرض ببدء حياته المستقلة أو تحسين مستوى دخله ومعيشته.
- إنشاء وإدارة الصناديق المخصصة لمختلف الغايات الاجتماعية المعتبرة.

3- في مجال الاستثمار: هو نشاط بنكي، حيث يقوم بنك البركة بإعطاء فرص استثمار أموال عملائه في مشاريع معينة ويقوم البنك بتحقيق هذه المشاريع مقابل الحصول على أرباح معينة.

4- في مجال التمويل: يقوم بنك البركة الجزائري بتمويل مختلف المؤسسات ص و م منها والكبيرة وكذلك الأفراد من صناعيين وحرفيين، تجار، مستوردين، مصدرين، مقاولين، وغيرهم وذلك حسب احتياجاتهم المالية، ويقدم لهم كذلك الإرشادات والنصائح التي تلزمهم المنبثقة عن خبرته في تلك المجالات.

وتختلف صيغ تمويل البنك التي يستعملها وهي كلها تتشارك في كونها تعتمد على طرق إسلامية ومنها التمويل بالمرابحة، الاستصناع، التأجير، بيع السلم كما تطرق إليها في الفصل الثاني

المطلب الثاني : البنية التنظيمية و المحاسبية للبنك .

يتكون الهيكل التنظيمي لوكالة غرداية من :

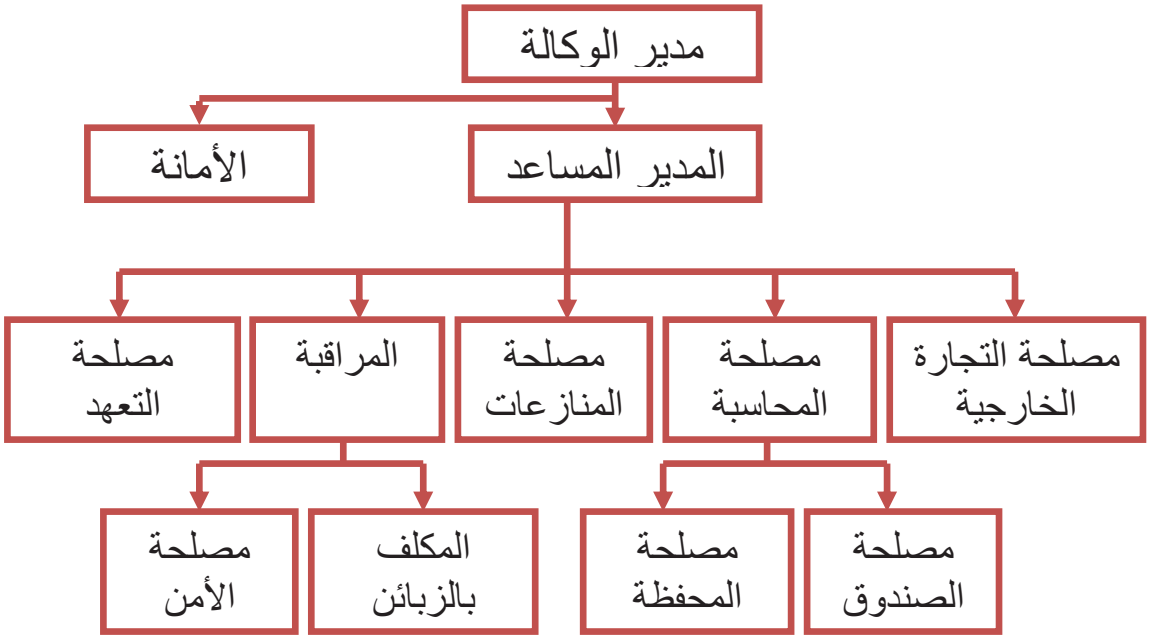

1- المدير: وهو خاضع مباشرة تحت سلطة مدير الشبكة، ويعتبر المسؤول الأول عن تسيير البنك والنتائج التجارية لهيكله، هو ممثل بنك البركة الجزائري على المستوى المحلي، مكلف بالمهام التالية:

- تقييم عمل الاستغلال للإدارة بإعطاء التعليمات والتوجيهات.
- استقبال الزبائن في حالة وجود مشكلة لتسويتها.
- السهر على تطبيق القوانين التي تدير البنك.
- الإمضاء على البريد.

2- المدير المساعد: ويوجد تحت سلطة المباشرة لمدير الفرع، وتتمثل مهامه الأساسية في تحقيق نشاطات وأهداف الفرع وكذلك يقوم مقام المدير في حالة غيابه.

ويقوم كذلك بتسيير الوسائل البشرية والعتاد إضافة إلى الجانب المتعلق بالميزانية وأمن الفرع.

3- الأمانة (سكرتارية): وتتكلف بالبريد الوارد والصادر عن الوكالة والقيام بالأعمال المكتبية وكذلك ضمان وسائل الاتصال على مستوى الفرع (هاتف، فاكس، انترنت، ....) وتوصيل الملاحظات ونشرها الصادرة عن المدير.

4- **المراقبة:** وتقوم بالمراقبة اليومية المحاسبية والسهر على مسك الجيد للحسابات وهي مكلفة أيضا بالأعمال المتعلقة (فتح وغلق النظام ألمعلوماتي، نسخ وضعيات نهاية اليوم..) ويتفرع عنها:

أ- المكلف بالزبائن: تابع لمدير الفرع وتكمن مهمته في وضع مخطط النشاط الاقتصادي للفرع عن طريق البحث والمشاركة استثمار الزبائن.

ب- مصلحة الأمن: وتقوم بالسهر على أمن وسلامة الفرع.

5- مصلحة التجارة الخارجية: وتقوم هذه المصلحة بجميع العمليات الخاصة بالتجارة الخارجية، وكذلك عمليات الاستيراد والتصدير.

6- مصلحة المحاسبة: وتقوم هذه المصلحة بعدة مهام مثل مراقبة العمليات المحاسبية التي تجري في المصالح الأخرى ومراقبة الوثائق المحاسبية لكل المصالح وتقوم بالتحقق من كتابات المحاسبة والجرد وهي المسؤولة عن كتابة الوثائق المحاسبية الشرعية والقانونية للبنك وهذه المصلحة تتفرع إلى:

أ- مصلحة المحفظة: وتقوم بالمهام التالية:

- ضمان الاحتفاظ بالأوراق التجارية وسندات الصندوق المقدمة من طرف العملاء من اجل تحصيلها قبل تاريخ استحقاقها.
- مقاصة الأوراق التجارية، الشيكات وغيرها من القيم.
- القيام بعملية الاكتتاب، الاحتفاظ والرهن الحيازي لسندات الصندوق.
- دفع الأوراق التجارية.
- إرسال القيم إلى البنوك الأخرى لتحصيل.

ب- مصلحة عمليات الصندوق: وتقوم بالمهام التالية:

- استقبال الزبائن وتسيير حساباتهم وحسابات المستخدمين.
- القيام بالتسديدات، والتحويلات والوضع تحت التصرف.
- ضمان دفع وسحب الأموال (دينار وعملة صعبة).
- إصدار الشيكات المصادقة أو المصرفية.
- معالجة عملية الصرف اليدوي.
- القيام بمنح الشيكات ودفاتر التوفير.
- ضمان تأجير الخزانات الحديدية.

7- مصلحة التعهد والمنازعات: موضوعة تحت سلطة ومسؤولية رئيس المصلحة وتقوم بالنشاطات المتعلقة بدراسة وتحليل ملفات التمويل وذلك بتقديم الآراء حول الملفات المعالجة وترسلها إلى المديرية المركزية للإقرار فيها، وتقوم بالمصادقة على فتح وغلق الحسابات وكذلك ضمان المتابعة المستمرة وتحصيل الديون المتعثرة والمتنازع فيها

وإعداد تقارير دورية حول شروط انجازها، وتقوم بإعداد ومنح عقود الالتزامات (اتفاقية منح التمويل، عقود الكفالات والقبول) وتتابع تطبيق الشروط المصرفية بصفة عامة في مجال الالتزامات.

8- **مصلحة المنازعات**: وتقوم هذه المصلحة بدراسة الملفات التي وقع النزاع فيها بين المتعاملين ومهمتها حل هذا النزاع وذلك باللجوء إلى الهيئات المختصة في ذلك.

المطلب الثالث : مكانة بنك البركة في إطار البنوك الشاملة [4]

كون بنك البركة الجزائري يعد ضمن البنوك الإسلامية التي تعد أقرب أشكال البنوك من حيث خدماتها إلى البنوك الشاملة.

أولا : الخدمات التمويلية التي يقدمها بنك البركة.

في معظم الأحيان عندما تصاب المؤسسة بمشاكل السيولة أو مشاكل مالية سواء كان في مجال الاستغلال أو الاستثمار ، تتقدم إلى مصرفها على النحو التالي:

امنحو لي قرض بمبلغ كذا (....) و لكن دون ذكر النوع .أما فيما يخص المدة فالمستحب أن تكون أطول ما يمكن ، أمام هذه الوضعية و من أجل التنسيق بين الائتمانات الممنوحة (من حيث النوع و الأهمية)

والحاجيات الحقيقية يكون المصرفي مشغولا بصفة دائمة في البحث عن نوع الائتمان الذي يتلائم مع طبيعة النشاط الممارس و حاجيات التمويل كما تبدو من مختلف التحاليل.

هكذا تمنح أنواع الائتمان الملخصة فيما يلي:

- تمويل دورة الاستغلال (إئتمانات قصيرة الأجل).
- تمويل دورة الاستثمار (إئتمانات متوسطة أو طويلة الأجل).

أ- الإئتمانات قصيرة الأجل : هي قروض لا تتعدى مدتها سنتين ، توجه هذه الإئتمانات إلى تمويل الاستغلال و التشغيل و يكون تسديد هذه الائتمانات بالإيرادات اللاحقة الممولة بهذا الإئتمان.

و تنقسم الإئتمانات قصير الأجل إلى صنفين:

- القسم الأول مباشر بحيث يوضع المال تحت تصرف الزبون مباشرة و يعرف هذا النوع من الإئتمانات عن طريق الصندوق.

- القسم الثاني يتميز بأجل ممنوح للزبون لأداء التزام معين من طرف إدارة أو ممون بشرط صريح أن يكون البنك هو الضامن لأداء هذا الالتزام، و لهذا يجب عليه (البنك) أن يوقع على وثيقة تتلاءم مع طبيعة العملية و تعرف هذه التسهيلات بالإئتمانات بالإمضاء التي لا تكون محل دفع إلى في حالة عدم تمكن الزبون من احترام

[1] -الندوة التدريبية الدولية حول : تمويل المشروعات الصغيرة و المتوسطة و تطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير بسطيف 25-28 ماي 2003 المعهد الاسلامي للبحوث و التدريب مداخلة الأستاذ : حيدر ناصر ، تقييم تجربة بنك البركة الجزائري .

التزاماته و يكون المصرفي ملزم بموجب الضمان الذي وقع عليه بالحلول محل زبونه المقصر و يطالبه فيما بعد بالتسديد.

أ-1- **الإئتمانات النقدية:**

1- **أنواع الائتمان الكلاسيكية:** تأخذ بعين الاعتبار في الائتمانات عن طريق الصندوق النشاط الممارس ، بند الميزانية المطلوب تمويله، طبيعة المشاكل التي يصادفها الزبون، و يمكن أن نذكر من بين قروض عن طريق الصندوق ما يلي:

- تسهيلات الصندوق التي تهدف إلى مواجهة حاجة وقتية و لمدة زمنية قصيرة جدا للسيولة و تسمح بتغطية الفارق الزمني الفاصل بين التسديدات التي يجب على الزبون تأديتهاو إراداته المتوقعة.
- انكشاف الحساب: يسمح هذا النوع من الإئتمان للمؤسسة بمواجهة نقص عابر في السيولة يمكن أن تصل مدته عدة شهور.
- الخصم : و هو شراء المصرفي عاجلا لدين آجل (الأجل لعدة أيام) الذي يسمح لحامل سند الدين التصرف مباشرة في سيولة هو بحاجة ماسة إليها.
- الائتمان الموسمي : هو قرض موسمي يسمح بتمويل الدورة الكاملة لإنتاج مادة ما و يكون التسديد عن طريق الدخل الناتج عن بيع هذا المنتوج.
- التسبيقات على الصفقات : يعتبر هذا النوع من الإئتمانات تمويل ديون لمؤسسة على إدارة أو جماعة محلية.
- التسبيقات على السندات: هذه التسبيقات خاصة لحاملي السندات مثل سندات الصندوق.
- التسبيقات على السلع: تهدف هذه التسبيقات إلى تمويل مخزون سلع العميل مقابل رهن هذه السلع للمصرفي.
- السلفيات: السلفيات هي قروض تتميز خاصة بوضع المبلغ بحساب الزبون.

2- ما يقابلها في صيغ التمويل المعمول بها لدى بنك البركة:

2-1 صيغة التمويل بالمرابحة:

تعريف: المرابحة هي عقد بيع بالسعر العائد مضاف إليه هامش الربح معروف و متفق عليه بين المشتري و البائع (البيع بربح معلوم) يمكن للمرابحة أن تكتسي شكلين:

- عملية تجارية مباشرة ما بين بائع و مشتري.
- عملية تجارية ثلاثية ما بين المشتري النهائي (مقدم طلب الشراء) و بائع أول (المورد) و بائع وسيط (منفذ طلب الشراء) و قد تم الأخذ بالصيغة الأخيرة هذه في العمليات المصرفية الإسلامية.

- يتدخل البنك بصفته المشتري الأول بالنسبة للمشتري مقدم الأمر بالشراء (العميل) يشتري البنك السلع نقدا أو بتمويل و يبيعها نقدا أو بتمويل لعميله مضاف إليه الربح المتفق عليه ما بين الطرفين.

التطبيق العملي :

* يوقع البنك و العميل على عقد التمويل يمكن أن ينص هذا العقد على فتح خط تمويلي أو على عملية مرابحة ضرفية في الحالة الأولى، يمكن تفسير اتفاقية الإطار من وجهة نظر الشريعة الإسلامية على أنها وعد بالبيع شامل على أصول يتم التفاوض بشأنها عملية بعملية.

* يوكل البنك عملية للتفاوض مع المورد شروط شراء السلع من طرفه، القيام لحسابه بكل الإجراءات المتعلقة بالعمليات الممولة و أخيرا استلام السلع، يتدخل العميل بصفته وكيلا عاديا و في هذه المرحلة للمرابحة يتدخل البنك بصفته المشتري الحقيقي للسلع و عليه يتحمل كل المصاريف و التكاليف غير المحددة في عقد المرابحة.

* يقوم المشتري النهائي (العميل) بتوجيه لمورده طلبية للسلع التي يحتاجها.

* يقدم المورد للعميل فاتورة أولية محررة باسم البنك لحساب العميل، يوضح فيها التعيين، الكمية، سعر الوحدة و المبلغ الإجمالي للسلع ،إضافة إلى الحقوق و الرسوم المحتملة.

* يقدم العميل للبنك طلب (أمر) شراء للسلع، مدعوم بالفاتورة الأولية، يجب أن يوضح في طلب الشراء بالخصوص مبلغ العملية، هامش الربح العائد للبنك و تاريخ استحقاق مبلغ المرابحة (التسديد)

* بعد مراقبة مطابقة العملية مع أحكام عقد التمويل و الترخيص المتعلق بها ، يسدد البنك مبلغ الفاتورة بشيك تحويل، سفتجة (أو طرق أخرى) مباشرة لفائدة المورد .قبول البنك لورقة تجارية يماثل شراء السلع بتمويل.

* تحقق العملية التجارية للمرابحة (تحويل ملكية السلع من البنك للعميل)عند تسلم الفاتورة النهائية واستلام السلع.

* بالنسبة للعمليات المرابحة المبرمة في إطار عمليات التجارة الخارجية، يسدد مبلغ التمويل للمورد عن طريق بنك الجزائر عند استلام الإشعار بالسحب من هذا الأخير (إنجاز الاعتماد المستندي) تنجز المرحلة الثانية من المرابحة (إعادة بيع السلع المستوردة لفائدة المستورد) عند وصول الوثائق و توطينها من طرف البنك، أو إذا اقتضى الأمر عند إصدار خطاب ضمان لفائدة مصالح الجمارك.

* يمكن أن تنجز العمليات المستفيدة من تمويلات خارجية في شكل مرابحة دون تسديد (شراء و إعادة بيع السلع من طرف البنك بتمويل) غير أنه لا يمكن أن تكون هذه العمليات فيها نسب فائدة، يجب إدراج تكلفة في المبلغ المحدد من طرف المورد في الفاتورة.

* كذلك بالنسبة للعمليات التي تتم بغلاف نقدي يكون فيه المقابل بالدينار مضمون بمؤونة من قبل العميل ، يمكن أن تتم شريطة أن يكون البنك المشتري الأول للسلع (شراء السلع نقدا بالعملة الصعبة و إعادة بيعها نقدا بالدينار).

* من المهم الإشارة إليه أن إعادة بيع السلع بالمرابحة لا يمكن أن يتحقق إلا بعد تحويل ملكية السلع لصالح البنك يجب أن يكون عقد السلع (المبرم من طرف العميل بصفته وكيل البنك) و الفاتورة النهائية (محررة باسم البنك لحساب العميل) ملحقة لعقد المرابحة باعتبارهما جزءا لا يتجزأ منه.

* يجب أن تحدد تواريخ التسديد حسب الدورة الاقتصادية للنشاط الممول و تحدد عند تحليل ملف التمويل.

* عند بيع السلع ، يقوم العميل بتحويل الإيرادات المحصلة في حساب التسديد الذي يمكن أن يدر أرباحا تحفيزية بنفس الشروط المعمول بها في حسابات المساهمة المخصصة.

* لتشجيع التسديد قبل الآجال ، فإنه من الممكن تجزئة المرابحات حتى المدى القصير على عدة استحقاقات و احتساب هامش ربح متوسط على مدة التسديد المطابقة.

2.2 - صيغة التمويل بالسلم :

تعريف : يمكن أن يعرف السلم بأنه عقد بيع مع التسليم المؤجل للسلع .و خلافا للمرابحة لا يتدخل البنك بصفته بائع لأجل للسلع مشتراة بطلب من عميله ،و لكن بصفته المشتري بالتسديد نقدا للسلع التي تسلم له مؤجلا.

التطبيق العملي :

* يقوم البنك بإجراء طلبية لحساب عميله لكمية من السلع بقيمة تطابق حاجياته التمويلية.

* يسلم العميل (البائع) للبنك فاتورة تحدد طبيعة و كميات و سعر السلع المطلوبة.

* يوقع الطرفان عند الاتفاق على شروط الصفقة على عقد السلم، يحدد فيه الشروط المتفق عليها (طبيعة السلع، الكميات، السعر، آجال و كيفيات التسليم و/أو البيع لحساب البنك .....الخ)

* و بالموازاة يوقع الطرفان عقد البيع بالوكالة الذي من خلاله يسمح البنك للبائع بتسليم أو بيع (حسب الحالة) السلع إلى شخص آخر يلتزم البائع تحت مسؤولياته الكاملة بتحصيل و تسديد مبلغ البيع للبنك.

* إضافة إلى الضمانات العادية المطلوبة من البنك في نشاطاته التمويلية (كفالات، رهن حيازي، رهن عقاري .....) و يمكنه مطالبة البائع باكتتاب تأمين على القرض لتجنب خطر عدم التسديد من طرف المشترين النهائيين، مع اكتتاب تأمين ضد المخاطر على السلع مع الإنابة لصالح البنك.

* عند تاريخ الاستحقاق و في حالة اختيار البنك توكيل البائع لبيع السلع لحسابه ، يفوتر هذا الأخير لحساب البنك و يسلم الكميات المباعة بعد التأشيرة على وصولات الشحن من طرف شبابيك هذا الأخير و هذا إذا رأى البنك حاجة في ذلك (إجراء موجه للسماح بتتبع و مراقبة العملية).

* الأرباح التي يتحصل عليها البائع يمكن أن تمنح في شكل عمولة أو في شكل تخفيض أو المساهمة في هامش الربح المتحصل عليه من طرف البنك في عملية بيع السلع .كما يمكن احتسابها عند بداية الصفقة و إدراجها في مبلغ التسبيقة (تمويل السلم) و في كل الحالات، يجب احتساب مبلغه مقارنة بنسبة الهامش المطبقة في السوق على عمليات مشابهة.

* يمكن للبنك استعمال تقنية (التعامل بسند تخزين السلع) ، باشتراطه تخزين السلع في مخزن عام و بيعها أو بتوكيل عميل البنك مع تظهير سند التخزين و الاحتفاظ بوصل التسليم كضمان للتسديد في كيفيات التسليم التعاقدية.

* يجب تحقيق ربح صافي من عملية بيع السلع من قبل البائع لحساب البنك (بعد خصم العمولات و المصاريف الأخرى) و أن يكون هذا الربح مساويا على الأقل لنسبة المردودية السنوية الدنيا كما هي محددة في سياسته التمويلية.

أ-الالتزامات بالإمضاء:

الالتزام بالإمضاء هو عملية يلتزم بموجبها المصرفي بإمضائه وبالتالي يقبل أن يكون ضامنا لزبونه وأن يحل محله إذا عجز عن الدفع.

يسمح هذا التسهيل للزبون أن يؤجل دفع حقوق أو التزامات معينة أو أن يغطي عجزه في حالة عدم احترامه لالتزاماته، وقبل أن يقدم المصرفي على مثل هذا الالتزام يتأكد من:

- سمعة الزبون وقدراته على التسديد واحترام موضوع العقد المبرم.
- الالتزام المتخذ من طرف المصرفي ينصب على مبلغ ومدة محددين.

وهذا النوع من الخدمات لا محضورة شرعي يحول دون استخدامها من قبل بنك البركة كونها لا تتضمن تعاملا بالربا بل يتقاضى البنك بصددها عمولة مقابل الخدمة التي يسديها لعميله.

نذكر من بين الالتزامات بالإمضاء:

كفالة الصفقات: هناك أنواع متعددة من كفالة الصفقات:

*كفالة إعادة التسبقية: لتمكين المستفيد من صفقة عمومية من الحصول على سيولة لمباشرة الأشغال بسرعة تمنح الإدارة لهذه المؤسسة تسبقيه مقابل ضمان بنكي يلتزم بموجبه البنك بكفالة إعادة زبونه لهذه التسبقية إلى الإدارة المتعاقدة معه عند مطالبة هذه الأخيرة بها، في حالة ما إذا استفادت مؤسسة الأشغال العمومية من التسبقية أو جزء منها، يجب أن يسددها للإدارة بموجب الالتزام المتخذ من قبله تطبيقا للضمان المقدم.

*كفالة حسن التنفيذ: الهدف من هذه الكفالة هو إعفاء بعض مؤسسات الأشغال من إيداع مبلغ الكفالة المشترطة لضمان تغطية النفقات التي تتحملها لإصلاح العيوب الناتجة عن سوء أداء المؤسسة لأعمالها، ويكون هذا النوع من الضمان بعد التسليم النهائي للإنجاز مع إبداء تحفظات وينتهي عند رفع هذه التحفظات

* الكفالة الجمركية: منها كفالة استخراج السلع، الكفالة على المخازن الاعتبارية ...

* الكفالة الجبائية: تسمح هذه الكفالات لعملاء البنوك بالحصول على مهلة لدفع ضرائب أو حقوق مستحقة لإدارة الضرائب.

* الضمانات الاحتياطية: يتجسد الضمان الاحتياطي يتوقيع البنك مصحوبا بعبارة ضمان احتياطي مقبول على أوراق تجارية (سفتجة، شيك، سند لأمر ...) يمكن أن يمنح الضمان أيضا على وثيقة منفصلة ويعطي لفائدة الساحب أو المسحوب عليه أو أحد المظهرين.

ب)الإئتمان المتوسط وطويل الأجل (الإئتمان الاستثماري):

1- الإئتمانات الكلاسيكية:

تنقسم الاعتمادات الاستثمارية إلى قروض متوسطة وطويلة المدى، ويدخل ضمنها صيغة التمويل بالاعتماد الايجاري.

* الإئتمان متوسط المدى: يهدف إلى تمويل عمليات شراء التجهيزات الجديدة أو تجديدها، الأجل العادي للتمويل متوسط المدى يتراوح ما بين السنة والسبع سنوات.

* الإئتمان طويل المدى: يهدف إلى تمويل الاستثمار الثقيل وتسديده يمكن أن يستغرق مدة أكثر من سبع سنوات دون أن تتجاوز مدة 25 سنة.

2 – ما يقابلها في صنع التمويل المعمول بها لدى بنك البركة:

أ-صيغة التمويل بالاعتماد الايجاري:

تعريف: الاعتماد الايجاري هو عقد تأجيري لأصل مع وعد بالبيع لصالح المستأجر، يتعلق الأمر بتقنية جديدة نوعا ما يتدخل فيها ثلاثة أطراف أساسيين هم:

- مورد (الصانع، أو البائع) الأصل.
- المؤجر (البنك الذي يشتري الأصل لغرض تأجيره لعميله).
- المستأجر الذي يؤجره الأصل الذي يحتفظ بحق الاختيار في الشراء النهائي بموجب عقد التأجير.

من خلال التعريف السابق، يستخلص أن حق ملكية العتاد تعود للبنك خلال طول مدة العقد، بينما يرجع حق الاستغلال للمستأجر.

بموجب العقد، تظهر ثلاثة أوجه:

- يكون العميل ملزما بشراء الأصل (عقد تأجيري منتهي بالتمليك)
- للعميل الحق في شراء أو إرجاع الأصل (عقد اعتماد إيجاري)
- اختيار العميل بتأجير الأصل مرة ثانية (تجديد عقد الاعتماد الايجاري)

التطبيق العملي:

1- يختار عميل البنك من المورد العتاد الذي يحتاجه ويتفاوض حول شروط شرائه (السعر، التسليم، الضمان ما بعد البيع ... إلخ).

2- يقدم للبنك طلب التمويل لشراء العتاد، مدعوم بالفواتير الأولية، عقود أو وثائق أخرى مطلوبة.

3- بعد دراسة ملف التمويل من جانب الخطر، المردودية، الضمانات والمطابقة وفي حالة موافقة الهيئات المختصة يمنح البنك التمويل لصالح العميل بمبلغ الفواتير الأولية، ويعلم مورده بأن العتاد سيشتري باسم البنك بالشروط المتفق عليها بين المورد والعميل.

4- يوكل البنك العميل استلام و تركيب العتاد والقيام بكل الإجراءات الإدارية أو أخرى متعلقة به.

5- عند استلام العتاد، يوقع البنك والعميل عقد تأجير الأصل مع وعد بالبيع لهذا الأخير، إذا رغب في ذلك.

6- يجب أن يحدد بوضوح في عقد التأجير أصل المؤجر، مدة التأجير، مبلغ والإيجارات الواجب تسديدها، إلزامية تأمين الأصل مع الإنابة لصالح البنك ، إضافة إلى البنود الأخرى المتعلقة بالإيجار.

7- بعد التوقيع على العقد، يوقع العميل على السندات لأمر بمبلغ الإيجارات المتفق عليها.

8- لاحتساب الإيجار الدوري، فإن الصيغة المطابقة لمبادئ البنك تتمثل في إضافة مشاريع مقبول من الطرفين لقيمة شراء الأصل.

9- عند نهاية عقد التأجير و شريطة تسديد كافة الإيجارات المتفق عليها، يتنازل البنك لصالح العميل على الأصل وهذا في حالة التأجير المنتهي بالتمليك.

أما إذا تعلق الأمر بالاعتماد الإيجاري مع حق الشراء فهناك ثلاثة أوجه:

- يرجع العميل الأصل للبنك.
- يشتري العميل الأصل بقيمته المتبقية.
- يتفق البنك والعميل على إعادة تجديد عقد التأجير لمدة جديدة وفي هذه الحالة يتفاوض الطرفان على شروط العقد من جديد.

10- إذا تعلق التأجير حول عقار في طور الإنجاز وسينجز مستقبلا، يمكن للبنك توكيل المستعمل لإنجاز أشغال البناء لحسابه وتمويل العملية بصفته صاحب المشروع.

ب-صيغة التمويل بالمضاربة:

تعريف: إن المضاربة صيغة خاصة للمشاركة التي من خلالها أحد الطرفين (البنك) يقدم رأس المال والطرف الآخر (الشريك المضارب) المهارة، توزع الأرباح المحققة بتظافر هاذين العاملين بين البنك وشريكه بنسب متفق عليها غير أنه يتحمل مقدم رؤوس الأموال (البنك) وحده الخسارة في حدود الأموال المقدمة

تكون المضاربة مطلقة عندما يكون الشريك المضارب حرا في استثمار رأس مال المضاربة في عمليات يختارها أو لمدة غير محددة.

وتكون المضاربة محصورة عندما تتعلق بعمليات شراء سلع أو محددة الزمن.

التطبيق العملي:

إن السير التطبيقي لعملية المضاربة مطابق لعملية المشاركة شريطة الأخذ بعين الاعتبار بعض الأوجه الخاصة، غير أن توزيع الأرباح لا يتم إلا بعد التسديد الفعلي لرأسمال المضاربة، كما يمكن إبرام عقد مضاربة مع أكثر من شريك (مضاربة جماعية).

ج-صيغة التمويل بالمشاركة:

تعريف: المشاركة هي مساهمة بين طرفين أو أكثر في رأسمال مؤسسة، مشروع أو عملية مع توزيع النتائج (خسارة أو ربح) حسب النسب المتفق عليها، تتم هذه المساهمة أساسا عل الثقة و مردودية المشروع أو العملية.

المشاركة النهائية: يشارك البنك في تمويل مشروع بصفة دائمة ويقبض دوريا حصته من الأرباح بصفته مساهم مع صاحب المشروع.

المشاركة المتناقصة: يساهم البنك في تمويل مشروع أو عملية بنية التنازل تدريجيا من المشروع أو العملية وهذا بعد انسحاب صاحب المشروع الذي يسدد للبنك حصته من الأرباح العائدة له كما يمكنه تخصيص كل جزء من حصته لتسديد حصة رأسمال البنك.

التطبيق العملي:

1- يقدم العميل ملف تمويل يتضمن، إضافة إلى الوثائق اللازمة، دراسة مفصلة للمشروع أو العملية المقترحة على البنك، تتضمن أساسا حساب استغلال تقديري.

2- بعد دراسة الملف من ناحية المخاطر، مهنية العميل، الضمانات المقترحة، مطابقة ونظامية العملية، وبعد موافقة الجهات المختصة، يفتح البنك التمويل للمدة الخاصة بالعملية، يمثل مبلغ التمويل حصة البنك في رأسمال المشروع.

3- بالموازاة، يوقع الطرفان عقد المشاركة الذي يحدد فيه الشروط المالية والتجارية التي ستسير العملية وحقوق والتزامات كل طرف.

4- يسند تسيير المشروع أو العملية للعميل الذي يعد دوريا للبنك تقديرا مفصلا ومبررا.

5- يجب أن توطن مجموع العمليات المتعلقة بعقد المشاركة لدى شبابيك البنك أضف إلى العملية المجراة على حصة المشارك، كما يقوم البنك بتسديد كافة النفقات المسجلة في إطار عملية وضع المشروع أو العملية الممولة في حدود التمويل المفتوح. تتم التسديدات مشروطة بتقديم طلب تسديد موقع من طرف المشارك مع الوثائق المبررة اللازمة لكل فئة من النفقات (فواتير، كشف، وضعية الرواتب ...)

6- بالإضافة إلى التكفل بها محاسبيا، يجب أن تكون عمليات المشاركة موضوع متابعة شبه محاسبية مدققة على مستوى البنك وعلى أساس الوثائق المبررة المقدمة.

7- يحتفظ البنك بحق الفصل في نظامية النفقات المجراة في إطار المشاركة، وفي هذا الصدد يمكنه رفض تطبيق طلبات التسديد.

8- توضع إيرادات البيع في حساب تسديد المشاركة هذا الأخير يسير كحساب داري غير مؤهل للأرباح.

9- بالنسبة لعمليات المشاركة غير الظرفية يعد الطرفان دوريا (شهريا، كل ثلاثة أشهر كل ستة أشهر، سنويا ...

حساب استغلال للمشاركة يوضع في الجانب الدائن مجموع التكاليف المرتبطة بالعملية سواء سددت من طرف البنك أو المشارك، وفي الجانب المدين مجموع الإيرادات المسجلة بصدد المشاركة، يوزع ناتج الاستغلال (أرباح أو خسائر) بين الطرفين حسب الاتفاق التعاقدي، أو إعادة إدماجه في المشاركة، أو وضعه في حساب خاص قيد التخصيص بالنسبة للمشاركات الظرفية بعد حساب الاستغلال عند اختتام العملية.

10- في حالة مشاركة متناقصة، يمكن للطرفين اتفاق بتخصيص جزء من الإيرادات الناتجة عن المشاركة لإهلاك رأس مال البنك ، وتعود ملكية المشروع أو العملية للعميل عند التسديد الكلي لحصة البنك والأرباح العائدة له، يمكن أن تتم عملية تحويل الملكية بعدة طرق، بيع الأسهم أو الحصص الاجتماعية ، تسديد رأس مال المستثمر من طرف البنك

11- في المشاركة النهائية يجب أن يخضع تسيير وإدارة المشروع لنفس الإجراءات القانونية والمحاسبية المسيرة للمؤسسات وبالخصوص تعيين أو أكثر كممثل للبنك.

د-التمويل بصيغة الاستصناع:

تعريف: الاستصناع هو عقد مقاولة الذي من خلاله يطلب الطرف الأول (المستصنع) من طرف الثالث (الصانع) بصنع أو بناء مشروع يضاف إليه ربح يدفع مسبقا بصفة مجزئة أو لأجل و يتعلق الأمر بصيغة تشبه عقد السلم مع الفرق أن موضوع الصفقة هو التسليم و شراء سلع على حالها و لكن مواد مصنعة تم إخضاعها لعدة مراحل لتحويلها ، مقارنة مع التطبيقات التجارية الحالية يشبه الاستصناع نقد مقاولة كما هو معرف في المادة 549 من ق.م ج : " المقاولة عقد يتعهد بمقتضى أحد المتعاقدين أن يصنع شيئا أو أن يؤدي عملا مقابل أجر يتعاهد به المتعاقد الآخر ".

التطبيق العملي: يمكن أن تتم طلبات التمويل بإلاستصناع تحت الصيغتين التاليتين:

أ – تمويل إنجاز مشروع بطلب من العميل : يمكن أن يتدخل البنك في إحدى الصيغتين التاليتين:

* البنك صانع العميل مستصنع:

– يكلف البنك مقاول محترف بإنجاز مشروع مطلوب طبقا لعقد استصناع ثاني الذي من خلاله يلعب البنك دور صاحب المشروع (المستصنع) و المقاول (الصانع).

– يتم تسديد الخدمات المقدمة من طرف المقاول على أساس تقديم الوثائق المبررة (وضعية الأشغال ، و فواتير، وضعية الرواتب ....)، كما يمكن أن تكتسي صيغة تسبيقات على الأشغال تستنزل تسديد لاحق.

– يمكن أن يسدد صاحب المشروع الخدمات المقدمة من طرف البنك في أي وقت من العملية في شكل مؤونات جزئية و متزايدة في حساب الاستصناع.

– في هذه العملية ، تحسب الأرباح العائدة للبنك من التمويل بالإضافة لتكلفة الإنجاز (مجموع المصاريف المسددة للمقاول و كل النفقات المجراة من إطار العقد) هامش ربح متفق عليه مع صاحب المشروع.

* البنك مستصنع العميل صانع:

– البنك هو صاحب و مالك المشروع يكلف العميل لإنجاز لحسابه مشروع موضوع التمويل.

– يحسن العميل (المقاول) للبنك فاتورة أولية أو كشف يحدد فيه تعيين المشروع المراد إنجازه و المبالغ الواجب دفعها (مبلغ التمويل).

– يسدد البنك للعميل ومبلغ الفاتورة أو الكشف و هذا بوضع تحت تصرفه التمويل المتفق عليه عند التوقيع على العقد و هذا حسب تقدم الأشغال أو عند تسليم المشروع.

– يسلم البنك المشروع من العميل بموجب وصل بالاستلام و يوكله لغرض بيع المشروع لحسابه على أساس سعر أدنى يشمل مبلغ التمويل الممنوح مضاف إليه هامش ربح و البنك المعتاد ، في المرحلة الثانية من هذه العملية يتم التوقيع على عقد بيع المصنوعات بالوكالة.

ب– تمويل الصفقات العمومية:

– في حالة طلب العميل التمويل و الذي يكون أساسا مقاولا ، في إطار إنجاز صفقة يجب إضافة في عقد الرهن الحيازي للصفقة لصالح البنك ، بند خاص يتعلق بالمساهمة المباشرة للبنك في

إنجاز جزء أو كل أشغال موضوع هذه الصفقة و بالتالي يلعب دور الصانع المكلف من طرف صاحب المشروع لإنجاز كل أو جزء من الصفقة بالتعاون مع المقاول.

- عقد استصناع ثاني يوقع مع المقاول، يتدخل من خلاله كمساهم مع البنك في إنجاز الأشغال.

- يمنح البنك تسبيقات للمقاول التي ستسوى حسب التسديدات المجراة من طرف المحاسب بموجب إجراءات الرهن الحيازي للصفقة العمومية المذكورة أعلاه.

- عند اختتام العملية توزع الأرباح الإضافية ما بين البنك و المقاول على أساس معيار توزيع يضمن لطرف الأول هامشه العادي في الربح مقارنة مع مدة تعبئة تمويليه.

- احتمال ثاني يمنح للبنوك الإسلامية لتمويل الصفقات العمومية ، و يتمثل في إنشاء أو المساهمة في شركات إنجاز.

- في مجال الضمانات يمكن للبنك أن يطلب رهنا عقاريا أو رهن حيازي لأصل منجز هذا عندما يتعلق الأمر باستصناع عادي (بنك / العميل) ، أما في حالة استصناع مبرم في إطار صفقة عمومية فيجب تحصيل الرهن الحيازي للصفقة.

ثانيا: تأمين التمويلات (الضمانات):

عادة ما تكون الضمانات المطلوبة من طرف المصرفي المرتبطة بطبيعة التمويل الممنوح بحيث يتناسب مدى قابليته للتسيل (أي تحويله إلى نقود) من أجل استحقاق الدين ، و هكذا فإن الائتمان الموسمي لا يتطلب رهنا عقاريا مثلا.

و لكن المصارف أصبحت تطالب أكثر فأكثر بضمانات عقارية في مقابل تمويلات قصيرة المدى بسبب ضعف الضمانات الأخرى و قابليتها بالتسيل باستثناء الضمانات المالية.

تنقسم الضمانات إلى نوعين رئيسين:

أ- الضمانات العينية : وهي تخصيص مال متقدم لتأمين تسديد الدين و يمكن أن يكون هذا المال نقديا أو ورقة تجارية أو مالا منقولا أو عقارا.

ب - الضمانات الشخصية : و تتمثل في التزام شخص في الحلول محل المدين الأصلي في حالة تخلف هذا الأخير عن تسديد دينه و يمكن أن يأخذ هذا النوع من الضمان شكل الكفالة الشخصية أو الاحتياطي على الأوراق التجارية.

ثالثا: الخدمات الاجتماعية :

يقوم البنك بتوزيع الفوائد التي يأخذها من جراء إيداعه للأموال في بنوك أخرى و كذا فوائد التأخير على مختلف فئات المجتمع التي هي في الحاجة لذلك في شكل هبات و إعانات كما أنه يقوم بتنظيم رحلات العمرة و الحج بالنسبة لعمال البنك بالإضافة إلى تقديم قروض حسنة للعمال.

المطلب الرابع : تقييم تجربة بنك البركة الجزائري[5]

إن الجزائر وهي تخوض تجربة إنشاء بنك البركة في إطار إصلاح المنظومة المصرفية تسعى إلى تحقيق الأهداف التالية :

- إعادة صياغة علاقات جديدة تربط بين المؤسسة الاقتصادية والمنظومة المصرفية تندرج ضمن الآليات المعمول بها دوليا في إطار سياسة ائتمانية حديثة.
- تأهيل المنظومة المصرفية الوطنية لمسايرة المحيط التنافسي الذي يفتح المجال المصرفي والقطاع الخاص الوطني والأجنبي.
- ضرورة التفكير في أساليب تمويلية جديدة لتساير حجم المؤسسات الصغيرة والاستثمارات الصغيرة والمتوسطة.
- فتح المجال أمام مؤسسات مصرفية تعمل وفق مبادئ الشريعة لاستقطاب جمهور المدخرين والمستثمرين الرافضين للتعامل بأسلوب الفائدة من منطلق قناعة دينية.
- محاربة ظاهرة الاكتناز وترسيخ ثقافة مالية يلعب فيها البنك دور الوسيط المحوري.

إلا أن التحديات التي تواجه البنوك الإسلامية تبدو أكثر صعوبة بطبيعة البيئة المصرفية التي تعمل فيها والتي تبدو متنافرة مع القواعد التي أقيمت عليها من حيث توافق عملياتها وأنشطتها مع روح الشريعة الإسلامية وتتمثل هذه التحديات في:

1 - من حيث الإجراءات والمعايير المحاسبية حيث يحتاج النظام المالي الإسلامي إلى إجراءات تتماشى والعمل المصرفي الإسلامي.

2 - نقص العاملين المدربين.

2 - من الناحية القانونية وتتمثل في وضع معظم القوانين وفق النمط التقليدي.

4 - من الناحية الإشرافية ، في الوقت الراهن لا يوجد إطار إشرافي في كثير من الدول يتناسب مع طبيعة العمل المالي الإسلامي مما يشكل عائق أمام نمو وتقدم هذه المصارف.

5 - من الناحية التشغيلية: طبيعة علاقة البنك الإسلامي بالبنك المركزي فيما يخص قيام هذا الأخير بدور المقرض الأخير ، فالمصارف الإسلامية رغم حاجاتها المالية للتمتع بهذه الميزة التي تتوفر بغيرها ، إلا أنها لا تستطيع شرعا الاستفادة من تسهيلات البنك المركزي لأنها تقدم على أساس ربوي.

[5] - الدورة التدريبية الدولية حول : تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطويرها في الاقتصاديات المغاربية، تقييم تجربة بنك البركة في إطار إصلاح المنظومة المصرفية الجزائرية ، مداخلة الأستاذ : بن منصور عبد الله والأستاذ مرابط سليمان.

الخاتمة :

لقد عرفت البنوك الشاملة عدة مراحل ,حيث كانت الجزائر تسعى دوما إلى إصلاح النظام المصرفي مع دخولها إلى اقتصاد السوق الأمر الذي اجبر البنوك على التفكير السريع و العميق في تحسين الخدمات.
و بما أن للبنوك التجارية دور أساسي في عملية استقبال الودائع من جهة و تقديمها في شكل قروض من جهة أخرى, تحقق البنوك من وراء هذه العملية فوائد لحسابها الخاص لذلك فهي تسعى جاهدة إلى توطيد علاقاتها بزبائنها, فالبنوك التجارية الشاملة تلعب دورا كبيرا في تمويل القروض الاستثمارية، ومن خلال هذا البحث توصلنا إلى النتائج التالية:

1. إن أهم ما يمكن أن تقدمه البنوك للاقتصاد الوطني، وكذلك العالمي هو التطور والتنمية التي ترقى بالبلد حيث أثبتت النشاطات البنكية ضرورة وجودها رغم أنها لا تزال في الكثير من الدول مجرد وعاء ادخاري تخرج منه القروض ولا أحد يعرف أين تتجه.

2. مازال الجدال قائما حتى الآن حول التوسع في نظام البنوك الشاملة أو تقييده وكلا الرأيين له أنصاره ومؤيدوه ، حيث يرى البعض أنه من الممكن أن تتعرض البنوك الشاملة لمخاطر أعلى من المخاطر المعتادة التي تتعرض لها البنوك التقليدية عادة وذلك بسبب دخولها في أنشطة ذات ربحية أعلى ولكن ذات مخاطر أكبر بالإضافة إلى صعوبة الرقابة والإشراف بسبب عظم حجم مشاريع تعدد الوظائف.

3. في ظل الاقتصاد الإسلامي نجحت البنوك الإسلامية في تجميع المدخرات وامتصاص الفوائض المالية في الأوساط الشعبية لما تقدمه من خدمات مصرفية وما تملكه من أوعية ادخارية واستثمارية والصيغ والأساليب التمويلية في المصرف الإسلامي مع القيم والمبادئ التي تحكم سلوك المستثمر المسلم، حيث نجد لها قدرة أكبر من غيرها (البنوك التقليدية) على تعبئة الموارد المالية لتمويل التنمية الاقتصادية سواء من حيث الكم أو الكيف الملائم ، ومن ثم يمكن أن تساهم في حل أحد المشاكل الهامة التي تجابه البلدان النامية.

4.إنعدام الثقافة المصرفية في البلدان النامية التي من بينها الجزائر جعل نشاط البنوك محدود و خاصة البنوك الإسلامية كبنك البركة الجزائري الذي لم يلقى توسعا في تعاملاته.

الافتراضات والتوصيات:

1. يجب تتبع إجراءات ومعايير محاسبية سليمة تتماشى والمحيط الاقتصادي، حيث أن الإجراءات والمعايير المحاسبية المحددة جيدا مهمة للغاية للإفصاح عن المعلومات وبناء الثقة لدى المستثمرين، ودعم للرقابة والإشراف.

2. تنظيم دورات تدريبية للعاملين لاكتساب معلومات جديدة وخبرات، وبالتالي تكوين كوادر مصرفية متخصصة للعمل بها تكون قادرة على تطوير وتحديث الأدوات التي تستطيع أن تنافس من خلالها والقادرة أيضا على سرعة الانتشار.

3. تعيين معايير موحدة لتحديد المنتجات الجديدة والأدوات التمويلية لأن البنوك الشاملة بحاجة إلى أن تنفق على قائمة المنتجات المصرفية التي تتناسب مع أذواق واحتياجات عملائها مثلا: الخدمات المصرفية الالكترونية، عقود الاختيار .....

4. زيادة القدرة التنافسية عبر الإدماج وتحسين الأداء، لأن عملية تحرير تجارة الخدمات المالية ستزيد من حدة المنافسة على المستويين المحلي والدولي.

5. إن المرحلة المستقبلية تتطلب من المصارف الشاملة إيجاد مفهوم ونمط متميز للوساطة المالية يبرز من خلال كفاءتها وقدرتها التمويلية.

قائمة المراجع:

* الكتب

1- د/ شاكر القزويني : محاضرات في إقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية ،1989.

2- د/ اسماعيل محمد هاشم: مذكرات في النقود و البنوك، دار النهضة العربية للطباعة و النشر، بيروت 1972.

3- د/ فلاح حسن الحسيني و د/ مؤيد عبد الرحمان الدوري: إدارة البنوك، دار وائل للنشر عمان 2000.

4- جعفر الجزار ، البنوك في العالم، دار النفائس لمنشر

5- صبحي إدريس قريصة ، مدحت محمد العقاد، النقود والبنوك والعلاقات الاقتصادية الدولية، دار النهضة العربية، بيروت1983

6- ضياء مجيد الموساوي، الاقتصاد النقدي ،دار الفكر لمطباعة والنشر، الجزائر 2000

7- المادة 20 من قانون النقد والقرض

8- مصطفى رشيد شيخيً، الاقتصاد النقدي والمصرفً، دار الجامعية بيروت 1995

10- زينب عوض الله، أسامة محمد الفولي ً، أساسيات الاقتصاد النقدي والمصرفي ً، منشورات الحلب الحقوقيةٌ

11- مجدي محمود شهاب، النقود والبنوك والاقتصاد، دار المريخٌ للنشر، الريأض 1987

12- ضيأء مجدٌي الموساوي، الاقتصاد النقدي، دار الفكر، الجزائر 1993

13- خريف بشرى وأخرون وضائف المصارف التجارية(مدكرة لنيل شهادة االدراسات الجامعية التطبيقية،محمد خيضر، بسكرة

14- محمود يوٌنس وآخرون، أساسيأٌت علم الاقتصاد ، الدار الجامعيةٌ للنشر، مصر، الطبعة الأولى

15- د/ طارق عبد العال حماد: اندماج و خصخصة البنوك، الدار الجامعية- طبع ،نشر،توزيع – الإسكندرية 1999.

16- د/ سيد ولد أباه : اتجاهات العولمة (الأزمة) إشكالات الألفية الجديدة ، الناشر المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء ، المغرب 2001.
17-د/ رشيد صالح عبد الفتاح: البنوك الشاملة و تطوير دور الجهاز المصرفي المصري، دار النهضة العربية ، بيرون 2000.
18-د/ عبد الغفار حنفي و د/ عبد السلام أبو قحف: الإدارة الحديثة في البنوك التجارية الدار الجامعية- طبع ،نشر،توزيع – الإسكندرية .2003
19- - فريد النجار، إدارة منظومات التسويق العربي و الدولي، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية ،1998
20- عبد الوهاب بوحامد، سامي عبسي، محمد ساعي، الاستثمارات الخاصة في الجزائر ودور البنوك التجارية في ترقيتها، مذكرة تخرج لنيل شهادة في العلوم التجارية، دفعة جوان 2002.
21- أحمد حافظ الحجويني، التحليل الاقتصادي الكلي، مكتبة عين شمس، دار غريب للطباعة، القاهرة، 1974
22- د/ زياد رمضان : مبادئ الاستثمار المالي و الحقيقي ، دار وائل للنشر ، الأردن1998.
23- جميل أحمد توفيق، الاستثمار وتحليل الأوراق المالية، دار المعارف بمصر.
24- فركوس محمد، الموازنة التقديرية أداة فعالة للتسيير، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، 1995
25- محسن أحمد الخضيري، البنوك الإسلامية، اتراك للنشر و التوزيع، الطبعة الثالثة، مصر، 1999.
26 -حسن منصور، البنوك الإسلامية بين النظرية و التطبيق، مطابع عمار قرفي، الطبعة الأولى الجزائر 1992
27- محمد بوجلال : البنوك الإسلامية، مفهومها ، نشأتها ، تطورها، نشاطها، المؤسسة الوطنية للكتاب، 1990.

* الكتب باللغة الأجنبية

1- abdellah boughoba: analyse et évaluation de projets édition borti , 1998.

2- kamel hamdi:analyse bancaire de l'entreprise 44eme , édition essalem , 2000.

3- stiphane griffiths: gestion financière, édition chihab , 1996 .

* المجلات :

1- د/ محمد باوني: العمل المصرفي و حكمه الشرعي، مجلة العلوم الانسانية ، العدد 16ديسمبر 2001، جامعة منتوري، قسنطينة.

2- د/ عبد الحميد الغزالي: حول أساسيات المصرفية الإسلامية في مجلة دراسات اقتصادية (دورية فصلية تصدر عن مركز البصيرة للبحوث و الدراسات الإنسانية)، العدد الخامس مارس 2005 .

* مواقع و ملتقيات

1- موقع إسلام أون لاين . نت ، بتاريخ 2006./01/01

2- الدورة التدريبية الدولية حول تمويل المشروعات الصغيرة و المتوسطة و تطويرها في الاقتصاديات المغاربية ، سطيف 2003.